جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت
كلية الحقوق والعلوم السياسية
القسم: الحقوق
تخصص: قانون خاص

جرائم التنمر السيبراني ضد الاطفال بين مواجهة التحديات وتعزيز الأمان الرقمي

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص: قانون خاص

من إعداد الطالبتين:
رمضاني جيهاد
بوخلالة يسرى

تحت إشراف:
د.بوجاني عبد الحكيم

لجنة المناقشة:

الرئيس	بردان صافية	أستاذة محاضرة "ب"	جامعة بلحاج بوشعيب ع-ت
المشرف	بوجاني عبد الحكيم	أستاذ محاضر "أ"	جامعة بلحاج بوشعيب ع-ت
الممتحن	عقبي يمينة	أستاذة محاضرة "ب"	جامعة بلحاج بوشعيب ع-ت
الممتحن	عنتر أسماء	أستاذة محاضرة "ب"	جامعة بلحاج بوشعيب ع-ت

السنة الجامعية: 2024-2025

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ سورة الحجرات الآية 11

الشكر والتقدير

قال تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ سورة إبراهيم الآية 07.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " **مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ لا يَشْكُرُ اللَّهَ**"

بحمد الله عز وجل الذي وفقنا في إتمام هذا البحث العلمي، والذي ألهمنا الصحة والعافية والعزيمة ونحمد الله حمدا كثيرا

نتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذ الدكتور المشرف "**بوجاني عبد الحكيم**" على كل ما قدمه لنا من توجيهات ومعلومات قيمة مساهمته في إثراء موضوع دراستنا في جوانبها المختلفة.

فكل كلمات شكر لا توفيه حقه مع التمني له بدوام الصحة والتوفيق فاللهم ارزقه الصحة والعافية ووفقه في حياته العلمية والعملية وأرفع قدره في الدنيا والآخرة وبارك له في علمه وجهده وأجعل له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ومن كل تعب أجرًا وثوابًا.

كما نتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة الموقرة الذين تحملوا عناء قراءة وتفحص المذكرة.

كما نشكر أيضا أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت.

وأخيرا الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبتوفيقه أنجزنا هذه المذكرة التي تمثل خطوة خطيت نحو الإنجاز فنقول "لقد كان الأمر مستحقا العناء".

الإهداء

إلى العزيز الذي حَمَلَتُ اسمه فخرًا وإلى من كلله الله بالهيبة والوقار إلى من حصد الأشواك عن دربي وزرع لي الراحة بدلا منها إلى أبي لم يحنى ظهر أبي ما كان يحمله لكن ليحملني من أجل حَدَبا وكنت أحجبُ عن نفسي مطالبها فكان يكشف عما أشتهى الحجبا

فشكرا لكونك أبي.

وإلى من علمتني الاخلاق قبل أن أَتَعلمَهَا إلى الجسر الصاعدي بي إلى الجنة إلى اليد الخفية التي أزالت عن طريقي العقبات ومن ظلت دعواتها تحمل اسمي ليلا ونهارا

أمي محبوبتي وملهمتي.

إلى من وهبني الله نعمة وجودهم إلى مصدر قوتي وأرض صلبة وجدار قلبي المتينة

اخوتي "حليمة، أميرة، محمد، سهيلة".

وإلى ما إن ضاقت بي الدنيا وسعت بخطاهم وإن سقطت كانوا أول من رفعوني بكلماتهم إلى من رافقتني بالقلب قبل الدرب

صديقاتي وأحبتي.

ها أنا طويت صفحة من التعب وسجلت في تاريخي فخرا لا ينسى لم أعد أتساءل عن ملامح الوصول فقد رأيتها في عيوبي تلاشت غيوم التعب وابتسم الأفق بعد عتمة الانتظار ها هي الخطة التي كانت تتعثر أحيانا قد وجدت مستقرها في قمة الإنجاز وبين طيات الطريق تنفست سلاما وفرحًا وامتنان وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العاملين

يسرى

الإهداء

إلى كل من أضاء بعلمه عقل غيره، أو هدى بالجواب الصحيح خيرة سائليه فأظهر بسماحته تواضع العلماء وبرحابته سماحة العارفين رسولنا الكريم.

أهدي هذا العمل المتواضع إلى أبي الذي لم يبخل علي يومًا بشيء.

إلى أمي التي تتسابق الكلمات لتخرج معبرة عن مكنون ذاتها من علمتني وعانت الصعاب لأصل إلى ما أنا فيه وعندما تكسوني الهموم أسبح في بحر حنانها ليخفف من آلامه.

إلى أهلي وأخي وأساتذتي.

إلى صديقتي ريم ورفيقة دربي التي رافقتني من اول يوم دراسي لي.

إلى زميلتي وصديقتي "يسرى".

إلى كلّ من علمتني حرفًا،

أهدي هذا البحث المتواضع راجيًا من المولى عز وجل أن يجد القبول والنجاح.

جيهاد

قائمة أهم المختصرات باللغة العربية:

ج.ر: جريدة رسمية

د.س.ن: دون سنة نشر

ص: صفحة

ط: طبعة

ع: عدد

ع.خ: عدد خاص

ق: قانون

م: مجلد

قائمة المختصرات باللغة الأجنبية:

الاتحاد الدولي للاتصالات	ITU: the International Télécommunication unicen

مقدمة

أصبحت شبكة الأنترنت أحد أهم الدعامات في المجتمع والتي تقوم عليها، بسبب ما تتيحه من الحرية والاستخدامات المختلفة وصور التفاعل الجديدة لمستخدميها كما هو ظاهر على مواقع التواصل الاجتماعي، إضافة إلى ما تقدمه من مميزات مثل مشاركة الصور والمراسلات والبحث عن الأصدقاء وإمكانية المستخدم من إخفاء هويته، وعرض المعلومات المحددة والغير محددة، لكن وعلى الرغم من ذلك فهي سلاح ذو حدين نعمة ونقمة في نفس الوقت، فرغم أهميتها المتزايدة والإيجابيات التي تؤثر في حياة الأفراد بشكل عام والأطفال بشكل خاص في العديد من المجالات الاجتماعية، الثقافية، والعلمية كونها تمثل البيئة الحديثة للتواصل وتكوين العلاقات الاجتماعية، لا وبل أصحبت مهمة جدًّا في المجال الدراسي، إلاّ أنّه رغم هذه الميزات أفرزت التكنولوجيا بعض المضامين الغير مرغوبة والتي أنتجت العديد من الآثار السلبية ومن أبرزها ظاهرة التنمر الالكتروني.

فالمجتمع يعاني من ظاهرة التنمر بين الأطفال على أرض الواقع ومع تطور التكنولوجيا وظهور مواقع التواصل وقوة تأثيرها على القضايا الاجتماعية ظهر نوع التنمر الالكتروني بشكل أكثر حدة، فالبشر على اختلاف أجناسهم وطبيعتهم يقومون بجملة من السلوكيات المختلفة كوسيلة لتلبية احتياجاتهم، لكن قد يقوم الفرد في بعض الأحيان بسلوكيات غير مقبولة ولا تتوافق مع قيم وأعراف المجتمع بل وتلحق الضرر بالآخرين وتتسبب في إذلالهم.

ويعد التنمر السيبراني من أخطر التحديات التي أفرزها التطور الرقمي بين فئة القصر وتتجلى هذه الظاهرة في كونها ذات أشكال متعددة من الإيذاء النفسي، كالتهديد، السخرية، نشر الشائعات والتشهير وتكمن خطورته في كونه يحدث في بيئة افتراضية يصعب ضبطها أو التدخل فيها، مما يفاقم الأثر النفسي والسلوكي على الضحايا.

أمّا بالنسبة لنشأة التنمر الالكتروني فقد مرت الدراسات التي اهتمام بهذه الأخرة بمجموعة من المراحل بدءا ببداية تقليدية والتي ارتبطت بالمدارس والطلاب، وصولاً إلى أشكاله الحديثة السائدة اليوم والتي ظهرت بظهور التقنيات الحديثة والأنترنت.

- **موجة السبعينات:** بينت الدراسات أنّ الاهتمام بالتنمر في المدارس قد ظهر خلال فترة السبعينات، وأشار الباحثون إلى مصطلحين للتنمر (bullying) و (mobbing) ويقصد بها السلوكيات اللفظية والجسدية الصادرة من الشخص المتنمر.[1]
- **موجة التسعينات:**

اعتبر التنمر في التسعينيات تحديًا حقيقيًا من مختلف المجالات السياسية الاجتماعية التربوية وتم التعبير عنه بعدة مصطلحات منها البلطجة، الاستبداد والاستقواء في محاولة للجهر بخطورة هذا النوع من العنف، وفي عام 1983 أصبح التنمر من الموضوعات التي تثير اهتمام العديد من الباحثين في العديد من البلدان.

- **موجة بداية الألفية الثالثة:**

خلال هذه الفترة أصبح التنمر التقليدي من أبرز الدراسات عالميا وبرز البحث حوله إلى حد كبير في المؤتمرات العالمية والأوروبية، كما أهتم الباحثون في الو.م.أ وفنلندا وعدد من الدول بإجراء بحث حوله.

- **موجة التنمر عبر الانترنت في 2004:**

خلال العقد الماضي أصبح التنمر عبر الأنترنت أمرًا ملحوظًا، بدأ بتوجيه رسائل مسيئة للآخرين من خلال الرسائل النصية أو البريد الالكتروني وزادت معدلات هذا التنمر بداية من عام 2004.[2]

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في كونه حديث جديد وأصيل يواكب العصر، فتعد دراسة ظاهرة التنمر السيبراني ضرورة ملحة في ظل التوسع الكبير من استخدام الوسائل الرقمية من قبل الأطفال، وما يترتب عن ذلك من تعرض متزايد لأشكال جديدة من الإساءة والعنف النفسي، إضافة إلى أنه يخلف آثارا خطيرة على الصحة النفسية للضحايا كالاكتئاب والقلق وتدني احترام الذات، بل وقد يصل الأمر إلى العزلة و التفكير في إيذاء النفس، كما أنّ هذه الظاهرة تتميز بإشباع نطاقها وسرعة انتشارها ويضاف إلى ذلك القصور الواضح في الوعي المجتمعي وخاصة لدى الأولياء والمعلمين، بل وفي بعض التشريعات القانونية التي قد لا تواكب التطور السريع للجرائم الالكترونية، وبالتالي فإنّ دراسة التنمر السيبراني تساهم في تسليط الضوء على جوانب الخلل وتعزيز ثقافة الأمان الرقمي واقتراح حلول عملية و وقائية وعلاجية تعتمد على مقاربة تربوية وقانونية وتقنية متكاملة.

---

[1]– شفيقة خنيفر، **التنمر الإلكتروني، حدود الظاهرة وأبعادها**، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، م6، ع4، جامعة محمد الشريف مساعدية، سوق أهراس، 2022/12/31، ص 319.

[2]– المرجع نفسه، ص 319.

الإشكالية:

- ما مدى نجاعة الآليات المعتمد في مواجهة جريمة التنمر السيراني ضد الأطفال وكيف يمكن تعزيز الأمان الرقمي كوسيلة للوقاية؟
- وكذلك ما هي أبرز أشكال وأنواع التنمر السيبراني التي يتعرض لها الأطفال، وما هي الأسباب التي تدفع المتنمر لإرتكاب هذه الجريمة؟ وفيما تتمثل أساليب إرتكابها والآثار الناتجة عنها؟
- وما مدى فعالية الأطر القانونية والتربوية والتقنية المعتمدة حاليا؟

تحديد الموضوع:

يتمحور موضوع هذ البحث حول جريمة التنمر السيبراني ضد الأطفال وهي أحد أشكال العنف الالكتروني الذي يمارس عبر الانترنت حيث يتمثل في تعمد إيذاء الآخرين بطريقة متكررة وعدائية مثل التهديد، الإهانة، الإساءة وهذا ما يخلف آثارا نفسية واجتماعية للطفل بسرعة فائقة ويتسبب في تعرض الضحية لخبرات سلبية تساهم في إهدار طاقتهم وتشتتهم عن الإنجاز، ويتمركز هذا الموضوع في تحليل هذه الظاهرة من منظور قانوني واجتماعي، مع تسليط الضوء والاهتمام على الإطار التشريعي الوطني والدولي لحماية الأطفال من هذا النوع من الجرائم.

الدراسات السابقة:

شهدت الدراسات السابقة إقبال متزايد على هذا الموضوع حيث خضعت لدراسات متعددة وهذا ما جعله يشغل حيزًا مهما في البحوث العلمية وأبرزها:

1- نجد دراسة للباحث محمد حمد العتل وزملائه، سنة 2021، بعنوان التنمر الالكتروني لدى الطلبة، كلية التربية الأساسية بدولة الكويت وعلاقته ببعض المتغيرات، وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أشكال التنمر الالكتروني لدى طلبة كلية التربية الأساسية بدولة الكويت وأثر متغيرات النوع، شبكات التواصل الأكثر استخداما، الألعاب الالكترونية، وتوصلت الدراسة إلى أن الإقصاء أكثر أنماط التنمر الالكتروني الذي يؤذي أفراد العينة، يليه السخرية والتهديد.

ثم انتهاك الخصوصية وأخيرا تشويه السمعة والتحرش الجنسي، وأظهرت الشائعات وجود خروق ذات دلالة إحصائية عن مستوى (0,05) بين متوسطات أفراد عينة الدراسة حول جميع أبعاد التنمر الالكتروني .

2- ونجد دراسة منال بومعراف (2022) بعنوان التنمر السيبراني أسبابه وأساليب وأهم البرامج لمواجهته وهدفت هذه الدراسة إلى مفهوم التنمر السيبراني الإلكتروني والتطرق إلى أسباب وأهم الأساليب المعتمدة في احداثه والكشف عن أهم البرامج العالمية والاستراتيجيات لمواجهة هذه الظاهرة (منال بومعراف، 2022، ص 99).

3- ونجد أيضا دراسة طالبي إيمان عائشة ومباركي ميلود بعنوان جريمة التنمر السيبراني في ظل حماية حقوق الطفل والآليات القانونية الرادعة لها، هدفت هذه الدراسة الحالية لتسليط الضوء على صورة التنمر السيبراني، وكذا الآثار الناجمة عنها لفئة معينة وهي الفئة العديمة الأهلية أو ذات الأهلية الناقصة إضافة إلى الحماية المقررة لها في إطار تفعيل حقوق الطفل، وذلك نظرا للإقبال الرهيب للطفل على وسائل التواصل الالكترونية وضعف الوازع الأخلاقي والكشف عن أهم الأليات القانونية للوقاية والحد من انتشار هذا النوع من الجرائم في العالم الرقمي.

4- وتناولت دراسة منال كبور وبوعمامة العربي (2022) بعنوان التنمر الالكتروني المفهوم والمصطلح وتناولت هذه الدراسة موضوع التنمر الالكتروني في جوانب المفهومية دون أن تذهب إلى أبعد من ذلك وأن تفهم الظاهرة كمفهوم ومصطلح باعتبار أن التحديد الجيد للمفاهيم والانفاق المؤسس حول المصطلحات يساعد على بناء الأساليب المنهجية من جهة واختزال النظرية المتاحة من جهة أخرى.

الأهداف:

وقد جاء موضوع هذا البحث لتحقيق مجموعة من الأهداف أبرزاها:

- التعرف على فكرة جريمة التنمر السيبراني وإبراز مختلف أشكاله.
- التعرف على الدوافع المؤذية للارتكاب هذه الجريمة وتحليل النظريات المفسرة له بغية الوصول إلى معرفة مدى انتشار ظاهرة التنمر السيبراني.
- الإشارة إلى أهم الوسائل المعتمدة في التنمر السيبراني.
- التطرق إلى أثر هذه الظاهرة واستجلاء مدى خطورتها على الضحية (الطفل).
- التعريف بأهم البرامج العالمية لمواجهة هذه الظاهرة.
- دراسة الأطر القانونية والمؤسساتية لمكافحة التنمر السيبراني في السياق الوطني (الجزائر).
- تقييم فعالية الآليات التربوية والتوعوية في الحد من انتشار جريمة التنمر السيبراني.
- اقتراح الحلول التقنية لتعزيز الأمان الرقمي.

الصعوبات:

صادفنا في موضوع هذا البحث مجموعة من الصعوبات وتتمثل في:

- التنمر السيبراني هو موضوع حديث نسبيًا ويتطور مع تطور وسائل تكنولوجيا مما يصعب على الباحث الإلمام بمستجداته وينتج عن هذا قلة الدراسات المتمثلة في الكتب.
- عدم الحصول على نماذج قضايا في الجزائر وذلك للامتناع الكثير من الضحايا من التبليغ بسبب الخوف من الفضيحة أو بسبب قلة الوعي بوجود حماية قانونية.
- عدم تطرق المشرع الجزائري إلى سن نصوص صريحة على التنمر الالكتروني.

المنهج المتبع:

اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي.

و المنهج المقارن من خلال إعطاء بعض الأمثلة عن بعض القوانين العربية والغربية الناجحة في مواجهة التنمر السيبراني.

الإعلان عن الخطة:

وبهدف الإحاطة الشاملة بموضوع التنمر السيبراني تم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين الفصل الأول المعنون بالإطار النظري لجريمة التنمر السيبراني والفصل الثاني المتضمن الإطار العملي لجريمة التنمر السيبراني.

الفصل الأول

الإطار النظري

لجريمة

التنمر السيبراني ضد

الأطفال

تمهيد:

أدى الاستخدام الواسع للتكنولوجيا إلى انتشار جريمة التنمر السيبراني ضد الأطفال، بشكل ملحوظ والذي أصبحت تحديا متناميا في العصر الرقمي وخطرا حقيقيا يهدد سلامتهم وصحتهم النفسية التي قد تصل لحد الانتحار، حيث أضحى الأطفال يتعرضون لمختلف التهديدات والمضايقات، يتسبب التنمر السيبراني في أضرار نفسية وجسدية للأطفال، مثل القلق، الاكتئاب والعزلة الاجتماعية وقد يؤدي إلى تدهور في مستوى تحصيلهم الدراسي، ومن أكثر الأساليب الشائعة في التنمر السيبراني هي الرسائل المسيئة، والاقصاء المتعمد من المجموعات الالكترونية فضلا عن نشر المحتوى المسيء عبر الانترنت.[3]

وفي بادئ الفصل سنتناول تحديد تعريف ظاهرة التنمر الالكتروني وكذا النظريات المفسرة له، ونميز جريمة التنمر السيبراني عن غيرها من الجرائم، ثم بعد ذلك نستعرض أنواع التنمر السيبراني، وكذا توضيح أشكاله باعتباره ظاهرة إجرامية حديثة تحتاج إلى تدخل من أجل سقوطها، وكذا ذكر أسباب التنمر الالكتروني والأساليب والآثار الناتجة عنه.

[3]– كريمة آيات فاطمة الزهراء وباهة فاطمة، **جريمة التنمر السيبارني ضد الأطفال "مواجهة التحديات وتعزيز الأمان الرقمي**، مجلة الدراسات حقوقية، م 11، ع 20، أكتوبر 2024، ص ص 24–27.

المبحث الأول

فكرة جريمة التنمر السيبراني والانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال

يؤدي التنمر السيبراني إلى تشكيل نماذج سلوكية سلبية لدى الأطفال مما يؤثر على علاقاتهم الاجتماعية وقدرتهم على التعاون والتفاعل الإيجابي مع الآخرين في المستقبل، بحيث يصنف على أنه نوع من انواع العنف النفسي، الذي يتعرض له الأطفال في بيئاتهم اليومية، سواء في المدرسة أو في المجتمع وتتضمن أشكال التنمر السيبراني استخدام الكلمات السلبية وحرمان الأطفال من الاندماج في المجتمع ويمكن أن ينتج عن هذه الأفعال تأثيرات سلبية على الأطفال مثل انخفاض مستوى الثقة بنفسه.

لذلك سنتعرض في هذا المبحث إلى مفهوم جريمة التنمر السيبراني في المطلب الأول وخصائص جريمة التنمر السيبراني في المطلب الثاني.

المطلب الأول

مفهوم جريمة التنمر السيبراني

جريمة التنمر السيبراني تشير إلى استخدام التكنولوجيا الحديثة مثل الانترنت ووسائل التواصل الاجتماعي استخداما سلبياو مسيء كالاعتداء على الأفراد، وسنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف التنمر السيبراني في الفرع الأول والنظريات المفسرة له في الفرع الثاني وكذا تمييزه عن غيره من الجرائم المشابهة له في الفرع الثالث.

الفرع الأول

تعريف التنمر السيبراني لغة واصطلاحا وقانونا

أولا- التعريف اللغوي:

يتمثل المعنى اللغوي للتنمر حول التوعد والتهديد، "يقال تنمر فلان على فلان إذا أظهر تهديدا وتنمرا له، أي عبس وتغير وجهه، وأصله من شراسة الخلق، وبه سمي النمر السبع المعروف"، ورد في معاجم اللغة العربية: "يقال تنمر الشخص: نمر ويراد به الغضب[4] وسوء الخلق وصار كالنمر الغاضب"، والمقصود من

[4]- ابن منظور، **معجم لسان العرب**، 355/5، ط3، دار صادر، بيروت، لبنان، 2016.

كلمة تنمر أي تشبه بالنمر في لونه أو طبعه، وتنمر لفلان أي تنكر له وواعده، تنمر يعني في صوته عند الوعيد، والنمر حيوان مفترس أرقط من الفصيلة السنورية ورتبة اللواحم، أهيف القد، مستدير الرأس، جميل الشكل، مزاج الأسد لا أنه أقهر وأعنف، تنمر (نمر) فعل خماسي لازم، تنمر، يتنمر، مصدر تنمر، يعني أراد أن يخيف رفاقه فتنمر تشبه بالنمر وحاول ان يقلد شراسته، ساءت أحلاقه وغضب، "ويقال تنمر له: هدده ومعنى تنمروا تنكروا لعدوهم" وأصله من النمر لأنه من أنكر السباع وأخبتها، يقال للرجل السيء الخلق نمر وتنمر إذا غير وجهه وعبس، وكانت ملوك العرب إذا جلست لقتل إنسان لبست جلود النمر ثم أمرت بقتل من تريد قتله، وفي حديث الحديبية قد لبسوا لك جلود النمور وهو كناية عن شدة الحقد والغضب، ومنه قول عمرو بن يكرب: "قوم إذا لبسوا الحديد..... تنمروا خلقا وقدا، أي تشبهوا بالنمر لاختلاف ألوان القد والحديد، ولذلك التنمر في اللغة يدل مدلول لفظه على مكنون معناه، فالنمر حيوان ثائر ودائما في حالة تأهب للهجوم الشرس، وهو ما يشبه حال المتنمر السلوكي بعدما خرج من نطاق الشرع والعرب فخرج عن الخط الصحيح وخالف الصواب[5].

أما بالنسبة للتنمر الالكتروني فيقصد به من حيث اللغة بأنه استغلال الأنترنت والتقنيات المتعلقة بها بهـدف إيذاء أشخاص آخرين بطريقة متعمدة ومتكررة وعدائية خلال فترة زمنية معنية، فهو نوع من التحرش أو المطاردة باستخدام الوسائل التقنية المعلوماتية الحديثة[6].

ثانيا- التعريف الإصطلاحي:

هو العمل على إيقاع الأذى على الطرف الآخر وذلك باستخدام الأجهزة الالكترونية المرتبطة بشبكة الانترنت والأجهزة اللوحية والهواتف النقالة والمتمثلة في مواقع التواصل الاجتماعي الانستغرام، وتوتير، الفايسبوك ومجموعات التواصل كالواتساب، التليجرام، الألعاب الافتراضية الجماعية والبريد الالكتروني والرسائل النصية وغيرها[7].

---

[5]- ندا منعم محمود عبد السلام، **مدى كفاية التشريعات لمكافحة جريمة التنمر الالكتروني "دراسة مقارنة"**، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ع41. كلية الشريعة بدمنهور، مصر، أفريل 2023، ص ص 735-736.

[6]- ياسر محمد اللمعي، **المواجهة الجنائية لظاهرة التنمر الالكتروني في ضوء سياسة التشريعية الحديثة**، مجلة روح القوانين، دراسة تحليلية مقارنة، كلية حقوق، جامعة طنطا، مصر، 2021، ص 12.

[7]- بلوازغ فاطمة وبن عبد القادر بشرى سمية، **أثر التنمر الالكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي**، دراسة ميدانية على عينة من طلبة قسم الإعلام والاتصال، مذكرة تخرج شهادة الماستر، تخصص اتصال تنظيمي، كلية العلوم الاجتماعية، قسم علوم إنسانية شعبة علوم الإعلام والاتصال، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2022-2023، ص 30.

ويعرف أيضا بأنه شكل من أشكال العدوان الذي يعتمد على استخدام وسائل الاتصال الحديثة وتطبيقات الانترنت، الهواتف الذكية، الحاسب المحمول، الألواح، كاميرات الفيديو، البريد الالكتروني، صفحات الويب في نشر المنشورات والتعليقات التي تسبب التنكيد للضحية أو ترويج أخبار كاذبة أو ارسال رسائل الكترونية للتحرش بالضحايا بهدف إصابتهم بحالة من التنكيد المعنوي والمادي[8].

وقد أوردت الجمعية الطبية الأمريكية تعريفا شاملا للتنمر باعتباره سلوك عدواني يهدف إلى إحداث ضرر أو ضيق، ويحدث في العلاقة التي فيها خلل في توازن القوى، ومن المهم أن نلاحظ أن التنمر، كشكل من أشكال إساءة معاملة الأقران تحدث نتيجة إساءة معاملة الأطفال والعنف المنزلي.[9]

ثالثا- التعريف الفقهي:

- عرفه بهنساوي لحسن (2015) على أنه السلوك المتكرر الذي يهدف إلى إيذاء شخص آخر جسديا أو لفضيا أو اجتماعيا أو جنسيا من قبل فرد واحد أو عدة أفراد وذلك بالقول أو الفعل للسيطرة على الضحية والحصول على مكتسبات غير شرعية.
- أما العباسي فعرفه أنه التعرض المتكرر لسلوكيات وأفعال سلبية من قبل طالب أو مجموعة من الطلبة اتجاه طالب آخر وهو سلوك غير مقبول يؤدي إلى إيذاء مشاعر الآخرين أو تهديدهم أو اخافتهم وارهابهم وقد يكون ذلك لفظيا وجسديا وقد يتضمن الضرب أو المضايقة أو التخويف أو المقاطعة أو تخريب الملكية.
- في حين يعرفه أبو عباس والزيود بأنه إيذاء الآخرين وإلحاق الضرر المتعمد والمتكرر بالضحايا من خلال استخدام التكنولوجيا مثل مواقع الشبكات الاجتماعية والهواتف المحمولة ومواقع الانترنت والكاميرات.
- ويعرفه الصراصرة (2007) على أنه نمط من السلوك العدواني الذي يمارسه طالب أو مجموعة من الطلاب الأقوياء المسيطرون بشكل منظم اتجاه طالب ضعيف أو أكثر معهم في صف أو مدرسة[10].

---

[8]- قرقط شهرازد وقحموص الغالية، **العوامل المؤدية للتنمر الالكتروني من وجهة نظر طلبة علم الاجتماع**، جامعة محمد خيضر بسكرة، مذكرة لنيل شهادة الماستر شعبة علوم اجتماع، كلية علوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر، 2022-2023، ص 14.

[9]- حلحيط رانيا، **التنمر المدرسي الأشكال والعوامل والنظريات المفسرة له**، مجلة الأكاديمية الدولية للعلوم النفسية والتربوية والأرطفونيا، م03، ع04، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2023، ص 115.

[10]- دفلاوي هناء، و[آخرون].....، **التنمر الالكتروني في الوسط الجامعي**، دراسة ميدانية بقسم الاعلام والاتصال وعلم المكتبات، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، تخصص على النفس المدرسي، قسم على النفس، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة 24 ماي 1945، قالمة، 2022-2023، ص 12.

- وعرف فارس التنمر الالكتروني أنه التعدي الذي يتعرض له الفرد أثناء العمل على الانترنت من عمليات التخويف والتهديد وبعض التصرفات التي تنهي حرية وخصوصية الآخرين بشكل مستمر[11].

رابعا-التعريف القانوني:

بالنسبة للمشرع المصري فقد عرف التنمر: "بأنه كل قول أو استعراض قوة أو سيطرة للجاني أو استغلال ضعف المجني عليه لحالة يعتقد الجاني أنها تسيء للمجني عليه كالجنس أو العرق أو الدين أو الأوصاف البدنية أو الحالة الصحية أو العقلية أو المستوى الاجتماعي بقصد تخويفه أو وضعه موضع السخرية أو الحط منه أو اقصائه من محيطه الاجتماعي"[12].

أما على مستوى دول الاتحاد الأوربي نذكر تعريفات بعض الدول:

- في هولندا يعتبر التنمر عبر الانترنت بأنه شكل من أشكال التنمر التقليدي الذي يتطلب استخدام الوسائل الالكترونية.
- وفي النمسا تعرف المهاجمة الالكترونية بأنها إهانة متعمدة أو تهديد أو مضايقة باستخدام أدوات الاتصال الالكترونية مثل الهاتف المحمول أو الانترنت[13].
- وفي إيطاليا هي هذه المرة الأولى التي يقدم فيها التشريع تعريفا قانونيا محددا للتنمر عبر الأنترنت، إذ وضع قانون خاص لحماية القاصرين من التنمر الالكتروني الصادر في 29 مارس 2017 في م1 الفقرة الثانية والتي نصت على أن أفعال التنمر عبر الانترنت غير قانونية وتتم من خلال الاستخدام السلبي للأنترنت كالإهانة أو الافتراء أو التهديد أو سرقة هوية قاصر كما ويسمح للضحية أو والديهم بمطالبة موقع الويب الذي يستضيف محتوى مسيئ بإزالته في غضون 48 ساعة و إذا لم تتم إزالة المحتوى، يمكن للضحايا الاستئناف لدى ضامن خصوصية المستقبل، والذي سيتدخل لدى إدارة الموقع خلال 48 ساعة، وبموجبه يتم تعريف التنمر الالكتروني على أنه عدوان، مضايقة متكررة، القلق، الخوف، الضغط والتهديد

---

[11]- محمد حمد العتل، و[آخرون.....]، **التنمر الالكتروني لدى طلبة كلية تربية الأساسية**، مجلة دراسات والبحوث التربوية الكويت، م1، ع0، س ماي 2021، ص 140.

[12]- منصور عبد السلام عبد الحميد حسان، **جريمة التنمر (دارسة مقارنة)**، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية شريعة وقانون، جامعة جوف، مملكة عربية السعودية، د.س.ن، ص 140.

[13]- سحر فؤاد مجيد، **المسؤولية الجزائية لمزودي خدمة الانترنت عن جريمة التنمر الالكتروني**، مجلة الأكاديمية للبحث القانوني، م14، ع3، 2023، ص 188.

بإصابة شخصية وما إلى ذلك عن طريق منصة الاتصالات عن بعد بما في ذلك الهاتف والانترنت والشبكات الاجتماعية والمراسلة الفورية[14].

أما بالنسبة للمشرع الجزائري لم يعرف جريمة التنمر الالكتروني فاكتفى بقانون رقم 05/20 المؤرخ في 05 رمضان عام 1441 الموافق لـ 28 أفريل 2020 والمتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية و مكافحتهما، إذا ارتكبت باستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، وهو ما سنكتشفه من نص المادة 31 الفقرة 05 من ذات القانون، كما أنه اعتبر جريمة التمييز وخطاب الكراهية تنمر الكتروني "كل من يدير أو يشرف، على موقع الكتروني أو حساب الكتروني يخصص لنشر معلومات للترويج لأي برنامج أو أفكار أو أخبار أو رسوم أو صور في المجتمع" (المادة 34 ق رقم 20/05، 2020) كما توجد الإشارة إلى أن المشرع الجزائري قد نص على مجموعة من الوسائل الالكترونية التي يمكن، من خلالها ارتكاب الجرائم المنصوص عليها ضمن القانون رقم 20/05 كالمطبوعات والتسجيلات، الأفلام، الأشرطة، برامج الإعلام الآلي وهذا يثبت أن المشرع الجزائري مواكب للتطورات التكنولوجية إذ صنف برامج الإعلام الآلي من بين الوسائل الالكترونية التي يمكن استعمالها كوسيلة لتعويض جريمة التمييز وخطاب الكراهية (المادة 35 ق رقم 20/05، 2020)[15].

وأخيرا نستنتج تعريف التنمر الالكتروني على أنه:

سلوك عدواني مقصود يتم عبر وسائل التكنولوجيا الرقمية مثل الانترنت والهواتف أو وسائل التواصل الاجتماعي ويهدف إلى إيذاء أو ازعاج أو تهديد شخص آخر، ويتضمن هذا النوع من التنمر إرسال رسائل مسيئة، نشر اشاعات، مشاركة صور أو معلومات محرجة أو التهديد والاهانة علنًا أو سرًا.

وما يزيد من خطورة التنمر الالكتروني هو سرعة انتشارها واتساع نطاقه، حيث يمكن أن يشاهد المحتوى المسيء عدد كبير من الأشخاص خلال وقت قصير جدا، وقد يصعب السيطرة عليه أو حذفه بالكامل، لهذا السبب من الضروري توعية الأفراد خصوصا الأطفال والمراهقين بمخاطر هذا السلوك وطرق الوقاية منه إضافة إلى أهمية وضع قوانين وتشريعات تجرم التنمر الالكتروني وتحاسب مرتكبيه.

لقد تم التفصيل في تعريف التنمر السيبراني في الفرع الأول وسوف نتطرق للنظريات المفسرة له في الفرع الموالي.

---

[14]– سحر فؤاد مجيد، المرجع السابق، ص 189.

[15]– قادري نور الهدى، ودحماني كمال، **مكافحة جريمة التنمر السيبراني على ضوء قانون 05/20 جريمة التنمر وخطاب كراهية نموذجا**، مجلة روافد للدراسات والأبحاث العلمية في علوم الاجتماعية والإنسانية، م07، ع.خ، أفريل 2022، ص 655.

الفرع الثاني

النظريات المفسرة لظاهرة التنمر السيبراني

أولا- نظرية التحليل النفسي:

بما أن التنمر هو نوع من العدوان فإن العدوان، من وجهة نظر **سيغموند فرويد** قوة غريزية فطرية لدى الإنسان تنشأ من غريزة الموت التي تعبر عن الرغبة اللاشعورية داخل كل فرد في الموت، حيث افترض فرويد وجود غريزتين رئيسيتين عند الإنسان على نفسه أو على غيره تصرفا طبيعيا لطاقة العدوان الداخلية التي تنبه وتلح في طلب الاتباع ولا تهدأ إلا إذا اعتدى على غيره بالضرب والإيذاء أو اعتدى على نفسه بالإهانة كما يرى أن للإنسان العدواني استجابة غريزية وطرق التعبير عنها متعلمة وأنه لا يمكن إيقاف هذه العدوانية أو الحد منها ولكن ما نستطيع فعله هو تحويل العدوان وتوجيهه نحو أهداف بناءه، وتبعا لهذه النظرية ندرك أن المحرك للإنسان هي غريزة الموت وغريزة الحياة، فنلاحظ أنه عندما يشعر الفرد بتهديد خارجي تنتبه غريزة العدوان وتجمع طاقتها ويغضب ويتهيأ للعدوان[16].

ثانيا- نظرية التعلم الاجتماعي:

يرى **ألبرت باندوار** رائد هذه النظرية أن العدوان سلوك متعلم مثله مثل غيره من أنواع السلوك الأخرى ويشير إلى أن أساليب التنشئة الاجتماعية والتربية تلعب دورا مهما في تعلم الأفراد الأساليب السلوكية التي يتمكنون عن طريقها من تحقيق أهدافهم فالسلوك متعلم ويدل ذلك على أن الفرد يتعلم الكثير من الأنماط السلوكية عن طريق المشاهدة عبر غيره، فالأطفال يتعلمون السلوك العدواني عن طريق ملاحظة نماذج عدوانية عن أباءهم ومدرسهم وغيره من النماذج ومن ثم يقومون بتقليدها وتزيد احتمالية ممارستهما[17].

ثالثا- نظرية الإحباط والعدوان:

حيث تقوم هذه النظرية على أساس العنف وفي حتمية الإحباط يذكر **ميللرو دولارد** "Miller & Dollard" في نظرية الإحباط والعدوان أن الإنسان ليس عدوانيا بطبيعته، وانما سبب العدوان يرجع إلى حالة الإحباط التي

---

[16]- منال بومعراف، **التنمر السيبراني (أسبابه أساليبه، أهم البرامج العلمية لمواجهته)**، مجلة روافد للدراسات والأبحاث العلمية في العلوم الاجتماعية والإنسانية، م07، ع.خ، 2022، ص 105.

[17]- المرجع نفسه، ص 106.

يعاني منها الفرد، وهذا يعني أن الإحباط يؤدي إلى وجود دافع للعدوان حيث يؤدي هذا إلى سلوك عدواني مباشر، هذا بالإضافة إلى أنهم يرون أن الإحباط يولد طاقات في النفس من الضروري التخفيف منها بأسلوب

يشعر الفرد بالراحة، أي أن السلوك العدواني هو بمثابة أحد منافذ الاستهلاك لهذه الطاقة وهو استجابة فطرية للإحباط ويؤخذ على هذه النظرية أن ردود الأفعال العدائية يمكن أن تحدث بدون إحباط مسبق وقد تحدث الاستجابات العدوانية نتيجة للتقليد والملاحظة[18].

رابعا- النظرية الفيسولوجية:

أشار العالم الفسيولوجي هيس "Hess" إلى أن هناك مناطق بعينها توجد في المخ لها علاقة مباشرة بالسلوك العدواني عند كل من الحيوان والإنسان وأن ما تبينه هذه المناطق يفجر السلوك العدواني، ثم لاحظ كليفرو بوس "Bucy Khuver" إن إزالة مناطق معينة من أمخاخ القرود يؤدي إلى انخفاض شديد في السلوك العدواني العنيف، على الرغم من الأعراض الجانبية التي تنشأ جراء هذه العمليات فنجد أن المريض الذي تصاب لوزة (الاميجدالا) عنده بالأذى أو العطب، تفقد عنده أحداث الحياة وبعدها العاطفة والمشاعر وتصبح خاملة باردة بلا انفعال أو تفاعل[19].

خامسا- النظرية الإنسانية:

تركز هذه النظرية على احترام مشاعر الفرد، غايتها الوصول بالفرد إلى تحقيق ذاته، ومن روّادها (ماسلو وروجرز) وتُفَسَّرْ أسباب التنمر من خلال عدم اشباع الفرد للحاجات البيولوجية من مأكل ومشرب وحاجات أساسية أخرى ممَّا قد ينجم عنه عدم الشعور بالأمن الذي يؤدي إلى ضعف الانتماء إلى جماعة الأقران والرفاق.

الأمر الذي يؤدي إلى تدن في تقدير الذات والذي قد يؤدي إلى التعبير عن ذلك بأساليب عدوانية مثل سلوك التنمر،[20] ويرى **ماسلو** أنّ العنف والعدوان هو سلوك يلجأ إليه الإنسان لتحقيق حاجاته الأساسية، ويبرهن أنّ السبب الأول في الاضطرابات الشخصية والأمراض النفسية هو الفشل في إشباع الحاجات الأساسية مثل

[18]- عبيب عنية، **ظاهرة التنمر في ضوء المقاربات النظرية المفسرة لها (نحو قراءة تحليلية تكاملية)**، مجلة البحوث التربوية والتعليمية، م11، ع2، 2022، ص ص 634-635.

[19]- مناد شيماء، خلدون إيمان ماجدة، **الإدمان على الانترنت وتأثيره في ظهور سلوك التنمر**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص علم النفس العيادي، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة محمد بن أحمد، وهران، 2022-2023، ص 28.

[20]- دفلاوي هناء وآخرون، المرجع السابق، ص 18.

الحاجات الفيسولوجية وحاجات الأمان وتحقيق الذات، وإن غياب الحب والانتماء يعطل النمو ويزيد من حدة الاضطرابات[21].

ممّا سبق نستنتج أنّ مختلف النظريات المفسرة لسلوك التنمر أكدّت أنّه ناتج عن عدة عوامل، بعضها يتصل بالفرد وبعضها يتصل بالبيئة المحيطة بالفرد.

وبالتالي نرى أنّ النظرية المفسرة لسلوك التنمر تتطلب تكاملاً بين العديد من النظريات، ولا توجد واحدة تعطي تفسيرًا واضحًا وشاملاً للتنمر.

إذا كان هذا عن النظريات المفسرة لظاهرة التنمر السيبراني فكيف يكون عن تمييز جريمة التنمر السيبراني عن غيرها من الجرائم المشابهة لها وهوما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

الفرع الثالث

تمييز جريمة التنمر السيبراني عن غيرها من الجرائم المشابهة لها

أولا- التنمر السيبراني والمطاردة الالكترونية:

نقصد بالمطاردة الالكترونية الاستعمال المتكرر للأنترنت من أجل مطاردة فرد أو مجموعة من الأفراد سواء البالغين أو الأطفال بغرض نشر الاتهامات الكاذبة أو التشهير بالقذف، سرقة هوية، التحريض على الجنس، التهديد، المضايقة من خلال رسائل ومكالمات هاتفية كما يقصد بالمطاردة المراقبة والتطفل على حياة الآخرين اعتقادا من المجرم السيبراني بأنها طريقة لتهديد الغير[22].

ثانيا- التنمر السيبراني والمضايقة:

تشير المضايقة إلى الرسائل المتكررة والشديدة التي تتضمن تهديدات وخلق خوف كبير وتشير أيضا إلى إرسال رسائل مسيئة وقاسية للضحية عبر البريد الالكتروني فكلاهما يهدفان إلى تشويه السمعة[23].

---

[21]- نجاة أحمد الزليطني، **سيكولوجية العدوان والنظريات المفسرة له**، مجلة الجامعة، م4، ع16، جامعة الزاوية الجزائر، 2014، ص 174.

[22]- كريمة آيات فاطمة الزهراء، باهة فاطمة، المرجع السابق، ص 32.

[23]- عبد النور لعلام، بوعلام ميسه، **عوامل التنمر السيبراني في مواقع التواصل الاجتماعي لدى طلبة بالوسط الجامعي**، مجلة روافد للدراسات والأبحاث العلمية في علوم اجتماعية وانسانية، م7، ع.خ، أفريل 2023، ص 251.

ثالثا- التنمر السيبراني والتحرش الجنسي:

تعتبر جريمة التنمر السيبراني وجريمة التحرش الجنسي من أكثر الجرائم التي أصبحت تطال جميع الفئات بدون استثناء، لكن فئة الأطفال والمراهقين يعتبرون الأكثر تأثرا بها حيث أن التنمر الجنسي تشمل أشكاله إرسال صور أو مقاطع فيديو غير لائقة جنسيا، ورسائل جنسية وتهديدات ونشر معلومات خاصة أو صور غير لائقة أو انتحال الهوية بغرض تشويه سمعة الضحية أو التحرش بها[24].

رابعا- التنمر والانتحار:

يسبب التنمر بمختلف أشكاله الانتحار أو الشروع به ووفقا للإحصائيات الصادرة من مركز السيطرة على الأمراض التابع لوزارة الصحة وخدمات الإنسانية الأمريكية، أدى الانتحار إلى وفاة ما يقارب 4400 حالة.

مثال عن قضية أدت إلى الانتحار بسبب التنمر السيبراني:

أدت حادثة الانتحار المأساوية للمراهقة ميفن مير بشنق نفسها بغرفتها سنة 2006 بالو.م.أ بعد تعرضها للتنمر السيبراني إلى لفت الانتباه إلى الآثار المدمرة لظاهرة التنمر السيبراني.

حيث كانت الفتاة التي تبلغ من العمر 13 سنة تلميذة في إحدى المدارس المتوسطة قد تعرفت على شاب في سن المراهقة يدعى Jash eism من خلال موقع أمريكي مشهور (Myspxo) وأصبحا أصدقاء وبعد فترة تحولت العلاقة وبدأت الفتاة تتعرض إلى تنمر سيبراني، تتلقى رسائل تهجم وإهانة وتعرضت إلى أبشع الشتائم وهذا ما دفع الفتاة للتخلص من حياتها وعقب الانتحار طالب والد الفتاة الحد من التنمر السيبراني وتكوين شرطة الكترونية[25].

خامسا- التنمر والتمييز والكراهية:

تعرف جرائم الكراهية والتمييز بأنها مجموعة من الاعتداءات بوجهها الجاني للضحية بسبب انتماؤه (العرقي، الديني، الجنسية التي يحملها، أو ميوله الجنسية)، وهذه الجريمة تشير إلى الأعمال الإجرامية المدفوعة بالتحيز ضد واحدة أو أكثر من الفئات الاجتماعية وينتج عنها حالات الاعتداء الجسدي، أو الإضرار بالممتلكات، أو التنمر أو المضايقة، أو الإساءة اللفظية أو الإهانة وغيرها.

---

[24]- كريمة آيات فاطمة الزهراء، باهة فاطمة، المرجع السابق، ص 34.

[25]- صبرين برارمة، **الإطار القانوني لحماية الطفل من العنف السيبراني بين ضبابية المفهوم واشكالية الإفلات من العقاب**، مجلة دراسات قانونية للمقارنة، م07، ع02، 2021، ص 1469.

فالتنمر سلوك ضار يعتمد على القوة "Imbalance of Power" والسيطرة التي تؤدي إلى إلحاق الضرر الجسدي والنفسي والجنسي بالضحية، لكن قد يوجه المتنمر هذا السلوك إلى فئة بالمجتمع بسبب الطائفة، العرق، الدين وغيرها ومن شأن تنمره أن يؤدي إلى التحريض بين الطوائف والأجناس أو حتى إثارة الشعور بالكراهية عن طريق التعليقات أو الصور أو الإعلانات أو الفيديوهات وغيرها وعندها تبقى المسألة متروكة للقاضي فيقدر الجزاء القانوني حسب ظروف القضية[26].

سادسا- التنمر السيبراني والسب والقدف:

يقوم المتنمر باستخدام الهاتف والمكالمات الهاتفية أو مواقع التواصل الاجتماعي وغيرها من أجل الحط من سمعة وشرف الضحية واعتبارها الاجتماعي والإساءة لها عن طريق إرسال بعض الألفاظ والمفردات أو التعليقات والصور الخادشة للحياء والأخلاق فتمس بسمعة وشرف واعتبار الضحايا والحط من قدرهم بين الناس.

سابعا- جريمة التنمر وجريمة التهديد:

قد يعتمد التنمر الالكتروني إلى تهديد الضحية بصرف النظر عن إذا كان التهديد قولا أو فعلا أو بالإشارة او بإرسال رسائل نصية أو الكترونية أو اسناد أمور خادشة للحياء أو حتى افشائها أو ارتكاب جناية ضد نفس الضحية أو ماله أو غيره، ويستوي التهديد سواء كان مباشرا أو باستخدام وسائل تقنية حديثة،و لمقاضاة المتنمرين على جريمتهم الواقعية بصورة التهديد، يشترط أن يكون فعل المتنمر مقترن بإنذار الضحية بخطر يريد ايقاعه فضلا عن إلقاء الفزع والرعب والخوف في قلبه أي بتوعده بإنزال خطر معين به (ماله، شخصه أو بغيره)، بصرف النظر عن وسيلة الارتكاب قولا أو كتابة أو افشاء أو نَسْبْ أمور خادشة بالشرف وقد يستجيب ضحية المتنمر إلى التهديد تحت التأثير خوفا من ضرر أو خطر يلحق بالضحية أو بشخص يهمه، ويشترط في التهديد أن يكون جديا لماله من تأثير على إرادة المجني عليه ونفسيته، وبعكسه إذا لم يكن التهديد جدي وهزلي أو استطاع المتنمر (المهدد) تداركه وأصلحه فورا أو بعد مدة قصيرة فلا يكون هناك جريمة، ولا تقوم مسؤوليته[27].

[26]- ندا منعم محمود السيد سلام، المرجع السابق، ص 69.

[27]- المرجع نفسه، ص ص 53-54.

ثامنا- الفرق بين التنمر التقليدي والتنمر الإلكتروني:

يؤدي سوء استخدام الأنترنت إلى ظهور سلوك عدواني كسلوك الاعتداء، كما يحدث في سلوك التنمر الذي تطور من الشكل التقليدي إلى الشكل الإلكتروني، فرغم تشابههما من حيث الشكل إلا أن هناك اختلافات أهمها أن المتنمر عبر الأنترنت يمكنه أن يخفي هويته وراء الكمبيوتر ويستطيع توجيه ضربات قاسية للضحية وتتمثل هذه الاختلافات في[28]:

التنمر التقليدي	التنمر الالكتروني
من الممكن أن يشمل الإيذاء الجسدي كالضرب وسرقة الممتلكات	لا يشمل الإيذاء الجسدي ولكنه قد يؤدي إليه
حدوده صغيرة، ومن الممكن أن يعرف عنه أفراد قليلون فقط	غير محدد وينتشر بسرعة وقد تعرف عنه شريحة واسعة من الناس
عادة ما يعرف ضحية التنمر الشخص الذي قام يعمل التنمر ضده	ليس بالضرورة أن يعرف الضحية الشخص الذي تنمر عليه شخصيا
ينتهي التنمر بانتهاء فعل التنمر، وقد تبقى الذكرى فقط وأثرها على الضحية والأفراد المتضررين	من الصعب تحديد وقت لانتهاء التنمر، وذلك لأن مادة التنمر موجودة في مكان ما على الانترنت، وقد تصل لأفراد مختلفين في أوقات مختلفة
غالبا ما يكفر المتنمر بتأني، ويخطط للوقت والمكان المناسب	كثيرا ما تحصل عملية التنمر بشكل فوري ودون تخطيط مسبق وتفكير بالنتائج والتبعات، وذلك لسهولة القيام بالتنمر الالكتروني وسرعته
يحده وقت وزمن فهو يقع في وقت معين وزمن معين يتواجد في الضحية في مكان ما كالمدرسة أو الملعب	لا يحده وقت ولا زمن فقد يبدأ في منتصف الليل والضحية نائم في منزله
الضحية أو ما يعرف عنه عادة، فهو يحصل له وجها لوجه	قد يعرف عنه الآخرين ويتفاعلون معه، والضحية لا يعرف عنه بعد، وعندما يعرف عن التنمر الذي حصل له، قد يكون عليه أن يتعامل مع التنمر والآثار التي ترتبت عليه دفعة واحدة
يشترط في التكرار لكي يعتبر تنمرا	لا يشترط في التكرار، إذا أن عملية تنمر واحدة عادة ما تأخذ مدى أوسع، ويكون فيها تفاعل أو تأييد من أشخاص آخرين أيضا

[28]- لامية طالة، **التنمر الالكتروني قراءة في التأثيرات السيكوسوسيولوجية**، مجلة الإعلام والمتجمع، م5، ع2، كلية العلوم والإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، ديسمبر 2021، ص ص 579-580.

إذا كان هذا تمييز جريمة التنمر السيبراني عن غيرها من الجرائم المشابهة لها فكيف سيكون الحال عن خصائص جريمة التنمر السيبراني وهو ما سوف نتحدث عنه في الفرع الموالي.

الفرع الرابع

خصائص جريمة التنمر السيبراني

يتميز التنمر الالكتروني بعدة خصائص نذكر منها[29]:

- يعتمد التنمر الالكتروني على درجة معينة من الخبرة التكنولوجية والمهارات والكفاءة في إرسال البريد الالكتروني والرسائل النصية.
- عدم المواجهة كما في حالات التنمر التقليدي، حيث لا يكون المتنمر الالكتروني وجها لوجه مع الضحية، ما يعطيه فرصة أكبر لإخفاء هويته.
- لا يتيح التنمر الالكتروني الرد الراجع من الضحية الالكترونية ذلك أن المتنمر لا يرى ردود أفعال الضحية ما يجعله أقل تعاطف معها.
- هنالك مجموعة متنوعة من الأدوار للمشاهد في حالة التنمر الالكتروني فقد يكون مع المتنمر يشاركه الرأي وقد يكون مع الضحية وقد لا يقف مع كلا الطرفين بل يكون متلقي فقط ويكتفي بالمشاهدة.
- يفتقر التنمر الالكتروني للإظهار الإساءة والتسلط أمام الآخرين على الضحية إذا لم يستخدم المواقع الالكترونية الأكثر عامة وشعبية في تنمره على الضحية.
- احتمالية زيادة جمهور التنمر الالكتروني على مجموعة الأقران التي تعمل على نشر ما يتم تداوله على الضحية.
- صعوبة الهروب من التنمر الالكتروني حيث لا تجد الضحية مكان الاختباء فيتم التنمر عليها في كل المواقع من خلال الرسائل عبر مواقع الانترنت.
- يتميز المتنمر الالكتروني بكونه ذو خبرة الكترونية عالية تمكنه من اكتساب مهارات استخدام التكنولوجيا والتخفي عبر الانترنت.

---

[29]– وبشاردود سعاد، بوقديرة زينب، **التنمر الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي لدى طلبة الجامعيين**، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التربية، تخصص علم النفس التربوي، كلية علوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2020–2021، ص 20.

بعد أن تحدثنا عن خصائص جريمة التنمر السيبراني سوف نتطرق إلى تصنيفات التنمر السيبراني في المطلب الموالي.

المطلب الثاني

تصنيفات التنمر السيبراني

افترض ويلارد أن التنمر الالكتروني المعروف أيضا باسم العدوان الالكتروني هو إساءة معاملة الأشخاص من خلال إرسال البريد الالكتروني أو تحميل محتوى مسيء أو الانخراط في أشكال أخرى من العنف الاجتماعي عبر الانترنت أو التقنيات الرقمية الأخرى.

هناك عدة أشكال للتنمر السيبراني في الفرع الأول وأنواع مختلفة من التنمر الالكتروني في الفرع الثاني[30].

الفرع الأول

أشكال التنمر السيبراني

1- **الغضب الالكتروني:** وهو الرسائل الالكترونية الغاضبة الصادرة من الجاني إلى مجموعة من الأفراد أو الموجهة إلى الطفل عبر البريد أو الرسائل النصية أو وسائل الاتصال الحديثة.

2- **التحرش الالكتروني:** يكون عن طريق إرسال عبارات مهينة بشكل متكرر عبر البريد إلى الطفل[31].

3- **تشويه السمعة:** ويشير إلى إرسال أو نشر الشائعات حول شخص ما وذلك من أجل تشويه سمعته ومكانته.

4- **الاستبعاد:** ويشير إلى قيام شخص ما باستثناء شخص آخر من الجماعة على الانترنت وذلك عن قصد منه.

5- **المضايقة الالكترونية:** تشير إلى المضايقات المتكررة والتشويه الذي يتضمن تهديدات أو يخلق خوف كبير، مثل أن يقوم المتنمر إلكترونيًا باختراق الحسابات الشخصية لأشخاص ما، حيث يقوم المتدمر بإرسال الشائعات السيئة إلى أصدقاء ذلك الشخص[32].

6- **انتحال الهوية:** يتظاهر المتنمر بأنه شخص آخر يقوم بإرسال أو نشر مواد معينة للإيقاع بهذا الشخص في مشكلة أو خطر أو لتشويه سمعة هذا الشخص أو أصدقائه.

---

[30]- Azri Soumia, Investing the correlation between cyerbullying and self esteem (Master thesis), science of languages, faculty of letters and languages, university mohamed kheider of bishra, 2022/2023,P 07.

[31]– كريمة آيات فاطمة الزهراء، المرجع السابق، ص 37.

[32]– قرقط شهرزاد، قحموص غالية، المرجع السابق، ص 18.

7- **الخداع:** استدراج شخص ما للكشف عن أسراره أو معلومات محرجة عنه ثم مشاركتها على الانترنت.

8- **الإفشاء:** مشاركة أسرار شخص ما أو معلومات محرجة وخاصة عنه أو صور على الانترنت.

9- **المطاردة الالكترونية:** هي الرسائل المتكررة التي تتضمن تهديدات أو خلق خوف شديد من خلال ترصده بعدة حسابات وهمية[33].

10- **التنمر العنصري:** القذف وسب ديانة الشخص ومكانته الاجتماعية بصورة متعمدة في المواقع الالكترونية[34].

11- **التحايل الالكتروني:** هو خداع وغش الشخص في التعامل مع بعض المواقع والصفحات وحثه على القيام بإجراءات معينة بالغة الضرر مثل ضرر يتسبب له في خسائر مالية أو مسائل قانونية[35].

12- **القذف الالكتروني:** ويقصد به التعرض للسب من خلال التعليقات والرسائل البذيئة وتلفيف الصور والضغط للاستغلال الجنسي وذلك من خلال استخدام الصور الملفقة وإرسالها له وتهديده بنشرها وفضحه بين الآخرين ليلبي المتنمر طلباته خوفًا منه وكذلك تحريض الآخرين لسبه وقدفه[36].

إذا كان هذا عن أشكال التنمر السيبراني فكيف سوف يكون الحال عن أنواع التنمر السيبراني وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

الفرع الثاني

أنواع التنمر السيبراني

1- **التنمر السيبراني المباشر:** هو الذي يقوم به المتنمر بتنمره على الضحية بشكل مباشر عبر مختلف الوسائل باستخدام الأنترنت والوسائل التكنولوجية الحديثة.

2- **التنمر السيبراني غير المباشر:** والذي يقوم فيه التنمر بإرسال ما يؤذي الضحية في مواقع يتشارك فيها آخرون كمواقع التواصل الاجتماعي وهذا النوع هو الأخطر لأنه ينتشر ويأخذ فيها مدى واسع وعادة ما تكون تبعات ذلك التنمر متشبعة وغير قابلة للسيطرة[37].

---

[33]- دفلاوي هناء، و[آخرون..]، المرجع السابق، ص ص 15-16.

[34]- كريم آيات فاطمة الزهراء، المرجع السابق، ص 38.

[35]- قرقط شهرزاد، قحموص الغالية، المرجع السابق، ص 18.

[36]- خاشي أحلام، ركبة سلمى، المرجع السابق، ص 21.

[37]- منال بومعراف، المرجع السابق، ص ص 108-109.

3- **التنمر الانفعالي:** ويتمثل في الشتائم والتهديدات والسخرية من الضحية والابتعاد عن الأقران، والإذلال وتزييف القصص ونشرها[38].

يسعى فيه المتنمر إلى التقليل من شأن الضحية من خلال الازدراء المتكرر، الأفعال العدوانية اتجاه الضحية[39].

4- **التنمر الاجتماعي:** ويقصد به خلق حالة من العزلة حول الضحية وانتقاد التصرفات الاجتماعية له بصفة مستمرة ورفض صداقة أو مشاركة الضحية والتجاهل المتعمد.

5- **التنمر اللفظي:** يعد تهديد من المتنمر للضحية امام مجموعة من الأقران بقصد السخرية والاستهزاء والتشهير ويتضمن التنمر اللفظي استخدام الكلمات لإلحاق الضرر والأذى النفسي بالضحية ومضايقتها[40].

6- **التنمر العنصري:** يشمل التلميحات وشتم وقذف الآخرين في المواقع الالكترونية بصورة متعمدة في نسبهم وديانتهم ومكانتهم الاجتماعية.

7- **التنمر الجنسي:** ويتضمن استخدام أسماء جنسية أو كلمات قذرة أو تهديده بالممارسة وراء الشاشة الرقمية أو بواسطة رسائل نصية.

8- **التنمر العاطفي والنفسي:** المضايقة والتهديد والتحريف والإذلال والرفض من الجماعات في مواقع التواصل الاجتماعي[41].

لقد تحدثنا عن فكرة جرائم التنمر السيبراني والانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال من خلال مفهومها وتصنيفاتها أما في المبحث الموالي سوف نتحدث عن عناصر ومكونات التنمر السيبراني.

---

[38]- طالبي إيمان عائشة، مباركي ميلود، **جريمة التنمر السيبراني في ظل حماية حقوق الطفل والآليات القانونية الرادعة لها**، مجلة روافد، م7، ع.خ، 2023/04/15، ص 639.

[39]- دفلاوي هناء، و[آخرون].....، المرجع السابق، ص 13.

[40]- دفلاوي هناء، و[آخرون].....، المرجع السابق، ص 14.

[41]- طالبي إيمان عائشة، المرجع السابق، ص 639.

المبحث الثاني

عناصر ومكونات التنمر السيبراني

التنمر الالكتروني هو استخدام للوسائل التكنولوجية مثل الأنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي لإلحاق الضرر أو لمضايقة الآخرين عن طريق عدة وسائل، ولأسباب عديدة.

يؤدي التنمر الالكتروني إلى آثار سلبية على الضحايا، تشمل مشاكل نفسية مثل الاكتئاب والقلق وقد تصل إلى العزلة الاجتماعية وحتى التفكير في الانتحار.

سنتناول كل هذا في كل من المطلب الأول المتضمن أسباب التنمر السيبراني والمطلب الثاني الذي يشمل الأساليب والآثار الناجمة عنه[42].

المطلب الأول

العوامل المؤدية لارتكاب جريمة التنمر السيبراني وأركانها

إن العصر الذي نعيش فيه وهو عصر العولمة والانفجار المعرفي، وأثر على استئثار سلوك التنمر فانتقلت لنا هذه الظاهرة عبر وسائل الاتصال والأفلام الأجنبية وكثرة المشاهدات على كافة المستويات الوطنية مما جعل الكثير من أبنائنا يتقمصون الشخصيات المتنمرة، بالإضافة إلى ضعف الرقابة الأسرية وكثير من الأسباب الأخرى التي أسهمت في وقوع الأبناء ضحية لهذه الظاهرة[43].

الفرع الأول

العوامل والدوافع المؤدية لارتكاب جريمة التنمر السيبراني

أولا- العوامل الفردية:

1- **التعرض للتنمر الالكتروني سابقا:** قد يختار شخص ما التنمر الالكتروني على شخص آخر لأنه سبق له أن تعرض للتنمر، قد يستعرض أن من المقبول معاملة الآخرين بنفس الطريقة[44].

---

[42]- التنمر الالكتروني، أشكاله، أضراره وعلاجه، نقلا عن الرابط الآتي www.twinkl، 10 مارس 2025، على الساعة 18:05.

[43]- حسين بن سعيد الغافري، **جريمة التنمر الالكتروني عبر وسائل التواصل الاجتماعي**، مجلة روح القوانين، ع103، الجامعة العربية المفتوحة، عمان، الأردن، يوليو 2023، ص 1117.

[44]- why do people Cyberbully, as cited from the following link, www.cybersmile.org, 10 Mars, 2025, 16:29

2- **الانتماء:** إذا رأى شخص ما شخصًا آخر يتعرض للتنمر الالكتروني من قبل مجموعة من الأشخاص، فقد يشعر أن المشاركة ستجعله يندمج أو يكون مجموعة جديدة من الأصدقاء بنفسه ويكون متنمر أحسن مما يكون ضحية.

3- **القوة:** قد يختار بعض الأشخاص التنمر الالكتروني ليشعروا بالقوة والسيطرة على موقف معين.

4- **الغيرة:** قد يشعرون الأشخاص بعدم الأمان اتجاه مظهرهم ونتيجة لذلك يقارنون أنفسهم بأقرانهم، مما قد يؤدي إلى التنمر بدافع الحسد والإساءة[45].

5- **التنمر الالكتروني لا يحتاج إلى الشجاعة:** من أهم محفزات ودوافع التنمر الالكتروني أنّه أقل خطورة على المتنمر من الأنماط الأخرى، حيث لا يحتاج إلى مواجهة مباشرة مع الضحية.

كما أنّ وسائل التنمر الالكتروني تتيح للمتنمر إخفاء صوتية وتتيح له الانسحاب سهولة عند الشعور بالخطأ.

6- **عدم رؤية نتائج التنمر:** قد تكون ردة فعل الضحية سببا من أسباب وقف التنمر حيث يشعر المتنمر أنّه تسبب بأذى واضح للضحية، فيتوقف ويتراجع، أمّا في التنمر الالكتروني يعتقد المتنمر أنّه يفعل شيء ممتع وربما مضحك دون أن يرى رَدَّة فعل الضحية وتأثرها، وقد أفاد 81% من المراهقين الذين شاركوا بحصص عن التنمر أنهم يرون التنمر مضحكا لأنهم لا يرون ردّة فعل الطرف الآخر.

7- **التنمر الالكتروني بهدف الانتقام:** قد يكون الانتقام شخصيًا من خلال استهداف شخص محدد عبر التنمر الالكتروني، وقد يكون الانتقام انتقامًا اجتماعيًا وردّة فعل على التعرض للتنمر أو إساءة المعاملة، خاصة بالنسبة للأطفال والفئات الضعيفة والمضطهدة.

8- **التنمر الالكتروني يقلص الفروق الاجتماعي:** على شبكة الانترنت تذوب الفروق الاجتماعية التي تفرضها الحياة الواقعية، فنجد التلميذ يتنمر على أستاذة، الابن يتنمر على أبيه، والفئات الاجتماعية المضطهدة تتنمر على الفئات الأخرى.

9- **التنمر مجرد تسلية:** للأسف ينظر البعض إلى التنمر الالكتروني كنوع من أنواع التسلية، وهذا منطقي مادام التنمر عبر الانترنت يمنحهم شعورًا إضافيًا بالقوة والسلطة[46].

10- **تعاطي المخدرات:** يعد تعاطي المخدرات بحد ذاته سلوكا إجراميا وذلك لما للمخدرات من تأثير ضار لا يقتصر على الشخص المتعاطي نفسه وإنما يمكن أن يضر بالآخرين أيضا، فالمخدرات تؤثر على عقل

---

[45]- Why do people cyberbully, op cite.

[46]- نوال وسار، **التنمر الالكتروني في الجزائر بين حرية والتعبير وانتهاك الخصوصية**، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، م06، ع03، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2024/07/20، ص 184.

المتعاطي وتفقده السيطرة على سلوكه وتصرفاته وتجعله أكثر عدوانية وتحطم كل قيمه الدينية والأخلاقية، وتجعله غير واع بما يقوم به من سلوك، فيقدم على ارتكاب الجرائم ومنها جريمة التنمر الالكتروني من دون إدراك أو وعي[47].

ثانيا- العوامل المدرسية:

لقد وصل العنف في المدارس المعاصرة إلى مستويات غير مسبوقة، وصلت حد الاعتداء اللفظي والجسدي على المدرسين من طرف الطلاب وأولياء أمورهم حيث اندثرت حدود الاحترام الواجبة بين الطالب ومعلمه مما أدى إلى تراجع هيبة المعلمين وتأثيرهم على الطلاب، الأمر الذي شجع بعضهم على التسلط والتنمر على البعض الآخر، إلى جانب ذلك قد يؤدي التدريس بالطرق التقليدية التي تعتمد مركزية المدرس كمصدر وحيد للمعرفة وامتلاكه للسلطة المطلقة داخل الفصل، إلى دفعه إلى اعتماد العنف والاقصاء كمنهج لحل المشكلات داخل الفصل مما يخلق بيئة مناسبة لنمو ظاهرة التنمر.

ويمكن القول أنّ ضعف المناخ المدرسي يتمثل في ضعف إحساس الطالب بالانتماء للمدرسة، سوء المعاملة وغياب العدالة، الإحباط وقمع الطلبة، اكتظاظ الصفوف بالطلاب وأسلوب التدريس غير الفعال، كل هذه العوامل تخلق بيئة مهيئة للتنمر[48].

ثالثا- العوامل الأسرية:

تساهم الأسرة في تشكيل شخصية الأطفال والمراهقين وتؤثر على خبرتهم المستقبلية إلا أن انشغال بعض الأسر عن متابعة ومراقبة بعض سلوكيات أبناءهم وتربيتهم السليمة، قد يؤدي إلى ظهور السلوكيات التي تتسم بالعنف والعدوان اتجاه الآخرين وخصوصا إذا كان الجو الأسري المحيط يتسم بالصراعات والعنف النفسي والمادي وسوء المعاملة للمراهق، ممّا يزيد احتمال اقدامه على ممارسة العنف والتنمر على الآخرين، وكذلك وجود الطفل بين الذين يعانون من اضطرابات ومشكلات نفسية وسلوكية يزيد من مقدار تعرضه للتنمر التقليدي والالكتروني.

ومن الملاحظ أن متابعة الأسر للأنشطة التي يمارسها أبناءهم عبر الأجهزة الحديثة ومعرفتهم للمواقع التي يتصفحونها، يساعد في انخفاض فرص تعرضهم للتنمر الالكتروني.

---

[47]- عبد الرحمان مصطفى عبد الوهاب عبد العزيز، **التنمر الالكتروني وأحكامه في الفقه الإسلامي**، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ع46، كلية الشريعة والقانون بدمنهور، مصر، يوليو 2024، ص 579.

[48]- بلوازع فاطمة، بن عبد القادر بشرى سمية، المرجع السابق، ص ص 41-40.

رابعا- عدم الوعي بثقافة الآخرين:

يعي الكثيرون منا أهمية الاختلافات بين الناس، ولا يستطيعون احترام اختلاف الآخر عنهم، وينظرون إلى هذا الاختلاف على أنه عيب، ويحاربون كل شخص يختلف عنهم، لكن الله قد خلقنا مختلفين لكي نكمّل بعضنا البعض لا لنتنافس على تشويه سمعة بعضنا[49].

خامسا- الأسباب المرتبطة بالإعلام والثورة التقنية:

تعدد أسباب الإعلام والثورة التقنية المسؤولة عن انتشار التنمر الالكتروني ومنها ما يلي:

1- **الألعاب الالكترونية:**

والتي تعتمد عادة على مفاهيم مثل القوة الخارقة وسحق الخصوم واستخدام كافة الأساليب لتحصيل أعلى النقاط والانتصار دون أي هدف تربوي لذلك نجد المراهقين المدمنين على هذا النوع من الألعاب، يعتبرون الحياة اليومية بما فيها الحياة المدرسية امتدادًا لهذه الألعاب، فيمارسون حياتهم في مدارسهم أو بين معارضهم والمحيطين بهم بنفس الكيفية.

2- **انتشار أفلام العنف:**

نلاحظ تزايد مشاهد العنف والقتل الهمجي والاستهانة بالنفس البشرية يشكل مشكلة كبيرة في الآونة الأخيرة، ولا يخفى على أحد خطورة هذا الأمر خصوصًا إذا استحضرنا ميل الطفل إلى تصديق هذه الأمور وميله إلى التقليد واعادة الإنتاج.

3- **انتشار قنوات المصارعة:**

لوحظ في الفترة الأخيرة تزايد كبير في قنوات المصارعة الحرة العنيفة جدا التي تستخدم فيها كل الوسائل الغير عادية في الصراع، والغريب أن جمهور كبير من المتابعين لهذه القنوات من الفتيات في ملاحظة غريبة حول هذه الرياضة التي ظلت فترة كبيرة خاصة بالذكور لا الإناث، مما أثر كثيرا على السلوك العام للفتيات المتابعات، والذي أدى لظهور ظاهرة سميت "باليبويات" وهن الفتيات المتشبهات بالرجل في سلوكهن وتعاملهن وبالتالي تكونت بذرة داخل الأوساط الطلابية للفتيات في المدارس[50].

---

[49]- التنمر الالكتروني، تعرفيه، آثاره، أسبابه وطرق علاجه، نقلا عن الرابط الآتي: www.anna.jah.net، 10 مارس 2025، الساعة 10:30.

[50]- بلوازع فاطمة، بن عبد القادر بشرى سمية، المرجع السابق، ص ص 41-43.

سادسا- جماعة الأقران:

تسبب مجموعة الأقران في أغلب الحالات في تعرض الطفل للتنمر الإلكتروني، وذلك بسبب نوعية العلاقات وأساليب المعاملة داخل هذه المجموعة، فالمعايير التي تحكم الجماعة ترتبط بالممارسات التي يقوم بها أفرادها، مما قد يزيد من فرص العدوان والعنف وعدم تقبل بعض الأفراد المنتمين لها وكراهيتهم[51].

سابعا- غياب العقاب المناسب:

من المعروف أن المذنب إذا لم يجد له رادعا تمادى في عدوانه وغيه، والتنمر واحد من هؤلاء وما دفعه للتنمر هو أمنه من المؤاخذة والعقاب، وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أن ترك العقاب سبب لهلاك المجتمعات وفسادها وضياع الحقوق بين أفرادها[52].

ثامنا- انتشار الجهل:

ومعناه معرفة الأمور على خلاف ما هي عليه، أو يعد نقصا في المعرفة والمعلومات والخبرات، فيجعل المتنمر مدى سوء وتبعاته على الضحية[53].

[51]- بلوازع فاطمة، بن عبد القادر بشرى سمية، المرجع السابق، ص 42.

[52]-عبد الرحمان مصطفى عبد الوهاب عبد العزيز، المرجع السابق، ص 581.

[53]- المرجع نفسه، ص 583.

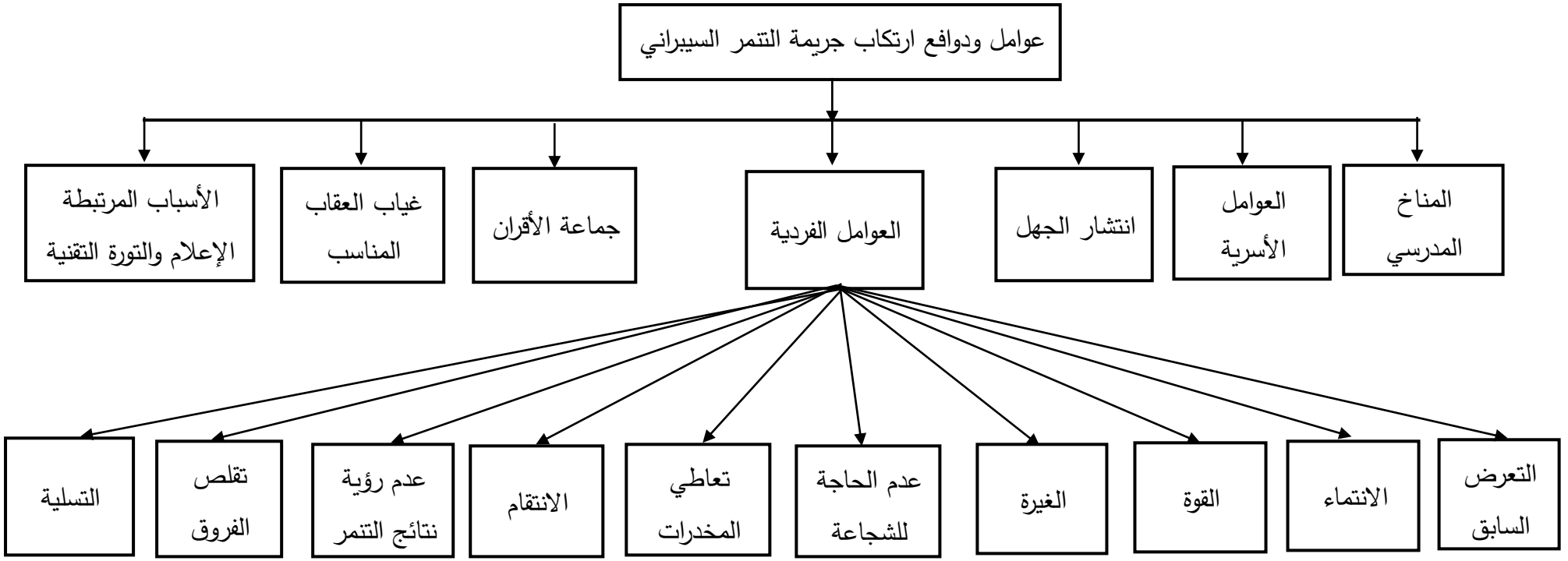
عوامل ودوافع ارتكاب جريمة التنمر السيبراني
المناخ المدرسي
العوامل الأسرية
انتشار الجهل
العوامل الفردية
جماعة الأقران
غياب العقاب المناسب
الأسباب المرتبطة الإعلام والتورة التقنية
التعرض السابق
الانتماء
القوة
الغيرة
عدم الحاجة للشجاعة
تعاطي المخدرات
الانتقام
عدم رؤية نتائج التنمر
تقلص الفروق
التسلية

إذا كان هذا حال عن عوامل ارتكاب جريمة التنمر السيبراني فكيف سيكون الحال عن أركان جريمة التنمر السيبراني وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

الفرع الثاني

أركان جريمة التنمر السيبراني

يشير التنمر الالكتروني إلى الفعل المتعمد الذي يسبب الإحراج أو التجريح أو التقليل من شأن الآخرين كالتنابز بالألقاب، التهديد، لذلك اعتبرت جريمة تستوجب العقاب، لما تحدثه من أثر سلبي، نفسي وجسماني عميق في الضحية وكباقي الجرائم كاملة الأركان، يعد التنمر الالكتروني جريمة بأركانها الثلاثة.

أولا- الركن الشرعي:

يعرف الركن الشرعي لجريمة التنمر بأنّه المادة القانونية التي يرد فيها تحديد أبعاد جريمة التنمر، وما يترتب عنها على الاثبات به من عقاب ولا بد أن يكون مدرجًا في قانون العقوبات وبعد وجودها يجب إلزاميا تجريم التنمر، وبناء على هذا التعريف يمكن أن نعرف الركن الشرعي لجريمة التنمر الالكتروني على أنه نص المادة القانونية التي تعرف بشكل صريح فعل التنمر الالكتروني وشروطه ومواصفات مرتكبيه والعقوبة الناتجة عن ارتكابه.

ثانيا- الركن المادي:

يمكن أن نحدده في كل المخالفات والتجاوزات والمحظورات الأخلاقية التي تخلف أثرا ماديًّا وسلوكا إجراميا يصدر عن المتنمر عبر الوسائط الالكترونية المختلفة[54].

بحيث يكون لفعل التنمر أثر ملموس يترك لدى المجني عليه، كإساءة وسيطرة أو خدش حيائه أو تخويفه أو ترويعه أو السخرية منه واهانته أو التقليل من شأنه واعتباره أو الحط من كرامته أو اقصائه عن محيطه الاجتماعي.

[54]- حسينة بن رقية، **التنمر الالكتروني جريمة يمكن إثباتها**، دراسة لبعض النصوص القانون الجزائري، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث م24، ع2، جامعة قسنطينة، ديسمبر 2023، ص 122.

ثالثا- الركن المعنوي:

أي القصد الجنائي العام الذي يقوم على الإدارة والعلم فيجب على الجاني أن يكون عالمًا بأن من شأن فعله أن يحقق تخويف المجني عليه[55].

حيث يعدّ هذا الركن واضحًا في فعل التنمر الالكتروني الذي يتم عن سبق ترصد بالضحية المتنمر عليه وتعقبه في الفضاء الافتراضي لغرض الاعتداء اللفظي عليه والتقليل من شأنه[56].

رابعا- أركان جريمة التنمر الالكتروني في القانون الجزائري:

لم يرد في نص قانون العقوبات الجزائري ولا في التعديلات أو في النصوص القانونية المكملة له والمتعلقة بالجرائم الالكترونية أي تعبير صريح عن جريمة التنمر الالكتروني بكل أركانها، وإذا ارتكب فعل التنمر على الانترنت في الجزائر فإن الجاني لا يعاقب على فعل التنمر الالكتروني كجريمة كاملة الأوصاف بل يعاقب بالوصف القانوني الأقرب للفعل المرتكب الوارد في النص القانوني المناسب، إذا جاء التنمر على شكل جريمة السب أو الشتم، أو على شكل جريمة القذف أو جريمة الترويج لخطاب الكراهية أو التشهير فهي أقرب وصفا لمحتوى فعل التنمر الالكتروني الذي يحدث عبر مواقع التواصل الاجتماعي في السنوات الأخيرة.

لأنّ هذه الأفعال تتوفر فيها الشروط التي يتطلبها تطبيق النص القانوني العقابي بكل أركانها وعقوباتها، ودون الخروج عن مبدأ الشرعية فالمشرع في حالة التنمر الإلكتروني يعمل على تطبيق النصوص القانونية

العقابية التي تتلاءم مع طبيعة الفعل والتي تتضمن الحد الأدنى الذي يسمح بتجريم فعل التنمر، ومحاولة تكييف النص القانوني دون التعارض مع مبدأ الشرعية لسد الفراغ القانوني في تنظيم فعل التنمر الالكتروني[57].

إذا كان هذا الحال عن العوامل والدوافع المؤدية لارتكاب جريمة التنمر السيبراني فكيف يكون الحال عن وسائل وآثار التنمر الالكتروني وهذا ما سوف نتطرق إليه في المطلب الموالي.

---

[55]- حسينة بن رقية، المرجع السابق، ص 123.

[56]- المرجع نفسه، ص 123.

[57]- المرجع نفسه، ص 124.

المطلب الثاني

وسائل وآثار التنمر الالكتروني

يمثل هذا النوع من التنمر الالكتروني تحديا كبيرا في العصر الرقمي بسبب الانتشار الواسع للأجهزة الذكية والانترنت، ما يسهل على المتنمرين الوصول إلى ضحاياهم في أي وقت ومن أي مكان وهذا ما سنتناوله خلال هذا المطلب من وسائل وآثار.

الفرع الأول

وسائل التنمر السيبراني

توجد عدة وسائل تكنولوجية للتنمر الالكتروني التي يستخدمها المتنمرون ضد الضحية ونذكر ضمنها:

1- **المكالمة الهاتفية:** وهي المكالمة الصوتية التي تحدث عبر الوسيلة الالكترونية وتهدف إلى خلق جو من الخوف والقلق النفسي داخل الضحية من خلال التهديد والسب والتجريح والقذف.

2- **الرسائل النصية:** عادة ما تتضمن التهديد بإفشاء الأسرار أو افتعال الفضائح أو عبارات السب أو محاولات الابتزاز مقابل عدم تكرار التهديد.

3- **صور ومقاطع الفيديو:** حيث يقوم المتنمر الكترونيا بالاستلاء على صور أو مقاطع الفيديو الشخصية التي قد يتداولها الضحية مع أصدقاءه عبر الانترنت، دون التنبه لإمكانية تعرض حسابه لقرصنة الكترونية.

4- **البريد الالكتروني:** حيث تصل رسالة الكترونية للضحية، بمجرد أن يدخل على الرابط الخاص بها، يتمكن المتنمر من الاستلاء على البريد الالكتروني الخاص بالضحية والاطلاع على الوسائل الشخصية والبيانات والمحادثات الخاصة به، وقد يجري بعض الإجراءات المخلة بالآداب العامة التي توقع الضحية في حرج والعديد من المشكلات الاجتماعية.

5- **غرف الدردشة عبر الويب:** حيث يقوم المتنمر بالتحدث مباشرة إلى الضحية من حساب مزيف عبر الويب ويحاول أن يوقع به الأذى أو القرصنة على حسابه الشخصي، ويقوم بنشر صوره الشخصية أو روابط مواقع إباحية[58].

[58]- شفيقة خنيفر، المرجع السابق، ص ص 321-322.

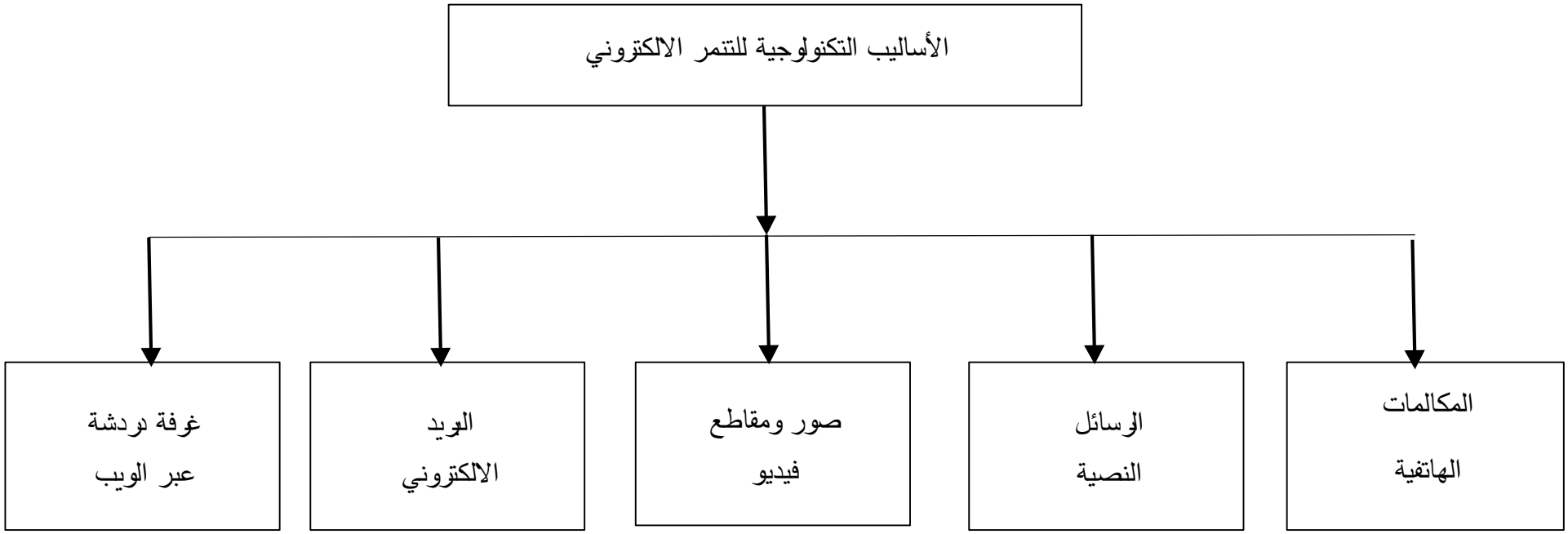
الأساليب التكنولوجية للتنمر الالكتروني
المكالمات الهاتفية
الرسائل النصية
صور ومقاطع فيديو
البريد الالكتروني
غرفة دردشة عبر الويب

إذا كان هذا عن وسائل التنمر السيبراني فكيف سوف تكون آثار التنمر السيبراني وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

الفرع الثاني

آثار التنمر السيبراني

أولا- آثار التنمر الإلكتروني على الضحية:

يظهر لدى ضحايا التنمر الالكتروني أعراض نفسية وأعراض اجتماعية، كالتوتر، قلق، اكتئاب وخوف من المواقف الاجتماعية ويتعرضون للنبذ، وتظهر لديهم مشكلات سلوكية كالانتحار والعزلة الاجتماعية، وتدهور الصحة النفسية، التأثير على العلاقات الاجتماعية، انتشار الكراهية والتعصب والتأثير على التحصيل الدراسي[59].

وتوصل أيضا Brettand Brauch إلى وجود علاقة بين المتنمر الالكتروني والمشكلات السلوكية والنشاط الزائد وتعاطي المخدرات وممارسة العنف، وكذلك الدراسة التي قام بها Bont Bottione, Regisn Casrrlis حيث توصل إلى وجود علاقة بين التنمر الالكتروني وعدم الشعور بالأمن ووجود صعوبات اجتماعية[60].

ومن أكثر الآثار الواقعة على الضحية (الطفل):

- فقدان الثقة بالنفس.
- فقدان التركيز وتراجع الأداء والمستوى الدراسي.
- الخجل الاجتماعي والخوف من مواجهة المجتمعات الجديدة.
- احتمال حدوث مشاكل في الصحة النفسية مثل الاكتئاب والقلق وحدوث حالات الانتحار[61].

---

[59]- يمينة مدوري، **التنمر الالكتروني لمقارنة مفاهيمية**، مجلة التكامل في بحوث العلوم الاجتماعية ورياضة، م5، ع2، جامعة 02 أوت 1955، سكيكدة، 2021، ص 144.

[60]- نجوى رمضاني ومنال مرزوقي، **تأثير التنمر الالكتروني على علاقات العمل في المؤسسة**، مذكرة مكلمة لنيل شهادة ماستر في علوم الاجتماع، تخصص علم اجتماع تنظيم وعمل، كلية علوم إنسانية والاجتماعية جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2023-2024، ص 21.

[61]- حامد عفيفي، **التنمر على الضحية (الطفل)**، نقلا عن الرابط الآتي http://www.uncef.org، 2025/02/10، على الساعة 10:15.

- دفع الضحية إلى العدوانية والرغبة الدائمة في الانتقام ويتسبب في اضطرابات في الشخصية كإيذاء الذات وغيرها من الأضرار التي يصعب حلها إذا تأخر العلاج[62].

ثانيا- آثار التنمر على المتنمرين[63]:

- التنمر ليس فقط سلوكا سيئا على الضحية بل ويضر مرتكبيه، فيعتبر أيضا جزء من نمط سلوكي مضاد للمجتمع ومحطم أو مضعف لقواعده المنظمة له ويمكن عرض آثاره على المتنمر بحد ذاته.
- الحرمان والطرد من المدرسة وبالتالي يواجهون قصور في الاستيفاء من البرامج التعليمية المقدمة له.
- الإدمان على الخمور والمخدرات مع التورط في أعمال إجرامية ومخالفات قانونية.
- الدخول في عراك دائم وتخريب الممتلكات وترك الدراسة.
- ممارسة نشاطات جنسية مبكرة (الانحراف الجنسي).

ثالثا- آثار التنمر على المجتمع:

يعد التنمر من الظواهر الاجتماعية السلبية التي تؤثر في الأفراد، وتنعكس على البيئة الاجتماعية كلها ويتمثل أثرها على المجتمع بما يأتي:

1- تأثير التنمر على العدالة والمساواة الاجتماعية:

فهنا التنمر يكون عائقًا رئيسيًا يحول دون تحقيق مبدأ المساواة والعدالة في المجتمع، إذ يحرم الأفراد من حقوقهم الأساسية، قبل المشاركة الفعالة في الحياة الاجتماعية، كما أن تحقيق هذا المبدأ يعني توفير الفرص والمزايا نفسها لأفراد المجتمع جميعهم وفي شتى المجالات بما في ذلك حرية التعبير وبالتالي يعد التنمر على المستوى الاجتماعي تهديدًا جديا يمكن أن يحول دون تحقيق هذه الأهداف الأساسية في المجتمعات.

2- التأثير السلبي على الأسرة ككل:

عندما يقع طفل ضحية للتنمر، فإن الوالدين والإخوة غالبا ما يتأثرون ويعانون من بعض المشاكل النفسية أيضا فقد يشعر الآباء والأمهات بالعجز وعدم القدرة على إصلاح الموقف، كما قد ينتابهم إحساس بالوحدة والعزلة، وفي بعض الأحيان يمكن أن يستحوذ هذا الأمر على تفكيرهم بشكل كبير، مما يؤثر سلبًا على صحتهم

---

[62]- حاسي مليكة، شرارة حياة، **التنمر الالكتروني دراسة نظرية في الأبعاد وممارسات**، مجلة الإعلام والمجتمع، جامعة مستغانم، م4، ع1، جوان 2020، ص 72.

[63]- مصطفاوي بوعناني، سلطاني عبد القادر، **الارشاد المدرسي ودوره في الحد من سلوك التنمر السيبراني لدى تلاميذ مرحلة التعليم المتوسط**، مجلة روافد للدراسات والأبحاث العلمية في علوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة مولاي طاهر، سعيد، م7، ع.خ، أفريل 2023، ص 547.

ورفاهيتهم النفسية فيلقون اللوم على أنفسهم في التقصير بحماية طفلهم، وربما يصل إلى تأنيب الضمير على التشكيك في كفاءتهم وقدرتهم على التربية بشكل عام، وعلى الرغم مما سبق، إلا أن الحقيقة تكمن في عدم إمكانية توقع من الذي سيكون هدف للمتنمرين، فحتى لو حرص الأهل على بذل كل ما ينبغي عليهم من توجيه وتعليم بشكل صحيح، إلا أنهم قد يصدمون **بوقوع طفلهم ضحية التنمر** وعموما إذا تأثرت الأسرة سلبا وسادتها أجواء، سلبية والتفكك، فسيحدث خلل في المجتمع ككل فهي النواة الأولى فيه، لذا ينبغي ألا يحمل أفراد الأسرة أنفسهم مسؤولية تصرفات المتنمر، بل عليهم أن يضعوا اللوم في مكانه الصحيح وأن يركزوا جهودهم على مساعدة الطفل للتعافي من هذه التجربة المؤلمة[64].

وفي الأخير إن وجود الانترنت أدى إلى تآكل الحواجز الاجتماعية والاقتصادية التاريخية مما أتاح الوصول إلى أي شخص عبر الانترنت من الأصدقاء والعائلة إلى المشاهير وقادة العالم ويمكن لأي شخص لديه وجود في مواقع التواصل الاجتماعي أن يكون عرضة للتنمر الالكتروني وسوء المعاملة عبر الانترنت، وإن الطبيعة الشفافة والفيروسية للأانترنت لديها القدرة على تغير مزاج الأشخاص وحتى مصيرهم على المدى الطويل في غضون بعض الثواني، بغض النظر عمن هم أو عن تجارب حياتهم[65].

جدول يبين لنا حالة تم تشخيصها تعرضت للتنمر الالكتروني:

- الحالة.
- تلميذة تبلغ من العمر 13 عامًا من حملة تنمر واسعة على (Tik Tok) وغيرها من المنصات، وأوضح التقرير أن مقاطع فيديو والتعليقات تم نشرها على مدى شهرين، وقد كانت التعليقات تركز على صور مزعومة للطفلة، والتي أنكرت أنها شاركتها، كما تم استخدام هاشتاك يحمل اسم الطفلة الأول واسم عائلتها لزيادة التهجم والتنمر.
- بالإضافة إلى ذلك تم ارسال رسائل تنمر عبر تطبيق (Snapshat) وتم التواصل مع والدة الطفلة عبر (Facebook) برسائل كراهية موجهة لابنتها.

[64]– آية يونس، **آثار التنمر الالكتروني على الفرد والمجتمع**، نقلا عن الرابط التالي: http://sharijah24.sl، في 2025/03/01، الساعة 20:30.

[65]– التنمر الالكتروني وآثاره على حقوق الإنسان، نقلا عن الرابط التالي: http://www.un.org، في 2025/03/02، الساعة 13:09.

- وافاد التقرير بأن الطفلة ووالدتها كانتا تعانيان من توتر كبير حيث بدأت الفتاة في إيذاء نفسها ورفضت مغادرة المنزل وتم الإبلاغ عن الحادثة إلى (Tik Tok) وتم إزالة المحتوى المزعج والحسابات المرتبطة بالحادثة بعد ثماني أيام.

الجنس	السن	نوع التنمر الإلكتروني	نوع العلاقة بالتنمر	أثر النفسي
أنثى	13 سنة	الابتزاز بنشر صور مزعومة وارسال رسائل تنمر	لا علاقة لها بهم مجهولين من منصات التواصل	إيذاء نفسها وعزلة

خلاصة الفصل

يعرف التنمر السيبراني بأنّه استخدام وسائل التكنولوجيا لإيذاء الآخرين عمدًا وتكرارًا، وقد فسرته عدة نظريات كنظرية الإحباط والعدوان ونظرية التعلم الاجتماعي بأنه يتميز بغياب المواجهة المباشرة وسهولة الانتشار، وله عدة أشكال مثل الرسائل المسيئة ونشر الإشاعات عبر مختلف التطبيقات والمواقع.

تتعدد أنواعه بين مباشر وغير مباشرة وجماعي، وينشأ نتيجة دوافع كالرغبة في السيطرة أو الغيرة، يعتمد على أساليب مثل التهديد والاقصاء ويترك آثارًا نفسية واجتماعية وصحية خطيرة خصوصًا الطفل.

ولهذا يجب على الدولة التدخل للحد من هذا النوع من الجرائم التي تستهدف كافة الفئات.

الفصل الثاني

الإطار العملي لجريمة

التنمر السيبراني ضد الأطفال

تمهيد

تتضافر الجهود المكافحة لجريمة التنمر الإلكتروني على المستوى الدولي والإقليمي لمواجهة و الذي وصفته بجريمة رقمية تهدد الصحة النفسية والاجتماعية خاصة لدى فئة الشباب والأطفال حيث أنها تشمل نقاط تتمثل في تعزيز التوعية والتثقيف، وتطوير السياسات والقوانين المكافحة لهذه الظاهرة وتفعيل رقابة رقمية لضمان بيئة الكترونية أكثر أمانا وإنصافا وتعزيز التعاون بين الجهات المختلفة مثل تعزيز التعاون بين الحكومات والمدارس والشرطة والمنظمات غير الحكومية والشركات التكنولوجية لتبادل المعلومات وتطوير استراتيجيات مشتركة لمكافحة التنمر السيبراني.

لذا قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين حيث سنتطرق في المبحث الأول إلى الجهود الدولية لمكافحة التنمر السيبراني السيبراني وفي المبحث الثاني إلى الآليات الوطنية المستخدمة لردع ظاهرة التنمر السيبراني.

المبحث الأول

الجهود الدولية لمكافحة التنمر السيبراني

تزايدت الجهود الدولية في السنوات الأخيرة لمواجهة ظاهرة التنمر الالكتروني نظرا لتأثيرها الخطير على الأفراد وخاصة على الفئات العمرية الصغيرة وقد تنوعت هذه الجهود بين قانونية، توعوية وتقنية حيث تعمل العديد من المنظمات الدولية والبرامج الحكومية والغير حكومية على مكافحة هذه الظاهرة بمختلف الطرق من خلال الأنشطة العلمية أو البرامج الفعالة لتعزيز ثقافة الوعي السيبراني لدى الطفل.

قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين حيث تطرقنا في المطلب الأول إلى دور المنظمات الدولية أما المطلب الثاني إلى البرامج العالمية لمواجهة التنمر السيراني.

المطلب الأول

دور المنظمات الدولية

لقد لعبت دورا فعالا في توعية المجتمعات من خلال حملات إعلامية وبرامج تعليمية رقمية تهدف لحماية الأطفال من الأذى السيبراني ألا وهي منظمة اليونيسف ومنظمة اليونيسكو إضافة إلى الإتفاقيات الدولية وستناول في هذا المطلب دورهم وماذا فعلت هذه المنظمات لمحاربة هذه الظاهرة.

لذا قسمنا هذا المطلب إلى أربع فروع حيث تطرقنا في الفرع الأول إلى منظمة اليونيسف أما الفرع الثاني إلى منظمة اليونيسكو وفي الفرع الثالث للشبكة الدولية للحقوق والتنمية أما الفرع الرابع فتناول الاتحاد الأوربي.

الفرع الأول

منظمة اليونيسف

من بين الجهود المبذولة من طرف اليونيسف انها أطلقت عدة حملات منها **"أنا ضد التنمر"** و**"ما هو التنمر وكيف نوقفه"** وهذا راجع لفائدة الأطفال وحمايتهم من سلبيات مواقع التواصل الاجتماعي حيث تتمثل مهمتها في حماية حقوق الأطفال ومناصرتها لمساعدتهم في تلبية احتياجاتهم الأساسية وتوسيع الفرص المتاحة لهم لبلوغ الحد الأقصى من طاقاتهم وقدراتهم حيث أنها تسترشد تنفيذها لهذه المهمة بنصوص ومبادئ اتفاقية حقوق الطفل وتشمل مثلا[66]:

[66]– الحسين عمروش، **دور يونيسف في الارتقاء بتطبيق اتفاقية حقوق طفل**، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق، جامعة دكتور يحي فارس، المدية، 2015/01/01، ص 02.

- حقوق الطفل حقوق عالمية غير قابلة للتصرف ومتأصلة في كل فرد كما أنها متكاملة غير قابلة للتجزئة ولا يجوز انتهاكها.
- تشمل حق الطفل في البقاء والتطور والنمو إلى أقصى حد وحمايته من التأثيرات المضرة وسوء المعاملة والاستغلال (كالاستغلال الالكتروني).

وأيضا تدخلت شركات التكنولوجيا التي تهتم على نحو متزايد بقضية التنمر عبر الانترنت وقامت العديد من هذه الشركات باستحداث طرق للتصدي للتنمر وتوفير حماية أفضل للمستخدمين من خلال أدوات وتوجيهات جديدة وتوفير طرق الإبلاغ عن الإساءات التي تحدث عبر الانترنت ولكن من الصحيح القيام بالمزيد، فالعديد من الأطفال يعانون من التنمر عبر الانترنت وقد انتحر العديد منهم نتيجة لذلك وأحيانا يمكن للأطفال الذين تعرضوا للتنمر أن يعودوا للإنتقام بسلوك عنيف[67].

وهذا ما حدث مع الطفل **"كوستا"** الذي كان يتعرض للتنمر التقليدي في المدرسة بصربيا فنتج عن هذا التنمر مقتل **تسعة** من أصدقائه بالمدرسة[68].

ومن خلال تقرير منظمة اليونيسف أكد بأن التنمر هو سلوك متكرر يهدف إلى تخويف الأشخاص المستهدفين أو اغتصابهم أو التشهير بهم.

وقالت المديرة التنفيذية لليونيسف السيدة **"هنريتا فور"** لقد استمعنا للأطفال والشباب من جميع أنحاء العالم وما يقولونه شديد الوضوح **"لقد أصبحت شبكة الانترنت صحراء تنعدم فيها الطيبة".**

وهذا هو ما يدعوا اليونيسف في يوم الانترنت الآمن أن تنادي الجميع صغارا وكبارا، إلى أن يتعاملوا بلطف عبر الانترنت، ويدعون كذلك إلى اتخاذ إجراءات أكبر لجعل فضاء الانترنت أكثر أمانا للجميع.

وتسعى المنظمة لاعتماد اتفاقية حقوق الطفل إلى العمل مع الجميع لوضع حقوق الأطفال في مقدمة الجهود الرقمية.

---

[67]– التنمر عبر الانترنت، **ما هو وكيف نوقفه**، نقلا عن الرابط التالي: http://www.unicf.org 2025/04/17، الساعة 20:23.

[68]– كوستا تلميذ صربي الذي هز العالم بجريمته الاستفزازية التنمر عليه من طرف زملائه في القسم وكيف خطط لها برسم مسرح الجريمة على ورقة قبل أن يرتكبها وكيف سيخرج من باب المدرسة ليطلب شرطة لتقديم نفسه، راجع: **معاريف بريس أخبار دولية** تم الاطلاع عليها لرابط: http://www.mssrifpress.com، أطلع عليها بتاريخ 2025/04/17، الساعة 20:48.

وتقوم اليونيسف بتنفيذ عدة برامج منها العمل على سد الفجوة الرقمية وبناء المعرفة في المجتمعات عن طريق توفير محتويات منقذة للحياة ومحسنة لمستويات المعيشة عبر الهواتف المحمولة المتقدمة أو الأقل تقدما، وشددت المديرة التنفيذية لليونسيف السيدة **هنريت فور** أنه وبعد مرور ثلاثين عاما على اعتماد اتفاقية حقوق الطفل وإنشاء الشبكة العالمية"أنه حان الوقت للحكومات والأسر والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص لوضع الأطفال والشباب في مركز السياسات الرقمية".

وأضافت بحمايتهم من أسوأ ما يمكن أن تقدمه الشبكة، وتوسيع فرص وصولهم إلى خير ما توفره، حيث يمكننا أن نساعد على ترجيح كفة الخير[69].

إذا كان هذا الحال عن دور منظمة اليونيسف في حماية الطفل من التنمر الالكتروني فكيف سيكون الحال عن منظمة اليونيسكو وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

الفرع الثاني

منظمة اليونيسكو

استنادا على بحوث ودراسات أجريت حول ظاهرة التنمر على العالم، توصل إلى أن هذا التنمر الالكتروني في ازدياد بشكل مثير لقلق، وعزت ذلك إلى جائحة كوفيد 19، وما سببته من إغلاق وحجز وانعزال، حيث أدى بعدد كبير من الشباب إلى أن يعيشون ويتعلمون ويتواصلون اجتماعيا عبر الانترنت أكثر من أي وقت مضى، وقد أدى هذا إلى زيادة غير مسبوقة في الوقت الذي يتم تضييعه أمام شاشة الكمبيوتر ودمج العالم الواقعي بالعالم الافتراضي، مما زاد من تعرض الشباب والأطفال للتنمر عبر الانترنت[70].

وقد تحتفل سنويا منظمة اليونسكو باليوم الدولي لمناهضة التنمر في المدارس بما في ذلك **التنمر الالكتروني**، ودعت إلى تكثيف الجهود لحماية الأطفال من أشكال العنف الجسدي واللفظي الذي يهدد البيئة التعليمية ويؤثر على الصحة النفسية.

---

[69]– اليونيسف تدعوا إلى اتخاذ إجراءات منتاسقة عالميا لمنع التنمر والتحرش الالكتروني، نقلا عن الرابط التالي: https://nens.un.org، يوم 25 أفريل 2025، الساعة 21:07.

[70]– فرشان دليلة، **التنمر الالكتروني بين حرية التعبير والتشكيل القيمي**، مجلة دفاتر البحوث العلمية، م10، ع1، 2022، ص 287.

ووفقا لتقرير اليونيسكو يتعرض طفل من كل عشرة للتنمر الالكتروني وهذه الممارسات تؤثر بشكل سلبي على الصحة النفسية حيث تؤدي إلى شعورهم بالعزلة الشديدة والمعاناة من الأرق.

فتدعم **اليونسكو** عددا من المشاريع الميدانية في مختلف أنحاء العالم وخاصة في إفريقيا وآسيا على تعزيز الثقافة والاحترام المتبادل وتقديم الدعم لضحايا التنمر[71].

ودعت المديرة العامة لليونسكو **"اودري أزولاي"** إلى تعزيز الالتزام الجماعي بالقضاء على هذه الآفة، بما في ذلك التنمر الالكتروني لجعل المدارس مساحات لإزدهار المعارف وضروب الخيال وسبل التلاقي.

وشددت أزولاي في رسالتها بمناسبة اليوم الدولي لمكافحة كل أشكال العنف والتنمر في المدارس حسب موقع أخبار الأمم المتحدة على أن التنمر لم يعد يتوقف عند بوابات المدارس، بل بات يتواصل ويتفرع عبر الانترنت خارج أوقات الدوام المدرسي.

وقالت: يجب علينا في هذا اليوم الدولي كما في كل يوم من أيام السنة أن نعزز التزامنا الجماعي بالقضاء على التنمر الالكتروني، ولقد حان الوقت بإيلاء الاعتبار الواجب لمكافحة التنمر الالكتروني، أي إدراجه في سلم أولويات سياستنا التعليمية، فيبغي أن يشعر كل طفل بأنه يحظى بالاحترام والقبول والأمان حتى يتمكن من التعلم والازدهار التام في البيئة المدرسية[72].

وفي الأخير نقول "لا للتنمر فالتنمر جريمة قبل كل شيء".

إذا كان هذا عن دور منظمة اليونسكو في حماية الطفل من التنمر الالكتروني فكيف سوف يكون الحال عن الشبكة الدولية للحقوق والتنمية وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

---

[71]– التنمر في المدارس اليونيسكو تدعوا على تعزيز حماية الطلاب، نقلا عن الرابط التالي: http://nens.un.org في يوم 2025/04/05، الساعة 11:20.

[72]– اليونسكو تدعو لمكافحة التنمر في المدارس وعلى الانترنت، نقلا عن الرابط التالي: http://jussarpost.com، في يوم 2025/04/25، الساعة 21:48.

الفرع الثالث

الشبكة الدولية للحقوق والتنمية

هي منظمة دولية تلتزم التزاما تاما بحماية حقوق الأطفال وعملت جاهدة على معالجة هذه المسألة الخطيرة قبل أن تصبح وباءً عالميا جديدا وقد قامت بإسهامات كبيرة في ظل القضاء على هذه الظاهرة ومن بين هذه الإسهامات والمحاولات نذكر منها:

قيام مكتب الشبكة في اسبانيا مؤخرا باعتماد مشروع **ايراسموس** لمدة ستة أشهرو الذي حظي بقبول الاتحاد الأوروبي وشاركت فيه خمس منظمات دولية وأخرى لمكافحة التنمر في جميع أشكاله.

وقامت عدة منظمات أخرى في مختلف البلدان بالتعاون مع الشبكة الدولية للحقوق والتنمية في تنظيم ورش عمل تفاعلية مختلفة من أجل رفع مستوى الوعي بين مجموعة مختارة من قادة الشباب الأوربي بخصوص التنمر وآثاره وسيحمل مشروع اسم **"ماذا يمكنني فعله؟ أوقفوا التنمر واتخذوا الإجراءات اللازمة"**.

وتقدمت بطلب الحصول على مشروع آخر في مؤسسة **مابقري** والذي سيتم تنفيذه في عاصمة الاكوادور ومدينة فالنسيا الإسبانية ويهدف إلى تنظيم ورش عمل وتدريبات متنوعة من أجل استخدام الإبداع لمكافحة التنمر.

وفي العالم العربي تسعى جهات عديدة في الإمارات لمواجهة الابتزاز الالكتروني وتوعية المراهقين بشأنه وقد عملت حملة ضد التنمر والابتزاز بعنوان **"ما ضد الابتزاز الالكتروني"**، كي لا يقع أحد ضحية لهذا النوع من التهديدات[73].

إذا كان هذا الحال عن دور الشبكة الدولية للحقوق والتنمية فكيف سيكون الحال عن الاتحاد الأوروبي ودوره في حماية الطفل من التنمر الالكتروني وهذا ما سوف نلاحظه في الفرع الموالي.

[73]– نوال وسار، المرجع السابق، ص 191.

الفرع الرابع

الاتحاد الأوروبي

يأخذ الاتحاد الأوروبي مسألة الأمن السيبراني بجدية، وقد انعكس ذلك في موافقة البرلمان الأوروبي والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على قواعد جديدة تلزم الشركات المصنعة للمنتجات التقنية الذكية بتوفير حماية أفضل لهذه التقنيات من خطر القرصنة، وقيام شركة غوغل ببناء أكبر مركز للأمن السيبراني لها في أوروبا بحسب تقرير لوكالة الأنباء الفرنسية كما سيتولى تطوير أدوات لمكافحة التهديدات السيبرانية بالتعاون مع مؤسسات وشركات أوروبية[74].

وأعلن الاتحاد الأوروبي عن قواعد جديدة ملزمة وصارمة تهدف إلى حماية مستخدمين شبكات التواصل الاجتماعي من المحتوى الضار.

وجاء الإعلان عن هذه القواعد الأوروبية الجديدة من العاصمة الإيرلندية "دبلن" حيث قال المسؤولون الأوروبيون إن هذه القواعد ملزمة لكافة شبكات التواصل ومن ضمنها: "فايسبوك" و"انستغرام" و"تيك توك" وقالت مفوضة السلامة عبر الانترنت في ايرلندا نيام هودنيت **"إن قانون السلامة عبر الأنترنت من شأنه أن ينهي، عصر التنظيم الذاتي لوسائل التواصل الاجتماعي"**، ويتطلب القانون أن تحمي المنصات الأشخاص وخصوصًا الأطفال من المحتوى الضار خاصة مقاطع الفيديو كما يحضر بموجب القانون تحميل أو مشاركة أي محتوى يتضمن اعتداءات جنسية على الأطفال و يحضر العنف والعنصرية كذلك، كما ستتحمل المنصات مسؤولية القضاء على التنمر الالكتروني وضمان وجود طرق للأشخاص للإبلاغ عن المحتوى الذي ينتهك القواعد[75].

وعلى مستوى الاتحاد الأوروبي، تعبر اللائحة العامة لحماية البيانات (GDPR) إحدى التشريعات التي تحاول تنظيم حماية الأطفال على الانترنت حيث تشدد على ضرورة الحصول على موافقة واضحة وصريحة من أولياء الأمور لجمع البيانات عن الأطفال.

---

[74]– الاتحاد الأوروبي، وغوغل يتحدان لمجابهة خطر الهجمات السيبرانية، نقلا عن الرابط التالي: https://www.aljazara.net، بتاريخ 20 أفريل 2025، الساعة 15:30.

[75]– الاتحاد الأوربي يفرض قواعد جديدة لحماية مستخدمي شبكات التواصل، نقلا عن الرابط التالي: http://www.alquds.cour، أطلع عليها في 2025/04/28، الساعة 20:38.

وأحد الحلول التي سعت بعض الحكومات إلى تبنيها هو فرض قيود صارمة على أعمار المستخدمين مثل القانون الذي أقرته المملكة المتحدة في عام 2021 والمعروف ب: **"قانون الأمان على الأنترنت"** فهذا القانون يلزم الشركات باتخاذ تدابير صارمة لحماية الأطفال وعلى الرغم من الجهود الحكومية والتشريعات يبقى دور الأسرة والمدرسة محوريًا في حماية الأطفال من التنمر الالكتروني[76].

إذا كان هذا الحال عن دور الاتحاد الأوروبي فكيف سيكون الحال عن منظمة cyberesafe kids ودوره في حماية الطفل من التنمر الالكتروني وهذا ما سوف نلاحظه في الفرع الموالي.

الفرع الخامس

منظمة cybersafe kids

هي مؤسسة خيرية إيرلندية ملتزمة بتزويد الأطفال بالمهارات والمعارف اللازمة للتنقل عبر الانترنت بثقة ومرونة وأمان وتمكن الأطفال والشباب من النجاح في العصر الرقمي من خلال برامج تعليمية مبتكرة، وأبحاث فعالة وحملات توعية استباقية للإستمتاع بتجربة انترنت أكثر أمانا، منذ عام 2015 تمكن الأطفال واولياء الأمور والمدارس والشركات من تصفح الانترنت بطريقة أكثر أمانا ومسؤولية، ويتمتع الفريق بخبرة واسعة في مجالات متنوعة تشمل التحقيق في الجرائم الالكترونية، وتنفيذ القانون وعلم النفس والتعليم وحماية الأطفال على الانترنت، وأوساط الأكاديمية، وتثقيف وتمكين الآباء والأطفال من استخدام التكنولوجيا بطريقة تحسن حياتهم مع تعزيز الوعي بمخاطرها وتبيان كيفية الحد منها[77]، وتقدم حلولا عملية وفعالة لضمان حصول الآباء والأطفال على الأدوات التي يحتاجونها للبقاء آمنين عبر الانترنت وتتمثل في:

- تقديم ورش عمل تفاعلية مصممة خصيصا للأطفال والآباء والشركات والمعلمين، وتغطي موضوعات مثل التنمر الالكتروني والخصوصية والألعاب وإدارة وقت الشاشة.
- إجراء أبحاث شاملة للبقاء على الإطلاع على الاتجاهات والسلوكيات عبر الانترنت وتوفير رؤى تعتمد على البيانات للإبلاغ عن المحتوى التعليمي والاستراتيجيات والموارد.

[76]– استغلال البيانات والترعض للتنمر، "...هل تكفي الاتفاقيات الدولية لحماية الأطفال من مخاطر العالم الرقمي"، نقل عن الرابط التالي: http://jusaarpost.com، في 2025/04/28، الساعة 21:00.

[77] - Cyber safe Kids, empowering children, parents and eduestors in the sigitsl age, ousted from the fallaning linh: http://www.cybersofekids.ie, in 03/03/2025, the hour 21:00.

- التعاون مع صناع السياسات وقادة الصناعة والمجتمعات للدفع نحو توفير بيئات أكثر أمانا على الانترنت للجميع[78].

إذا كان هذا الحال عن دور منظمة cybersafe kids فكيف سوف يكون الحال عن الاتحاد الدولي للاتصالات (ITU) ودوره في حماية الطفل من التنمر الالكتروني وهذا ما سوف نلاحظه في الفرع الموالي.

الفرع السادس

الاتحاد الدولي للاتصالات (ITU)

هو وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة هدفها تعزيز الابتكار والتعاون الدولي في مجال الاتصالات والتقنيات الرقمية حيث أنها أقدمت مع دولة الإمارات على مبادرة **"السلامة الرقمية للطفل"** تهدف إلى توعية الأطفال وطلاب المدارس بتحديات العالم الرقمي وتشجيعهم على استخدام الانترنت بشكل إيجابي وآمن، وتوعية وتأهيل المعلمين والأهالي بأساليب مواجهة هذه التحديات بما يحقق السلامة الرقمية لأطفالهم.

وتهدف هذه المبادرة إلى توعية الأطفال في الفئة العمرية من 05 إلى 18 عاما و تعليمهم كيفية استخدام الانترنت وكيفية التصرف مع أي إساءة او خطر محتمل من خلال تدريب الأطفال على الاستخدام الآمن لمواقع الانترنت وتطبيقات التواصل الاجتماعي والأجهزة الذكية، وتشمل مبادرة **السلامة الرقمية للطفل** تطوير موارد تعليمية حول السلامة الرقمية، وتمكين الأطفال القيام بأفضل الممارسات العالمية في هذا المجال وتعريف الآباء والمعلمين بآليات تعزيز السلامة الرقمية للأطفال في المنازل والمجتمع المدرسي وتتضمن هذه المبادرة أربعة خطوات رئيسية تمثلت في:

- مخيمات تفاعلية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 05 إلى 18 سنة لتوعيتهم بالاستخدام الآمن الانترنت ووسائل التواصل الاجتماعي بطرق مبتكرة.
- بوابة الكترونية معرفية شاملة لتوفير الأدوات والمعلومات التي تساعد الآباء والأمهات في مواجهة تحديات العالم الرقمي.
- منصة دعم الإجابة على الاستفسارات الطارئة من الأهالي حول السلامة الرقمية.

وفي عام 2020 طور الاتحاد الدولي للاتصالات مبادئ توجيهية لحماية الأطفال عبر الانترنت والتي تهدف في مجملها إلى تأمين بيئة صحية آمنة للأطفال على شبكة الانترنت.

[78] - cyber safe kids, empanering a safer disital future for children, quated from the falling hint: http://www.cybersafekids,ie, in, 03 May 2025, the haur 21330.

وتعد هذه المبادئ التوجيهية هي ثمرة تعاون مشترك لأكثر من 80 خبيرا من قطاعات مختلفة تشمل الحكومات والمنظمات الدولية ووسطاء الأكاديمية والقطاع الخاص وتقدم هذه المبادئ التوجيهية إطارا دوليا متفق عليه لكافة أصحاب المصلحة وبشكل خاص:

- ✓ الأطفال.
- ✓ أولياء الأمور والمعلمون.
- ✓ دوائر الصناعة.
- ✓ واضعي السياسات.

بالإضافة إلى ذلك يعمل الاتحاد الدولي للاتصالات وشركاؤه على تنفيذ دورات تدريبية لتثقيف ورفع وعي الجميع حول سلامة الأطفال عبر الانترنت[79].

إذا كان هذا الحال عن دور الاتحاد الدولي للاتصالات (ITU) فكيف سوف يكون الحال المنظمة الدولية للشرطة الجنائية الإنتربول عن ودوره في حماية الطفل من التنمر الالكتروني وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

الفرع السابع

المنظمة الدولية للشرطة الجنائية الإنتربول

يعد الإنتربول أهم آليات التعاون الشرطي الدولي لمكافحة الجرائم العالمية العابرة للحدود الوطنية بصفة عامة والجريمة المعلوماتية بصفة خاصة (كأن يكون المتنمر في بلاد والضحية في بلاد اخرى)، فمهمة الإنتربول هي تفعيل التعاون بين أجهزة الشرطة التابعة للدول الأعضاء في المنظمة بتوحيد إجراءات التسليم، ومن خلال التنسيق الشرطي العالي الحرفية وتجميع البيانات وتبادل المعلومات لتيسير خدمات التحقيق لضبط وملاحقة المجرمين الهاربين وتسليمهم للدولة التي تطلب تسلمهم، وإنشاء وتطوير كل النظم القادرة على المساهمة بفاعلية في الوقاية والعقاب، ويقوم الإنتربول بتعميم التحذيرات والتنبيهات المتضمنة المعلومات الاستخبارية والإحاطات الهامة والمشورة التحليلية والفنية عن الاخطار الاجرامية المحتملة، ويستخدم الإنتربول أدواته الخاصة كمنظومة النشرات الدولية بمختلف أنواعها والتقصي في قواعد البيانات وتقديم الخبرات والدورات التدريبية في مجال مكافحة جرائم الأنترنت، من خلال الاستعانة بمجموعة من الخبراء الدوليين[80].

---

[79]– السلامة الرقمية للطفل، نقلا عن الرابط التالي: http://m.al، أطلع عليها بتاريخ 2025/05/04، الساعة 10:30.

[80]– فارس محمد العمارات، إبراهيم الحمامصة، **الأمن السيبراني المفهوم وتحديات العصر**، ط أولى، دار الخليج للنشر والتوزيع، الأردن، 2022، ص ص 150-151.

إذا كان هذا الحال عن الإطار العملي لجريمة التنمر السبراني ضد الأطفال فيكف يكون عن البرامج العالمية لمواجهة التنمر السيبراني، وهذا ما سوف نتطرق إليه في المطلب الثاني.

المطلب الثاني

البرامج العالمية لمواجهة التنمر الالكتروني

العديد من الدول والمنظمات العالمية أطلقت برامج توعوية تعليمية تهدف إلى مكافحة التنمر السيبراني من خلال التثقيف، الدعم والتقنيات الحديثة، فهذه البرامج تستهدف الأطفال، المرافقين، أولياء الأمور والمعلمين وتوفر أدوات للتبليغ، محتوى تعليمي، ودعم نفسي.

لذا قسمنا هذا المطلب إلى سبع فروع حيث تطرقنا في الفرع الأول إلى برنامج ألويس لمكافحة التنمر السبراني، أما الفرع الثاني تحدثنا عن برنامج الاعتماد على الشخصية، أما الفرع الثالث برنامج التوسط بين الرفاق أما الفرع الرابع طريقة ولالوم أما الفرع الخامس منصة قوقل (Google) أما الفرع السادس برنامج المتنمر ضخم الجسم والفرع السابع فتطرقنا إلى برنامج القناعات السعيدة والآمنة.

الفرع الأول

برنامج ألويس لمكافحة التنمر السيبراني

هو برنامج من عدة مستويات ومكونات لمكافحة التنمر حيث يقدم برنامج "ألويس" إطارا واضحا لكافة الأطراف المعنية من إداريين ومعلمين في المدرسة وأولياء أمور، ينتج عن التزامهم به جميعا على مدار العالم من أجل تراجع التنمر وانخفاض حدته، وبرز نجاحه في عدة دول متباينة مثل **ألمانيا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية** ويعزز هذا البرنامج دور المعلمين بإخضاعهم لدورات تدريبية في إدارة الحوار ورفض النزاعات وكيفية تحويل الاستراحة إلى فسحة إبداعية لتفريغ طاقات الطلاب فيما يفيد، ونتيجة لتطبيق هذا البرنامج تحققت العديد من الفوائد، منها تحفيز النقاش وتبادل الآراء والمعلومات بين المعلمين والإدارة، زيادة التفاهم والمصارحة بين المعلمين وطلابهم وتطوير برامج فترات الاستراحة وانخفضت مشاكل التنمر في الصفوف المطبقة للنظام وللبرنامج ثلاثة أهداف أساسية يقاس بها نجاحه من فشله ألا وهي:

- القضاء على مشكلة التنمر بين الطلاب داخل وخارج المدرسة.
- الحد من وقوع مشاكل جديدة بين المتنمر والضحية.

- تحسين العلاقات بين الأقران في المدرسة.

المبادئ الأساسية لبرنامج "ألويس لمكافحة التنمر"[81]:

يهدف البرنامج بالأساس إلى تأسيس بيئة مدرسية منزلية تتميز بما يلي:

- العلاقة بين الكبار والصغار بجيب أن تكون إيجابية.
- لا بد من رفض أي سلوك غير مقبول حتى إن لم يكن عدوانيا.
- على الكبار أن يكونوا قدوة في ممارسة السلطة على الصغار.

لذلك بدأ البرنامج بمبادرة يقودها الكبار لخلق بيئة مدرسية أفضل، تتطور فيها مشاركة الطلاب تدريجيا.

لقد تحدثنا في هذا الفرع عن برنامج ألويس لمكافحة التنمر السيبراني وسوف نتحدث في الفرع الموالي عن برنامج الاعتماد على الشخصية.

الفرع الثاني

برنامج الاعتماد على الشخصية

هو أحد البرامج المبتكرة لتعليم التصرفات الإيجابية ومجموعة القيم الأخلاقية التي تتجاوز السياسات والنوع والثروة والجنس والعقيدة، وذلك للإرتقاء بتطوير القيم الأساسية ويعمل هذا البرنامج على التغلب على الأفكار الخاطئة حول التفاوت بين الأفراد وأسبابه، إذ أن الجميع يحمل الوزن الأخلاقي نفسه، ولا توجد قيمة فردية أعلى من الأخرى.

ويهدف البرنامج إلى الارتقاء وتطوير الذات بعيدا عن الأنانية والفردية المتزايد، في الإتجاه إلى العلاقات التعاونية والاحترام المتبادل، ورعاية النمو الأخلاقي وسعة التفكير والشعور والفعل والتصرف الأخلاقي لدى الطلاب وتدعيم وتطوير الشخصية لكل طالب على حدى.

إذا كان هذا عن **برنامج الاعتماد على الشخصية** فكيف سيكون الحال عن برنامج التوسط بين الرفاق وهذا ما سوف نتحدث عنه في الفرع الموالي.

[81]– البرامج العالمية المضادة للتنمر نقلا عن الرابط التالي: http://rakeen.me في 2025/04/24، الساعة 22:21.

الفرع الثالث

برنامج التوسط بين الرفاق

يعد شكل من أشكال برامج حل النزاع والهدف منه هو خلق موقف أفضل من الموقف الحالي والتعرف على استراتيجيات حل النزاع من خلال الوساطة حيث يخلق فرصا لزيادة الثقة وتقليل الخوف والشروع في التعاون في القضية، ويلتقي الجانبان في وجود الوسيط الذي لا يصدر أحكامًا أو يلقي باللوم على أحد ولكنه يساعد الأشخاص المتنازعين على الوصول إلى حل بأنفسهم، ولتجنب تعرض الطالب ضحية التنمر للتهديد أو الوعيد من جانب الطالب المتنمر فمن المفيد لكلا الطرفين أن يأتيا بصحبة صديق.

إذا كان هذا الحال عن برنامج التوسط بين الرفاق فيكف سيكون الحال عن طريقة لالوم وهذا ما سوف نعرفه في الفرع الموالي.

الفرع الرابع

طريقة لالوم

تهدف إلى التوصل إلى الاهتمام المشترك بين مجموعة المتنمرين وضحاياهم وتختلف عن طريقة الاهتمام المشترك في ترتيب عمل الفرد البالغ مع الطلاب المتنمرين والطالب ضحية التنمر، حيث يسمح الفرد البالغ للطلاب ضحايا التنمر أن يعبروا بألفاظهم عن المعاناة التي مروا بها وبمجرد الانتهاء من وصف مشاعرهم اتجاه التنمر المدرسي يقوم المدرس بنقل هذه القصة إلى الطلاب الآخرين وذلك لأن كلام الشخص البالغ بالنيابة عن الطالب ضحية التنمر يكون ذو تأثير قوي جدًا، فتعاطف الطلاب مع ضحية التنمر يحدث حين يقوم المدرس بتذكيرهم بمواقف مشابهة مرت بحياتهم شعروا فيها بالرفض من قبل الآخرين أو التهديد أو الخوف فهذه الأمور هي التي تجعلهم يتبنون رأي شخص آخر ويرون الأمور من وجهة نظره[82].

إذا كان هذا الحال عن طريقة لالوم فكيف يكون الحال عن منصة GOOGLE وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

---

[82]– محمد سعيد إبراهيم الخولي، **فعالية الإرشاد الانتقالي التكاملي في خفض مستوى سلوك التنمر الالكتروني لدى الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة**، مجلة العربية لعلوم الإعاقة والموهبة، م4، ع، 2020، ص ص 369-370.

الفرع الخامس

منصة GOOGLE

دشنت شركة جوجل GOOGLE منصة إلكترونية تتضمن نصائح وألعابا وذلك لمواجهة ما يعرف بالتنمر الالكتروني.

حيث أن هذا التنمر يشبه كثيرا بالتنمر الذي يوجد في المدارس أو حتى في الشارع ويسعى من خلاله الشخص القوي إلى إلحاق الضرر بالطرف الضعيف واستغلاله لمصالح شخصية، مثل سرقة حساب الضحية وتهديده وانتهاك حرمة حياته الخاصة.

وتعمل منصة G.co/oblaintenet والتي حملت عنوان **"أبطال الانترنت"** على تدريب الأطفال سبل مواجهة هذه الأشكال، وذلك عبر برامج مواجهة وبرامج أخرى تتعامل مع أولياء أمورهم ومعلميهم، لمساعدتهم على تقديم العون للأطفال.

وتجولت **"العين الإخبارية"** في المنصة الالكترونية التي تضمنت معلومات لتحذير الأطفال من تصديق الخدع على الانترنت ومادة أخرى تعلمهم كيف يحمون أسرارهم وثالثة لتدريبهم على اللطف في الاستخدام ونشر الطاقة الإيجابية على الانترنت ورابعة لتدريبهم على شجاعة مصارحة من هم أكبر سنا بأي محتوى يبدو مشبوها يجدونه أمامهم، وخاصة لتشجيعهم على المشاركة في عالم الانترنت، ولكن على أن تكون تلك المشاركة بأمان، وذلك من خلال تدريبهم على كيفية التمييز بين ما يمكن مشاركته مع الأقارب والأصدقاء وما يمكن مشاركته مع الغرباء.

بالإضافة إلى هذه المواد توفر المنصة الالكترونية المتعة التي يبحث عنها الأطفال، من خلال لعبة الكترونية تحت اسم **"عالم الانترنت"**، ومن خلالها سيخوص الطفل مغامرات تركز على موضوعات السلامة الالكترونية وتعلم عمليات الاحتيال والخداع، وأساسيات الخصوصية والأمان، والحفاظ على السمعة الرقمية، وأهمية الإبلاغ عن أي محتوى غير لائق على الانترنت، وكلها موضوعات تصب في اتجاه مواجهة **"التنمر الالكتروني"**[83].

[83]– جوجل تواجه **"التنمر الالكتروني"** بالنصائح والألعاب، نقلا عن الرابط التالي: http://al-ain.com في 2025/04/25، الساعة 12:34.

إذا كان هذا الحال عن منصة جوجل فكيف سوف يكون الحال عن برنامج المتنمر ضخم الجسم The Buster Program Bulyy وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

الفرع السادس

برنامج المتنمر ضخم الجسم The Buster Program Bully

عملت بعض المدارس الأسترالية على تطبيق برامج فعالة لمحاربة انتشار ظاهرة التنمر بين الطلاب، حيث طبقت برنامج "Buster Program Bully the" على طلاب المرحلة المتوسطة حيث قامت المدرسة باستطلاع رأي الآباء، والمدرسين والطلاب حول ظاهرة التنمر، وتم عقد سلسلة من الاجتماعات مع فريق التدريس لتقرير منهج مشترك كانت من نتائجه: **الفهم المشترك للتنمر، والاتفاق على منهج ثابت للتدريس عن التنمر ومنهج مشترك لمقاومة أحداث التنمر**، ويتبع هذه الاجتماعات عرضا لتوعية الآباء بأهمية محاربة التنمر يستند هذا البرنامج الذي تم تطويره عن طريق فريق التدريس على أساسين مهمين هما: من حق كل شخص أن يشعر بالأمان طول الوقت، وليس هناك ما هو أفظع من ألا يكون لدى الفرد القدرة على اخبار شخص ما.

إذا كان هذا الحال عن برنامج المتنمر ضخم الجسم **"Buster Program Bully the"** فكيف سيكون الحال عن برنامج القناعات السعيدة والآمنة **"Grounds Play Happy And Save Program"** وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

الفرع السابع

برنامج القناعات السعيدة والآمنة "Grounds Play Happy And Save Program"

برنامج طبقته مدرسة ريفز باي العامة الجنوبية بأستراليا، وهو ما يهدف إلى توفير بيئة آمنة في الفناء المدرسي، ومنطقة تتميز بالهدوء وعدم تداخل الألعاب المختلفة مع بعضها بعضا، والأهم من ذلك إحساس الطلاب بالأمان من أحداث التنمر، ويتمثل هذا البرنامج في عمل لقاءات تعريفية للآباء حول ظاهرة التنمر، وإعطاء الطلاب دروسا للتعرف عليه والتعامل معه، ووضع قائمة بأنواع التنمر في كل فصل، كما يطلب من أولياء الأمور الاطلاع على كل ما هو جديد بالصحيفة الإخبارية في المدرسة بالإضافة إلى عدم تشجيع أبنائهم على الانتقام في حالة تعريفهم الاعتداء أو التنمر من قبل زملائهم في المدرسة[84].

[84]– محمود سعيد إبراهيم الحولي، المرجع السابق، ص 369.

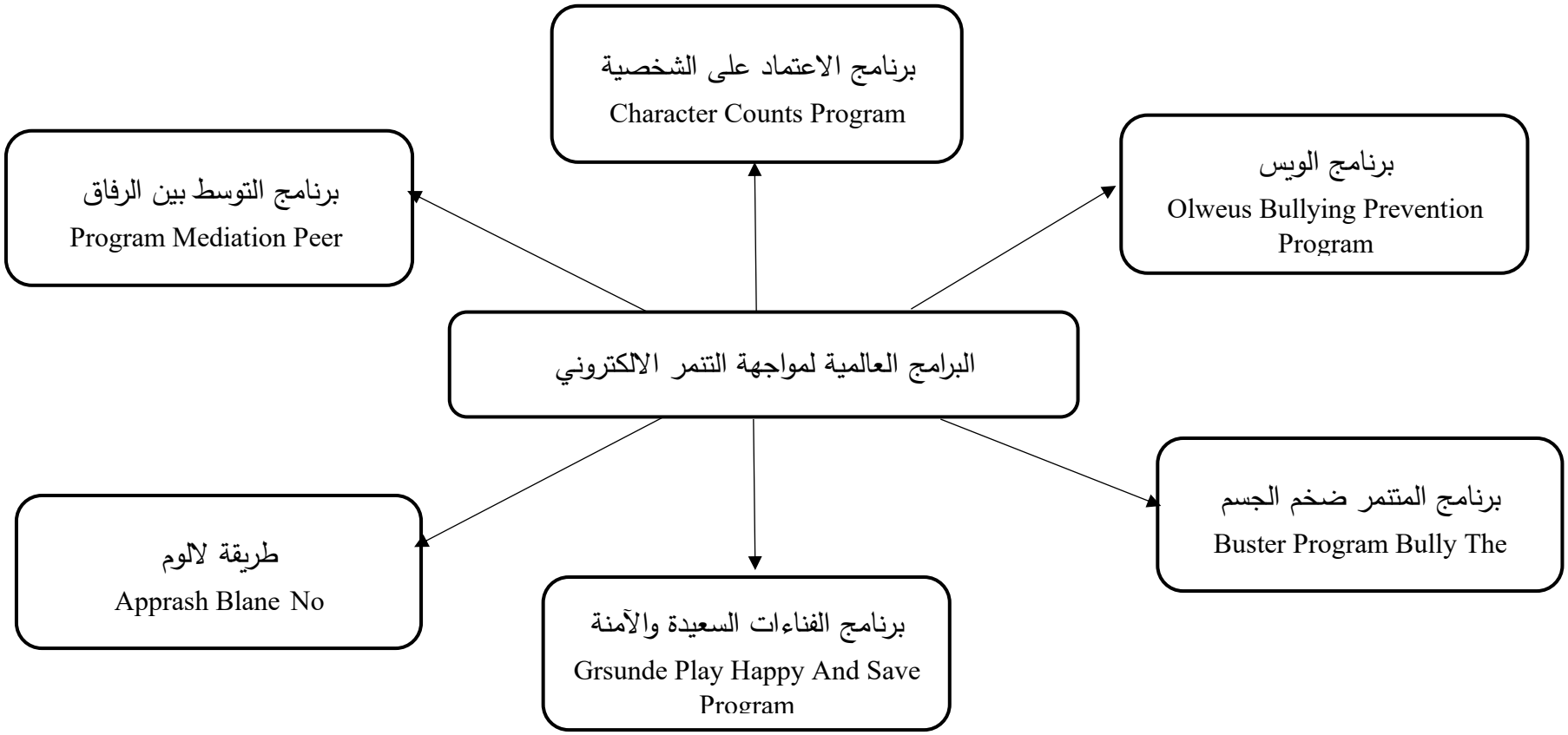
برنامج الاعتماد على الشخصية
Character Counts Program
برنامج التوسط بين الرفاق
Program Mediation Peer
برنامج الويس
Olweus Bullying Prevention Program
البرامج العالمية لمواجهة التنمر الالكتروني
طريقة لالوم
Apprash Blane No
برنامج المتنمر ضخم الجسم
Buster Program Bully The
برنامج الفناءات السعيدة والآمنة
Grsunde Play Happy And Save Program

المبحث الثاني

الإستراتيجيات الوطنية المستخدمة لردع ظاهرة التنمر السيبراني

الإجرام الالكتروني واحد من أخطر الظواهر الإجرامية المستحدثة في المجتمع الجزائري، منها التنمر الالكتروني الذي أضحى منتشرا خاصة بين الأطفال لهذا كان لزامًا على المشرع الجزائري التدخل من خلال سن العديد من النصوص القانونية الموضوعية والإجرائية لمواجهة الجريمة والمجرم المعلوماتي.

وسنتطرق إلى الأحكام والآليات الوطنية المستخدمة لمكافحة ظاهرة التنمر السيبراني حيث تطرقنا في المطلب الأول إلى الآليات الردعية المستخدمة لمكافحة جريمة التنمر السيبراني في التشريع الجزائري أما المطلب الثاني تطرقنا إلى الآليات التربوية والتوعوية والتقنية المستخدمة لمواجهة التنمر السيبراني.

المطلب الأول

الآليات الردعية المستخدمة لمكافحة جريمة التنمر السيبراني في التشريع الجزائري

أمام الانتشار المتسارع للتكنولوجيا الرقمية برزت ظواهر سلبية تهدد أمن الأفراد وعلى رأسها ظاهرة التنمر الالكتروني التي تمس بشكل خاص فئة الأطفال.

وفي هذا السياق سعت الجزائر إلى تطوير منظومة قانونية وأمنية تواكب التحديات المستجدة، من خلال سن قوانين حديثة تتماشى مع التطورات التكنولوجية، وتفعيل دور المؤسسات المتخصصة، مثل الشرطة الالكترونية والمرصد الوطني لحماية الطفولة، إلى جانب المصادقة على اتفاقيات دولية تحمي حقوق الطفل في البيئة الرقمية، وتعد هذه الآليات ردعية وهذا ما سوف نتطرق له في الفروع التالية:

الفرع الأول

الإطار التشريعي الجزائري المنظم لجريمة التنمر الالكتروني

بداية لا يوجد في التشريع الجزائري ما يسمى جريمة التنمر الالكتروني حيث أنّ هذا المصطلح ظهر حديثا مع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي إلا أنه اعتبر المشرع الأفعال التي يقوم بها المتنمر أفعال يعاقب عليها القانون ويجرمها: **"لذا فهي تندرج ضمن جرائم التهديد والابتزاز، التجريم في الذم والقدح والتشهير، الاعتداء على الحياة الخاصة للآخرين، الجرائم الالكترونية"**[85].

[85]- نوال وسار، المرجع السابق، ص 189.

أولا- النصوص التشريعية العامة ذات الصلة بجريمة التنمر السيبراني:

تدخل المشرع بآليات قانونية لمواجهة التنمر الالكتروني في إطار القواعد العامة وتمثلت في:

1- **الحماية بموجب الدستور والقانون المدني:**

لقد كفل الدستور الجزائري لسنة 2020 حماية الحقوق الأساسية والحريات الفردية، وعلى أن تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة الانسان، تم تكريس هذه المبادئ الدستورية في التطبيق بواسطة نصوص تشريعية ومن أهم المبادئ الدستورية العامة.

- ✓ **المادة 35 من الدستور**: تضمن الدولة الحقوق الأساسية والحريات.
- ✓ **المادة 47**: لكل شخص الحق في حماية حياته الخاصة وشرفه.

- لكل شخص الحق في سرية مراسلاته واتصالاته الخاصة في أي شكل كانت.
- لا مساس بالحقوق المذكورة في الفقرتين الأولى والثانية إلاّ بأمر معلل من السلطة القضائية[86].
- حماية الأشخاص عند معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي حق أساسي.
- يعاقب القانون على كلّ انتهاك لهذه الحقوق.

- ✓ **المادة 09/54**: يحضر نشر خطاب التمييز والكراهية.

- ترتيبا على الأهمية الدستورية لحرمة الحياة الخاصة سارع المشرع ونص على أن لكل من وقع عليه اعتداء غير مشروع في حق من الحقوق الملازمة لشخصيته أن يطلب وقف هذا الاعتداء مع التعويض عما يكون قد لحقه من ضرر[87].

- ✓ **المادة 124 من التقنين المدني الجزائري**: كل عمل أيًا كان يرتكبه المرء يسبب ضررًا للغير يلزم من كان سببًا في حدوثه بالتعويض[88].

---

[86]- قطاف سليمان، بوقرين عبد الحليم، **الآليات الموضوعية لمكافحة الجرائم السيبرانية في ظل اتقافية بوادبست والتشريع الجزائري**، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، م6، ع1، جامعة عمار تليجي، الأغواط، 2022/03/31، ص 334.

[87]- دستور الجزائر لسنة 2020، المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، ج.ر، رقم 82، 2020.

[88]- قطاف سلميان، بوقرين عبد الحليم، المرجع السابق، ص 345.

2- الحماية بموجب قانون العقوبات:

حاول المشرع الجزائري خلال السنوات الأخيرة تدارك الفراغ القانون الذي عرفه مجال الإجرام الالكتروني، فقام بتعديل قانون العقوبات رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 08 يونيو 1966.

وفي مضمون هذا الأخير تعتبر جريمة التنمر الالكتروني جريمة يصعب اثباتها لعدم وجود أدلة واضحة فهي لا تترك دليلا ملموسًا، كما يصعب متابعة مرتكبها على الانترنت خاصة إذا كان ناشطا[89]، بهوية مزيفة أو خارج حدود الوطن.

خصص في قانون العقوبات قسما يتعلق بالمساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات،[90] حيث تنص المادة 394 مكرر 02 على أنه: **"يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة من 1.000.000دج إلى 5.000.000دج كل من يقـوم عمـدا أو عن طـريق الغش بتصميم أو بحث أو تجميع أو توفير أو نشر أو الاتجار في معطيات مخزنة أو معالجة أو مراسلة عن طريق منظومة معلوماتية"**[91].

بما أنّ التنمر الالكترونية يتضمن التعدي على الشخص ومكانته، ولما فيه من إهانة وانتهاك لحرمة الحياة الخاصة حتى التشهير بالضحية وتهديدها وإذلالها، فإنّ المشرع الجزائري قد حدد في نص قانون العقوبات للمتنمر الالكتروني الذي يقصد في تنمره المساس بحرمة الحياة الخاصة لضحيته عقوبة واضحة[92]، حسب المادة 303 مكرر من القانون 06-23: **"يعاقب بالحبس من 06 أشهر إلى ثلاث سنوات وبغرامة من 50.000دج إلى 300.000دج كل من تعمد المساس بحرمة الحياة الخاصة للأشخاص، بأية تقنية كانت وذلك**[93]:

- بالتقاط أو تسجيل أو نقل مكالمة أو أحاديث خاصة أو سرية، بغير إذن صاحبها أو رضاه.
- بالتقاط أو تسجيل أو نقل صورة لشخص في مكان خاص، بغير إذن صاحبها أو رضاه.

---

[89]- حسينة بن رقية، المرجع السابق، ص 125.

[90]- المرجع نفسه، ص 125.

[91]- القانون رقم 24-06 المؤرخ في 19 شوال 1445 الموافق لـ 28 أبريل 2024 يعدل ويتمم الأمر 66-155، المتضمن قانون العقوبات، ج.ر30، ص 20.

[92]- حسينة بن رقية، المرجع السابق، ص 125.

[93]- القانون 06-23 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1427 الموافق لـ 20 ديسمبر 2006، المعدل والتمم للأمر 66-156، المتضمن قانون العقوبات، ج.ر 84، ص 23.

يعاقب على الشروع في ارتكاب الجنحة المنصوص عليها في هذه المادة بالعقوبات ذاتها المقررة للجريمة التامة.

ويضع صفح الضحية حدا للمتابعة الجزائية.

كما تنص المادة 303 مكرر 01 من نفس القانون بأنه: **" يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة السابقة كل من احتفظ أو وضع أو سمح بأن توضع في متناول الجمهور أو الغير، أو استخدم بأية وسيلة كانت، التسجيلات أو الصور أو الوثائق المتحصل عليها بواسطة أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة 303 مكرر من نفس القانون"**[94].

ونظرّا إلى إمكانية صغر سن المتنمر وقدرته على فتح حسابات في شتى مواقع التواصل الاجتماعي والقيام بسب وشتم الضحية ولا يكون لصاحب الولاية عليه أي علم بذلك، فقد نص المشرع الجزائري على مجموعة من التدابير التي تحلّ محل العقوبات المشددة حماية للطفل المتنمر أيضا،[95] نص المادة 49 من القانون رقم 14-01 والتي نصت على ما يلي[96]:

- لا يكون محلا للمتابعة الجزائية القاصر الذي لم يكمل عشر (10) سنوات.
- لا توقع على القاصر الذي يتراوح سنه من 10 إلى أقل من 13 سنة إلا تدابير الحماية أو التهذيب.
- ومع ذلك فإنه في مواد المخالفات لا يكون محلا إلا للتوبيخ.
- ويخضع القاصر الذي يبلغ سنه من 13 إلى 18 سنة إما لتدابير الحماية أو التهذيب أو لعقوبات مخففة.

لا يتعرض للمتابعة الجزائية القاصر الذي لم يكمل عشرة سنوات.

لا توقع على القاصر الذي يتراوح سنه من 10 إلى أقل من 13 سنة إلاّ تدابير الحماية أو التهديد.

ومع ذلك فإنه في مواد المخالفة لا يكون محلاّ إلاّ للتوبيخ ويخضع القاصر الذي يبلغ سنة من 13 إلى 18 سنة إمّا لتدابير الحماية أو التهذيب أو لعقوبات مخففة[97].

---

[94]- القانون 23/06، المذكور سابقا.

[95]- طالبي إيمان عائشة، مباركي ميلود، المرجع السابق، ص 642.

[96]- القانون رقم 14-01 المؤرخ في 04 ربيع الثاني عام 1435 والموافق لـ 04 فبراير 2014 المعدل والمتمم لقانون 66-156، المؤرخ في 18 صفر 1386، الموافق لـ 08 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات، ج.ر 07، ص 05.

[97]- القانون 14-01، المذكور سابقا.

فما نستنتجه من هذا النص القانوني أنّ تقسيم المشرع كان استنادًا لعامل السن والذي حصره في سن الثالثة عشرة (13) إلى غاية سن الثامنة (18) من العمر في خصوص الطفل المتنمر على الأطفال الآخرين من قرائنه أو أصغر منه، وعليه وجب تناوله فما يلي:

- مرحلة ما قبل بلوغ سن الثالثة عشرة (13) من العمر ويعفى الطفل القاصر من المسؤولية وذلك بسبب انعدام الأهلية الجنائية لهذا الطفل، ويقصد بالأهلية الجنائية عدم قدرة الإنسان على فهم ماهية أفعاله وتقدير نتائجها، ويتحقق انعدام الأهلية لدى طائفتين هما طائفة الأشخاص الذين لم يكتمل نموهم العقلي والنفسي بسبب صغر السن، وطائفة الأشخاص المصابين بمرض عقلي أو عاهة عقلية، حيث يعتبر كل متنمر ينتمي إلى هذه الفئة العمرية المحددة غير مسؤول جنائيًا على كل فعل ينتمي ضمن صور جريمة التنمر.
- مرحلة بلوغ سن الثالثة عشرة (13) إلى غاية سنّ الثامن عشرة (18) من العمر، ويقصد بها مرحلة المسؤولية الجنائية الناقصة، تتجلى مظاهرها من خلال ما قرره لهذه الفئة العمرية من تدابير الحماية أو التربية أو العقوبات المحققة.
- وهذا ما نصت عليه أيضا المواد 56 و57 و58 من قانون حماية الطفل[98].

3- الحماية بموجب قانون حماية الطفل 15-12:

تدخل المشرع الجزائري لحماية الطفل من خلال مجموعة من المواد التي تهدف إلى حماية القصر من كافة أشكال العنف بما في ذلك العنف النفسي والالكتروني، ورغم أنّ القانون لا يذكر **"التنمر الالكتروني"** بشكل صريح إلاّ أن أحكامه يمكن أن تنطبق عليه ضمنيًا وتتمثل أبرز آليات الحماية في:

أ- التجريم العام للعنف والإيذاء النفسي:

المادة 06: تكفل الدولة حق الطفل في الحماية من كافة أشكال الضرر، الإهمال أو العنف أو سوء المعاملة أو الاستغلال أو الإساءة البدنية أو المعنوية أو الجنسية، وتتخذ من أجل ذلك كل التدابير المناسبة لوقايته...".

هذه الصياغة تشمل ضمنًا التنمر السيبراني بما فيه من إساءة لفظية تهديدات، تشهير، أو تحريض عبر الانترنت.

[98]- طالبي إيمان عائشة، مباركي ميلود، المرجع السابق، ص ص 642-643.

ب-**مسؤولية أولياء الأمور ومؤسسات الدولة:**

القانون يحمل المسؤولية لكل من له سلطة على الطفل (كالوالدين، المعلمين، مديري المدارس)، لاتخاذ تدابير وقائية لحمايته من أي شكل من أشكال الاعتداء.

يمكن اعتبار التنمر السيبراني تهديدًا لسلامة الطفل النفسية وبالتالي يجب التدخل لحمايته منه.

ج- **التبليغ والتدخل:**

يقر القانون بإمكانية تبليغ السلطات عند وجود خطر على الطفل بما في ذلك الأذى الناتج عن محتوى الكتروني.

كما سيتكمل قانون حماية الطفل بقوانين أخرى كقانون العقوبات.

كما نص القانون 15-12 في المواد 139، 140، 141، 143 ولو ضمنيا على عقوبات تتراوح ما بين الغرامة التي قد تصل إلى 300.000دج وحبس يصل إلى مدة ثلاثة سنوات لكل من يحاول النيل من الحياة الخاصة للأطفال بأية وسيلة كانت، وكل من يستغلهم عبر وسائل الاتصال مهما كان شكلها في مسائل منافية للآداب العامة والنظام العام دون الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها في قانون العقوبات[99].

4- **الحماية بموجب اتفاقية حقوق الطفل:**

صادقت الجزائر على اتفاقية حقوق الطفل وتنص هذه الأخيرة على عدة حقوق مقرر الحماية فيها، يكون الطفل أكثر عرضة لجريمة التنمر السيبراني، كما قد يكون عرضة للقيام بها نظرا لعدم تمييزه أو إدراكه العديم أو الناقص وهذه الاتفاقية هي اتفاقية صادرة عن الأمم المتحدة، حيث تشرح من هم الأطفال وجميع حقوقهم، ومسؤوليات الحكومات اتجاه الأطفال وهي:

- **عدم التمييز:** ويعد الحق رقم 2 في الاتفاقية وتعني به أن جميع الأطفال يمتلكون هذه الحقوق يصرف النظر عمن هم أو أين يعيشون أو أية لغة يتكلمون، أو ما هو دينهم أو أفكارهم أو أشكالهم، ما إذا كانوا أولاد أو بنات، أو إذا كانوا ذوي إعاقة أو كانوا أغنياء أو فقراء ويصرف النظر، من يكون آباءهم أو أسرهم وأفكارهم، ومعتقداتهم أو ماذا يعملون، ولا يجوز معاملة أي طفل معاملة غير عادلة لأي سبب من الأسباب.

[99]- العشعاش إسحاق، **حماية الطفل من الإجرام السيبراني دراسة مقارنة مع الاتفاقيات الدولية**، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، م57، ع5، كلية الحقوق جامعة الجزائر، ديسمبر 2020، ص ص 347-348.

- **حرية تبادل الأفكار**: ويحوز هذا الحق على المرتبة 13 في تصنيف الاتفاقية حيث يحق لكل الأطفال التعبير عن آراءهم وأفكارهم ومشاعرهم والبحث عن جميع المعلومات ومشاركتها مع الآخرين بدون مضايقة أو تردد أو خوف، وذلك من خلال عدّة أشكال المحادثة أو الرسم أو الكتابة أو أي طريقة أخرى بشرط أن لا يكون هذا التعبير يسبب ضررًا للآخرين، ونعني بأن لا يكون هذا التعبير يتسبب بضرر للغير هو حضر كل صور جريمة التنمر التي يقوم بها الأطفال في إطار ممارستهم لهذا الحق.
- **حرية الفكر والدين:** مفاده أن للطفل كامل الحرية في تكوين أفكاره والتشبث بعقيدته، بشرط أن تكون ممارسة هذه الحقوق لا تمس بأي شكل من الأشكال حقوق الآخرين، وهذا الشرط يعد كفيلا بمنع المتنمرين الأطفال بالمساس بحقوق الأطفال الآخرين من أقرانهم.
- **حماية الخصوصية:** يعدُّ كلّ مخترق لخصوصية الطفل معاقب بجريمة التنمر.
- **الحماية من العنف:** نصت الاتفاقية على وجوب حماية الحكومات للأطفال من العنف، الإساءة والتعرض للإهمال من قبل أي شخص مسؤول عن رعايتهم[100].

ثانيا- النصوص التشريعية الخاصة ذات الصلة بجريمة التنمر السيبراني:

1- الحماية بموجب القانون 20-05:

أ- الآليات القانونية لمكافحة جريمة التمييز وخطاب الكراهية:

بالرجوع إلى القانون رقم 05/20 نلاحظ أن المشرع الجزائري لم يعرف جريمة التنمر الالكتروني بصفة عامة، غير أنه اعترف بجريمة خطاب الكراهية والتمييز إذا ارتكبت باستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال وهوما نستنتجه من نص المادة 30 ف 05[101]: "يعاقب الجاني على اقترافه لجريمة التمييز وخطاب الكراهية بالحبس من ستة (06) أشهر إلى ثلاثة (03) سنوات وبغرامة مالية من 60.000دج إلى 300.000دج.

وقد رفع المشرع الجزائري مقدار العقوبة بالحبس من سنتين (02) إلى خمس (05) سنوات وبغرامة من 200.000دج إلى 500.000دج، إذا سهل على الجاني ارتكاب الجريمة بسبب مرض الضحية أو عجزها البدني أو العقلي (المادة 31 ف01 و02 من نفس القانون)، ويفهم من خلال هذه المادة أنّ المشرع احترم خصوصية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

---

[100]- طالبي إيمان عائشة، مباركي ميلود، المرجع السابق، ص ص 639_641.

[101]- القانون 20-05 مؤرخ في 05 رمضان عام 1441، الموافق 2020/04/28، يتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتهما، ع25، ص 08.

كما يعاقب على ارتكاب جريمة خطاب الكراهية إذا تضمنت الدعوة على العنف بالحبس من ثلاثة (03) سنوات إلى سبعة (07) سنوات وبغرامة مالية من 300.000دج إلى 700.000دج (المادة 32 من نفس القانون.

واعتبر المشرع الجزائري جريمة التمييز وخطاب الكراهية طرفًا مشددًا كل ما من شأنه يدير أو يشرف على موقع الكتروني أو حساب الكتروني يخصص لنشر معلومات للترويج لأي برنامج أو أفكار أو اخبار أو رسوم أو صور من شأنها إثارة التمييز والكراهية في المجتمع، في مادته34 من نفس القانون "إذ يعاقب الجاني على ارتكابها بالحبس من خمس (05) سنوات إلى عشرة (10) سنوات وبغرامة مالية من 5.000.000دج إلى 10.000.000دج".

كما أنه لا يعاقب على الجريمة التامة الأركان فقط وإنما يعاقب على مجرد الشروع في ارتكابها وتطبق عليها ذات العقوبات المقررة في القانون (نص المادة 39) ويخضع الشخص المعنوي لنفس الأحكام[102].

ب-**الآليات التقنية لمكافحة جريمة التمييز وخطاب الكراهية:**

بما أنّ جريمة التنمر السيبراني تعد من الجرائم التي تتم عبر المواقع والأنظمة الالكترونية بهدف إلحاق الضرر بالغير، الأمر الذي توجب أن يتم التصدي لها بنفس الوسيلة التي ارتكبت بها، من خلال مجموعة من الآليات التقنية التي تعمل على حماية الأنظمة المعلوماتية والمواقع الالكترونية وتتمثل هذه الآليات في:

- ✓ **الاستعانة بمؤدي الخدمات الالكتروني الوقاية من جرائم التمييز وخطاب الكراهية:**

لقد عرف المشرع الجزائري مؤدي الخدمات الالكترونية بموجب المادة 02 ف 04 من القانون 04/09 المتعلق بالجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، على أنه: **"أي كيان عام أو خاص يقدم لمستعملي خدماته، القدرة على الاتصال بواسطة منظومة معلوماتية، و/أو أي كيان آخر يقوم بمعالجة أو تخزين معطيات معلوماتية لفائدة خدمة الاتصال المذكورة أو لمستعمليها".**

يتولى مؤدي الخدمات الالكترونية تقديم المساعدة للسلطات المكلفة بالتحقيقات القضائية بتسليم المعلومات أو المعطيات التي تكون مخزنة باستعمال وسائل تكنولوجيا الإعلام والاتصال، كما يتولى هذا الأخير الالتزام بالتحفظ الفوري على المعطيات المتعلقة بالمحتوى أو حركة السير المرتبطة بالجرائم[103]

[102]- قادري نور الهدى، دحماني كمال، المرجع السابق، ص ص657_658.

[103]- المرجع نفسه، ص 660.

المنصـوص عليـها في القانـون رقم 05/20 وذلك بموجب أمر صادر من السلطات القضائية المختصة أو جعل الدخول إليها غير ممكن عندما تشكل جريمة من الجرائم المنصوص في عليها القانون السابق الذكر، أو أن يلتزم بالتدخل الفوري لسحب أو تخزين المحتويات التي تتيح الاطلاع عليها (المواد 22، 23، 24 من نفس القانون).

✓ **التسرب الالكتروني:**

يعرف التسرب الالكتروني على أنه: **"تقنية الكترونية، نظام بحث وتحري حديث يسمح لضابط الشرطة القضائية بموجب القوانين اختراق المنظومة المعلوماتية، والتوغل فيها تحت مسؤولية ضابط الشرطة القضائية بعد إعلام وكيل الجمهورية الذي يأمر باستمرار العملية أو ايقافها بهدف الكشف عن الجرائم المتعلقة بالتمييز وخطاب الكراهية، من خلال إنشاء صفحات بأسماء مستعارة على مواقع التواصل الاجتماعي".**

ونلاحظ من خلال هذا التعريف أنّه يمكن لضابط الشرطة القضائية أثناء أداء مهامهم المتمثلة في مكافحة جرائم التمييز وخطاب الكراهية في العالم الافتراضي، أن يقوموا بإنشاء صفحات بأسماء مستعارة على الفاسبوك أو التويتر أو غيرها من مواقع التواصل الاجتماعي وذلك لتتبع مرتكبي هذه الجرائم.

وقد منح المشرع الجزائري بمقتضى هذه الآلية التقنية، صلاحيات واسعة تسمح لهم بالدخول والتوغل إلى نظام الاتصالات الالكترونية كمراقبة الأشخاص المشتبه فيهم لارتكابهم جرائم التمييز وخطاب الكراهية في العالم الافتراضي وذلك سعيا منهم إلى تحقيق الأمن السيبراني[104].

2- الحماية بموجب القانون رقم 04/09 المتعلق بالوقاية من الجرائم المتمثلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال:

نصت المادة 02 من القانون 04/09 على أنه: "يقصد في مفهوم هذا القانون ما يلي:

الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات وأي جريمة أخرى ترتكب أو سهل ارتكابها عن طريق منظومة معلوماتية أو نظام للاتصالات الالكترونية.

وبما أنّ جريمة التنمر الالكتروني تتم عبر الوسائل الالكترونية فإنّ هذا القانون يشملها.

وضع هذا القانون قواعد خاصة بمقدمي خدمة الانترنت وهي: التدخل الفوري لسحب المعلومات والمعطيات المتاحة للاطلاع بمجرد الوصول إلى علمها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بمخالفتها للقوانين ثم

[104]- قادري نور الهدى، دحماني كمال، المرجع السابق، ص661.

تخزينها وجعل الدخول إليها غير ممكن، فالمقدم ملزم تلقائيًا أو بطلب لحجب المواد المسيئة بما فيها الموجهة للأطفال.

وفيما يخص الأجهزة الساهرة على حماية الطفل في الفضاء السيبراني فنجد كل من الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال التي انشئت بموجب القانون رقم 04/09 لينظمها المرسوم الرئاسي 15-261 المؤرخ في أكتوبر 2015، ثم نجد الشرطة الالكترونية أو التشكيل الأمني المختص للردع والوقاية من الجرائم السيبرانية، كما أنّ الدرك الوطني يسعى في سبيل تحقيق تلك المهمة عن طريق مركز الوقاية من الجرائم المعلوماتية يليه المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام[105].

إذا كان هذا حال عن الإطار التشريعي الجزائري المنظم لجريمة التنمر السيبراني فكيف سيكون الحال عن الآليات المؤسساتية المكافحة لجريمة التنمر السيبراني وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

الفرع الثاني

الآليات المؤسساتية المكافحة لجريمة التنمر السيبراني

عكف المشرع الجزائري في محاربته للجريمة الالكترونية بإنشائه لعدة هياكل وظيفتها مكافحة الجريمة السيبرانية وتتمثل هذه الهياكل في:

أولا- الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال:

نصت المادة 13 من القانون 04/09 المؤرخ في 05 أوت 2009 والمتضمن للقواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال: **"تنشأ هيئة وطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحته تحدد تشكيلة الهيئة وتنظيمها وكيفيات سيرها عن طريق التنظيم".**

نصت المادة 06 من القانون 04/09 على: "تضم الهيئة:

- لجنة مديرة.
- مديرية عامة.
- مديرية للمراقبة الوقائية واليقظة الالكترونية.
- مديرية للتنسيق التقني.

[105]- العشعاش إسحاق، المرجع السابق، ص ص 346-347.

- مركز للعمليات التقنية.
- ملحقات جهوية.

أما المادة 07 فقد نصت على كما يلي: "يرأس اللجنة المديرة الوزير المكلف بالعدل، وتتشكل من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- الوزير المكلف بالداخلية.
- الوزير المكلف بالبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.
- قائد الدرك الوطني.
- المدير العام للأمن الوطني.
- ممثل عن رئاسة الجمهورية.
- ممثل عن وزارة الدفاع الوطني.
- قاضيان من المحكمة العليا يعينهما المجلس الأعلى للقضاء.

يعين ممثلا رئاسة الجمهورية ووزارة الدفاع الوطني بموجب مرسوم رئاسي.

ونصت المادة 14 من نفس القانون على مهامها والملخصة كالآتي:

- الوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال.
- مكافحة كافة الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال.
- تبادل المعلومات مع الدول الأخرى من أجل تعزيز التعامل الدولي والمساعدة القضائية[106].

ثانيا- المرصد الوطني للوقاية من التمييز وخطاب الكراهية:

يعد هيئة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستغلال المالي والإداري، تتولى رصد كل أشكال ومظاهر التمييز وخطاب الكراهية وتحليلهما وكشف أسبابهما واقتراح التدابير والإجراءات اللازمة للوقاية منهما"[107].

المادة 11 من قانون 20/05 ويتشكل المرصد الوطني للوقاية من التمييز وخطاب الكراهية من:

1- ستة (06) أعضاء من بين الكفاءات الوطنية، يختارهم رئيس الجمهورية.

2- ممثل المجلس الأعلى للغة العربية.

---

[106]- القانون 04/09 السابق الذكر.

[107]- القانون 05/20، السابق الذكر.

3- ممثل المحافظة السامية للأمازيغية.

4- ممثل عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

5- ممثل الهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة.

6- ممثل المجلس الوطني للأشخاص المعوقين.

7- ممثل سلطة ضبط السمعي البصري.

8- أربعة (04) ممثلين للجمعيات الناشطة في مجال تدخل المرصد، يتم اقتراحهم من الجمعيات التي ينتمون إليها.

يعين أعضاء المرصد بموجب المرسوم الرئاسي لعهدة مدتها خمس (05) سنوات قابلة للتجديد مرة (01) واحدة.

- ينتخب أعضاء المرصد، فور تنصيبهم، رئيس المرصد.
- تتنافى عهدة الرئيس مع ممارسة أي عهدة انتخابية أو وظيفة أو أي نشاط مهني آخر.
- يحدد أجر رئيس المرصد والنظام التعويضي لأعضائه، عن طريق التنظيم.

مهامها:

- اقتراح التدابير والإجراءات اللازمة التي من شأنها الوقاية من جريمة التمييز وخطاب الكراهية.
- العمل على تنفيذ هذه التدابير بالتنسيق مع السلطات المعنية.
- نشر ثقافة التسامح والحوار.
- نبذ كافة أشكال العنف داخل المجتمع (المادة 09).
- الرصد المبكر لأفعال التمييز وخطاب الكراهية.
- تبليغ الجهات القضائية المختصة بالأفعال التي تصل إلى علمه.
- التقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية اللازمة للوقاية من هاتين الجريمتين.
- توعية المجتمع بمخاطرهما عن طريق القيام ببرامج تحسيسية.

ويمكن للمرصد في إطار ممارسة صلاحياته أن يطلب من أي مؤسسة كل معلومة أو وثيقة تساعده في إنجاز مهامه ويتعقب عليها الرد في أجل أقصاه 30 يومًا. (المادة 13/10 ق 05/20).[108]

[108]- قادري نور الهدى، دحماني كمال، المرجع السابق، ص ص 658-660.

إذا كان هذا الحال عن الآليات الردعية المكافحة لجريمة التنمر السيبراني كيف سيكون الحال عن الآليات التربوية والتوعوية والتقنية المستخدمة لمواجهة التنمر السيبراني وهذا ما سوف نتطرق إليه في المطلب الموالي.

المطلب الثاني

الآليات التربوية والتوعوية والتقنية المستخدمة لمواجهة التنمر السيبراني

لقد أثبتت التجارب أن المواجهة القانونية وحدها غير كافية للحد من ظاهرة التنمر الالكتروني، مما استدعى ضرورة اعتماد آليات مكملة ذات طابع تربوي وتوعوي وتقني، فالجانب التربوي يهدف إلى غرس قيم التسامح واحترام الآخر في حين تسعى البرامج التوعوية إلى رفع مستوى الوعي المجتمعي بمخاطر التنمر وآثاره، أمّا الآليات التقنية فتلعب دورًا محوريًا في الكف عن السلوكيات العدوانية عبر الانترنت والحدّ من انتشارها وهذا ما سنتطرق إليه، حيث قسمنا هذا المطلب إلى فرعين حيث تطرقنا في الفرع الأول إلى الآليات التربوية والتوعوية أما الفرع الثاني إلى الآليات التقنية المكافحة لجريمة التنمر السيبراني.

الفرع الأول

الآليات التربوية والتوعوية

أولا- على مستوى المدرسة:

يعتبر دور المعلم مهمًا جدًا حيث يتماشى دوره بالتوازي مع دور الأولياء، فهو المربي الثالث لأطفالهم ومكانته جد مهمة عند المتمدرس خاصة في المراحل التعليمية الأولى، فهو أول من يتعلق به الطفل، لذا فتوجيهاته ستلقى الصدى المرغوب وكذلك المدرسة فهي مكان يقضي فيه الطفل وقته أكثر ممّا يقضيه في المنزل[109].

وبدل هذا على أنّ لهذه الأخيرة دور مهم حيث يمكنها التخفيف من آثار هذه الظاهرة وذلك عن طريق التدريب والتحسين لكلّ الأطراف خاصة الطرف الذي يمكن أن يقوم بدور المساند والمتمثل في الأساتذة، المشرفين التربويين لذا يجب التصدي لها من خلال:

[109]- تواتي فاطمة الزهراء، **التنمر الالكتروني على ضوء القانون الجزائري**، مجلة الحوار الثقافية، م12، ع2، جامعة الجزائر 3، 2024/01/30، ص 628.

- التوعية بخاطرها قبل حدوثها[110].
- تبني سياسات تحمي التلاميذ من وصولها وذلك عن طريق توفير التعليم والمشورة والمنافذ الاجتماعية.
- مراقبة سلوكيات التلاميذ وتوعيتهم بمختلف الطرق سواء فرديًا أو اجتماعيًّا.
- توجيههم لكيفية استخدام الانترنت والتعرف على مخاطرها في حال الاستعمال السيء لها.
- كيفية الإبلاغ عن تعرضهم للتنمر الالكتروني.
- تعريفهم بعقوبات هذا السلوك غير السليم.
- توفير مناخ مدرسي يتميز بالاحترام والأمان من خلال سن قوانين تمنع التطاول عن أيّ كان.
- غرس مبدأ التسامح والتعاون سواء بلقاءات توعوية أو حصص تحسيسية.
- دمج قيم تحث على بغض ورفض العنف في البرامج الدراسية والنشاطات الصفية واللاصفية.
- تدريبهم على اتخاذ القرار المناسب عند مواجهتهم للتنمر.
- إدماج التربية الرقمية في المناهج الدراسية حيث تعمل العديد من وزارات التربية في عدة دول على تضمين مفاهيم وأخلاقيات الانترنت ضمن المقررات الدراسية خاصة في المواد الأدبية والاجتماعية وتتمثل هذه المواضيع في احترام خصوصية التعامل مع الخلافات الرقمية، حماية الهوية.
- تكوين المعلمين والمربيين من خلال تنظيم دورات متخصصة.
- ادماج أنشطة تربوية تعمل على ترسيخ مبادئ التسامح والحوار وقبول الاختلاف كالمسرح، النوادي التربوية.... الخ[111].

ثانيا- على مستوى الأسرة:

تعدّ الأسرة المحيط الأساسي الذي يتعلم فيه أبجديات التربية الإعلامية حتى لو كانت بشكل غير مباشر، فهي من أهم المؤسسات التربوية التي تعهد عليها المجتمع بالحفاظ على هويته وضبط سلوكيات أفراده، ولذا نؤكد أنّ الأسرة هي اللّبنة الأولى في حياة الطفل فهي التي تغرس فيه الأخلاق والقيم والعادات والتقاليد[112].

---

[110]- شرقي حورية، دوادي أحمد، **استراتيجيات محاربة التنمر الالكتروني في الوسط المدرسي "دراسة لآراء الأستاذة ومشرفي التربوية**، مجلة روافد للدراسات والأبحاث العلمية في العلوم الاجتماعية والإنسانية، م07، المعهد الوطني للبحث في التربية، العاشور الجزائر، 2023/04/15، ص ص 618-619.

[111]- شرقي حورية، دوادي أحمد، المرجع السابق، ص ص 619-620.

[112]- دحماني فاطمة، دحماني محمد، **التربية الإعلامية كآلية للحد من ظاهرة التنمر الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي**، مجلة بحوث ودراسات في الميديا الجديدة، م03، ع01، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، 2020/03/30، ص 126.

لذلك يجب على الأسرة:

- الحرص على تعريف طفلهم بمخاطر الأنترنت وذلك باختيار الألفاظ والأساليب المناسبة للمرحلة العمرية لطفلهم.
- تعريفه بالممارسات الغير سوية التي قد تواجهه عبر مواقع الانترنت.
- لابد من خلق علاقات صداقة مع الأبناء مع الحفاظ على مسافة الاحترام وذلك لكي يستطيع الطفل من مصارحة والديه ولا يخاف منهم ولكي لا يبحث الطفل عن بديل يحتويه سواء في الواقع الحقيقي أو في العالم الافتراضي.
- حسن الاستماع لمشاكل الطفل وتقديم له النصيحة والإرشاد والتوجيه[113].
- دمج الأطفال في أنشطة اجتماعية تجعلهم أكثر عقلانية في إقامة التواصل الاجتماعية ويرون نقاط الالتقاء بينهم وبين الأقرانْ[114].
- مراقبة الوالدين ومتابعتهم لأي هواية يمارسها طفلهم والحرص على تطويرها عن طريق استغلال كل ما هو متاح من أمكانيات وذلك لمنع طفلهم من الاندماج في عالم الانترنت.
- اختيار الصحبة الصالحة للطفل على أن يكون ذلك بأساليب لينة بعيدًا عن إشعاره أنّه تحت الرقابة الدائمة وإذا تعلق الطفل بصحبة رفقاء من ذوي السلوكيات الغير سوية لابد من التدرج في إبعاده عنهم وحماية له من الانتقام منه إذا فارقهم وابتعد عنهم بصورة مفاجئة.
- إبعاد الطفل عن مشاهدة العروض والمشاهدة التلفزيونية العنيفة التي تبعث فيه الروح القتالية والسيطرة والعناد
- على الوالدين أيضًا توعية ابنهما بثقافة المواطنة الرقمية هذا في حال كانا مؤهلين معرفيًا وثقافيًا في هذا المجال أمّا إذا لم يكونوا كذلك فلا بد عليهم الاجتهاد في الحصول على المعلومات حول كل ما هو رقمي ليواكبوا هذا العصر وهنا يتجلى دور الجمعيات التي تشرف على تكوين دورات تكوينية وتأهيلية للآباء والأمهات.

ومن الناحية التقنية لا بد من حرص الوالدين على تثبيت وتأكيد المعلومات التالية حتى لا يقع طفلهم ضحية للتنمر الالكتروني وهي:

---

[113]– مامنية سامية، **المسؤولية الأسرية لحماية المراهق من التنمر الالكتروني**، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، م17، ع01، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2023/06/18، ص ص 224–225.

[114]– شرقي حورية، دوادي أحمد، المرجع السابق، ص 619.

- عدم مشاركة المعلومات الخاصة وتفاصيل الحياة الشخصية والعائلية مع الآخرين.
- حماية الأرقام السرية للحسابات والأجهزة الرقمية.
- تجنب فتح المواقع والرسائل المشبوهة.
- عند استخدام جهاز غير شخصي لا بد من تسجيل الخروج.
- حجب الكاميرا الخاصة بالحاسوب الشخصي تجنبا للاختراقات.
- الحضر الفوري لأي شخص يحاول التهديد.
- تقييد وقت استخدام الأطفال للإنترنت وعدم منحهم كلمة السر الخاصة بالأنترنت للتمكن من التحكم في وقت الاستخدام[115].
- تعليم الطفل بأن الأشخاص على الانترنت ليسوا دائمًا حقيقيين ولذلك لا يمكن إرسال أي صور أو معلومات شخصية إلى شخص مجهول.
- لابد من علم الوالدين بكلمات السر الخاصة بجميع مواقع التواصل الاجتماعي.
- عدم ترك الهواتف والحواسيب الموصولة بالأنترنت في يد الأطفال في سن مبكرة.

الدور العلاجي للأسرة:

- إدماج الطفل الضحية في أي نادي رياضي.
- التركيز على ممارسات وتفاعلات تعيد للطفل ثقته بنفسه.
- فتح باب النقاش معه لمعرفة الأسباب التي كانت دافِعًا لتعرض الضحية للتنمر.
- الاحتفاظ بجميع رسائل البريد الالكتروني والرسائل النصية من خلال أخذ لقطة شاشة وذلك كدليل على ممارسة التنمر ضدّه مع تسجيل تواريخ إرسالها لتحديد هوية المتنمر.
- التقدم بشكوى للجهات المختصة كالشرطة الالكترونية.
- الاستعانة بأخصائي نفساني إذا ظهرت آثار سلبية على الضحية كالإحباط، الخوف، التوتر.
- تغيير الآباء الحسابات التي تم عبرها التنمر وإنشاء حساب جديد برقم هاتف الأب أو الأم وإذا لم يكن الأب والأم غير مؤهلين عليهم الاستعانة، بذوي الخبرة كأحد الأقارب أو الشرطة مع اتخاذ السرية التامة حتى لا يتفش الأمر وحفاظا على مشاعره[116].

---

[115]– مامنية سامية، المرجع السابق، ص ص 225–228.

[116]– المرجع نفسه، ص ص 228–230.

إذا كان هذا الحال عن الآليات التربوية والتوعوية فكيف سيكون الحال عن الآليات التقنية المكافحة لجريمة التنمر السيبراني وهذا ما سوف نتطرق إليه في الفرع الموالي.

الفرع الثاني

الآليات التقنية المكافحة لجريمة التنمر السيبراني

في ظل التطور التكنولوجي، أصبح من الضروري توظيف الأدوات التقنية في كشف وردع السلوكيات العدوانية عبر الأنترنت وهو ما يعرف اليوم باسم الأمن الرقمي.

وتتمثل هذه الآليات في:

أولا- برمجيات الحماية والمراقبة الأبوية:

مثل تطبيقات Net Nanny ويعمل هذا التطبيق على حضر المحتوى المشكوك فيه قبل أن يراه الطفل ومراقبة نشاطه الرقمي Norotcem Family حيث يعمل على جدولة الوقت، تصفية الويب Safe Kids Kasfersky ويعمل على تحديد المواقع الجغرافية في كل من ios وأندرويد[117].

وكل هذه التطبيقات مفادها هو متابعة الأولياء لنشاط أبنائهم على الانترنت ومنح وصولهم إلى محتويات ضارة وتحديد أوقات الاستخدام.

يجب على الآباء معرفة التطبيقات الخطيرة على الأطفال وهي:

- سناب شات وأسوء ما فيه هو أنّ الرسائل لا تختفي، ممّا يعرض الأطفال للخطر لعدم وجود دليل يثبت تعرضهم للتنمر.
- تيك توك حيث أنّ خوارزمية التيك توك قد تدفع الأطفال إلى المحتوى المتعلق بإيذاء النفس والأفكار الانتحارية ويمكن أن تكون مقاطع الفيديو القصيرة مسببة للإدمان[118].

[117]- ماميزة سامية، المرجع السابق، ص 228.

[118]- من أخطر التطبيقات على الأطفال (2025) نقلا عن الرابط التالي: http://xns.py.com، بتاريخ 2025/04/26، على الساعة 08:24.

ثانيا- خوارزميات الكشف الآلي عن المحتوى السيء:

تعتمد منصات التواصل الكبرى على تقنيات الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي برصد الكلمات المفتاحية والعبارات العدوانية، والتفاعل معها تلقائيًا سواء بحذفها أو بإرسال تحذير للمستخدم.

ثالثا- آليات الإبلاغ الفوري:

توفر معظم المنصات الرقمية أدوات سهلة وسريعة تسمح للمستخدمين بالإبلاغ عن المحتوى المسيء أو الحسابات المتنمرة كتطبيق، فايسبوك، تويتر، والانتسجرام.

رابعا- توظيف التشفير والأمن السيبراني:

من خلال تطوير بروتوكولات أمنية في المنصات الرقمية تضمن حماية خصوصية المستخدمين، خصوصا في البيئات التعليمية الافتراضية، وهو ما يقلل من فرص تسريب الصور أو المعلومات الشخصية.

خامسا- التثقيف الرقمي من داخل المنصات:

تعمل بعض التطبيقات والمنصات على دمج أداوت توعوية داخل واجهة الاستخدام، مثل الرسائل التثقيفية حول الخصوصية، نصائح الاستخدام الآمن والتنبيهات عند مشاركة محتوى قد يعتبر مؤذيًا[119].

كما تم تدشين مدرسة وطنية عليا للأمن السيبراني في الجزائر تعمل على تعليم أسس هذا الأخير للطلبة وتعليمهم كيفية الحفاظ على المعلومات الشخصية في البيئة الإفتراضية، إضافة إلى تكوين رجال ونساء لكي يصبحوا محللين معلومات او مهندسين لأمن الشبكات أو خبراء للإستجابة للجرائم السيبرانية فهذا هو مستقبل الأمة والعالم ولهذا يجب مواكبة عصر العولمة.

[119]- الآليات التقنية لمواجهة التنمر السيبراني، نقلا عن الرابط التالي: http://chatgbt.com، بتاريخ 2025/05/01، على الساعة 23:09.

الخاتمة

وفي ختام هذه الدراسة القانونية نصل إلى جوهر يلخص ما تم تناوله والمتمثل في أنّ الاستخدام المفرط للأدوات التكنولوجية ووسائل التواصل الاجتماعي يتسبب في استفحال التنمر الرقمي، ويظهر من خلال ذلك أن التنمر السيبراني، هو شكل من أشكال السلوك العدواني في صيغة الكترونية وله عدة آثار وعواقب سلبية اجتماعية ونفسية وخيمة تعود بالضرر على طرفي عملية التنمر عامة وعلى الضحية خاصة، نستنتج من خلال الإطار المفاهيمي الذي تم تقديمه في هذه الورقة البحثية أنّ للتنمر السيبراني والتنمر التقليدي أوجه تشابه في كونها يخلفان أضرارًا عديدة على الضحايا، إلاّ أنّهما يختلفان من حيث المكان والواقع فيه فعل التنمر وهذا لأنّ التنمر التقليدي يتم في بيئة واقعية أمّا التنمر السيبراني فيتم في بيئة افتراضية يصعب فهمها والتحكم فيها، ومما يتضح لنا أنّ هذا الأخير أكثر خطورة من التنمر التقليدي نظرًا لسرعة تفشيه واستمراريته على مدار الساعة إضافة لاحتياجه وسط كبير وإمكانية حدوثه دون الكشف عن هوية الجاني.

وبما أنّ الإشكالية المطروحة تدور حول مدى نجاعة الآليات المعتمدة في مواجهة جريمة التنمر الالكتروني ضد الأطفال توصلنا نحن إلى أنّ هذه الإشكالية لها إجابة واحدة مفادها أنّ الجهود المعتمدة حاليًا رغم أهميتها لا تزال ناقصة وتحتاج إلى تعزيز أكبر لمواجهة هذا النوع من الجرائم الذي بات معضلة تجتاح الفضاء الرقمي وتهدد فئة هشة كالأطفال.

النتائج:

- التنمر السيبراني هو ظاهرة انتشرت بشكل مقلق خاصة في أوساط الأطفال والمراهقين وذلك نتيجة للاستخدام المكثف لوسائل التواصل الاجتماعي.
- التنمر السيبراني أوسع وأشمل من التنمر التقليدي حيث أنّ الجاني قد يكون من الفئات العمرية المختلفة.
- التنمر الالكتروني يعد أحد صور العنف والعدوان الممارسة على الأطفال التي قد يعتمدها الجاني للتسلية، الانتقام، الانتماء، أو حتى الغيرة.
- هناك عدة أشكال متنوعة لجريمة التنمر الالكتروني فقد تكون على هيئة تنمر مباشر، غير مباشر، انفعالي، تحرش جنسي، استبعاد من المجموعات، فضح للخصوصية، تشهير، تنمر عنصري.
- يتم التنمر السيبراني عبر عدة وسائل كغرف الدردشة، الروابط الخداعية، الرسائل النصية، أو البريد الالكتروني، المكالمات الهاتفية.
- جريمة التنمر السيبراني عابرة للحدود.

- يرتكب المتنمر جريمة التنمر الالكتروني إذا عاش ظروف عائلية صعبة، مثلا القسوة من الوالدين، والضرب ....الخ.
- إذا كان المناخ المدرسي غير مناسب كوجود الفوضى في القسم وعدم احترام التلاميذ لمعلمهم والعكس صحيح يؤدي هذا إلى خلق بيئة للتنمر.
- يخلف التنمر السيبراني آثارًا وخيمة على نفسية الطفل منها القلق، الاكتئاب، تدني التحصيل الدراسي، العزلة واخطرها الانتحار.
- لا وجود في التشريع الجزائري لمصطلح التنمر السيبراني فهو وليد انتشار وسائل التواصل الاجتماعي، أمّا المشرع فقد أدرجه ضمن التهديد، الابتزاز، الذم، التحقير أو التمييز وخطاب الكراهية أو الجرائم الماسة بحرمة الأشخاص أو الجرائم الماسة بالمعالجة الآلية للمعطيات.
- حاجة الجزائر إلى تطوير الترسانة القانونية لمواجهة هذا النوع من الجرائم وذلك بسن نصوص تجرّم فعل التنمر الالكتروني على الأطفال.
- دور الأسرة والمدرسة والمؤسسات التربوية مهم في الكشف المبكر عن حالات التنمر وتقديم الدّعم النفسي والتوعوي للضحايا.
- التقنيات الحديثة يمكن أن تساهم في الحد من الظاهرة وذلك عبر تطوير أدوات الرصد والإبلاغ وتفعيل الرقابة الأبوية.
- دمج التوعية الرقمية في المناهج التعليمية ضرورة ملحة.

التوصيات:

- توفير خدمات الدعم النفسي للأطفال الذين تعرضوا للتنمر السيبراني.
- إلزام منصات رقمية بوضع أدوات فعالة للإبلاغ عن حالات التنمر والتعامل معها بجدية وسرعة.
- وضع تشريعات واضحة تحمي الأطفال من الأذى الإلكتروني.
- التركيز على المساندة الاجتماعية وخاصة الأسرية منها على اعتبار الأسرة أهم مؤسسات التنشئة الاجتماعية من خلال توعية الأولياء بمخاطر التنمر السيبراني ومخلفاته السلبية على حياة أبنائهم.
- إعداد برامج ثقافية تشرح ماهية التنمر السيبراني وتأثيراته على الفرد.
- ضرورة نشر الوعي لخطورة التنمر السيبراني بين الأفراد.
- يستحسن المشرع الجزائري استحداث مشروع قانون خاص أو منظومة قانونية خاصة تعني بدراسة مفاهيم الجرائم السيبرانية، ونطاق تطبيقها وجميع السبل الواردة لمكافحتها.

- وضع رقم أخضر للتبليغ الفوري.
- كن قدوة حسنة وتحلى بالأخلاقيات الحسنة.
- التقرب من الله أكثر والعلم أن التنمر هو استهزاء بالخالق: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾[120]

وقوله تعالى:

﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾[121]

[120]– سورة الحجرات، الآية 11.

[121]– سورة الاسراء، الآية 53.

الملاحق

الملحق رقم 01: تقرير اليونيسيف لسنة 2019

مجال الهدف ٣

كفالة حماية كل طفل من العنف والاستغلال

على الرغم من الالتزام المعلن بحماية الأطفال من العنف حسبما ورد في أهداف التنمية المستدامة، لا يزال الأطفال يواجهون انتهاكات في بيوتهم ومدارسهم ومجتمعاتهم المحلية وعلى شبكة الإنترنت.

وفي الواقع، كان عام ٢٠١٩ خاتمة عقد هناك ارتُكب فيه ما يزيد عن ١٧٠،٠٠٠ حالة انتهاك جسيم موثّقة ضد الأطفال في أوضاع النزاعات.

وبذلت اليونيسف جهوداً لحماية الأطفال من العنف والاستغلال في أكثر من ١٥٠ بلداً وأنفقت نحو ٧٠٨ ملايين دولار في هذا المجال.

وكان الشركاء الذين قدموا أكبر قدر من الوارد في مجال الهدف هذا في عام ٢٠١٩ هم ألمانيا، وهولندا، والمفوضية الأوروبية، والسويد، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك.

مجال الهدف ١٣: كفالة حماية كل طفل من العنف والاستغلال

ابتدأت جهود اليونيسف لحماية الأطفال بمبادرات للتشجيع على تسجيل المواليد باعتبار ذلك أحد الأدوات الأساسية الأولى لحماية حقوق الأطفال وسلامتهم.

النجاحات

في عام ٢٠١٩، ارتفع عدد تسجيل المواليد المدعوم من اليونيسف بنسبة ٣٥ بالمئة مقارنة بعام ٢٠١٨. ولتعجيل التقدم على صعيد تسجيل المواليد، تدعم اليونيسف حالياً ١٢ بلداً ذا أولوية — وهذه البلدان مسؤولة عن حصة كبيرة من الولادات التي لا يتم تسجيلها في العالم. وتزيد قليلاً عن حالة واحدة من كل ثلاث حالات.

وعملت اليونيسف على القضاء على العنف ضد الأطفال في المدارس وفي محيطها من خلال إطلاق ائتلاف دولي قوي، وهو برنامج «آمنون للتعلّم». كذلك ساعدت اليونيسف ٢٤ بلداً في تنفيذ النموذج الوطني للاستجابة «نحن نوفّر الحماية» لمواجهة الاستغلال والانتهاك الجنسيين للأطفال عبر شبكة الإنترنت. وبالمجمل، ارتفع عدد الأطفال الذين تعرضوا للعنف والذين تمكنت اليونيسف من الوصول إليهم وتزويدهم بالخدمات الصحية أو خدمات العمل الاجتماعي أو خدمات العدالة وإنقاذ القانون خلال عام ٢٠١٩ بنسبة ١٧ بالمئة مقارنة بعام ٢٠١٨.

وفي عام ٢٠١٩ أيضاً، تمكنت اليونيسف من إيصال خدمات الحماية لملايين الأطفال الذين يعيشون في أوضاع إنسانية في ٧٤ بلداً. وتمكنت المنظمة سنة ٢٠١٩ من الوصول إلى ما يزيد عن ٤.٣٧ ملايين بنت وولد في ٢٢ بلداً متأثراً بالألغام الأرضية وغيرها من الأسلحة المتفجرة وذلك من خلال تنفيذ التدخلات ذات الصلة سواء الوقائية منها أو تلك الهادفة إلى مساعدة الناجين. وارتفع عدد البلدان التي بُذلت فيها جهود لحماية الأطفال من الاستغلال والانتهاك في عام ٢٠١٩ إلى ٣٢ بلداً مقارنة بـ ١٦ بلداً في عام ٢٠١٨. وبالمجمل، تمكن أكثر من ٨.٩ ملايين بالغ وطفل من الوصول إلى قناة للتبليغ عن حالات استغلال وانتهاك جنسيين في عام ٢٠١٩، أي بزيادة قدرها ٢٧ بالمئة عن عام ٢٠١٨.

وقدمت اليونيسف الدعم لـ ١٢٨ بلداً سنة ٢٠١٩ من أجل تنفيذ مجموعة من التدخلات الرامية إلى تحسين إمكانية وصول الأطفال إلى العدالة. وحظي عمل اليونيسف في مضمار الدفاع عن حقوق الأطفال المحرومين من الرعاية الوالدية، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقات، بدفعة تعزيزية بصدور قرار حاسم عن الجمعية العامة للأمم المتحدة يركز على منع التفريق بين أفراد الأسرة وإنهاء إيداع الأطفال في مؤسسات الرعاية والإصلاح.

بالإضافة إلى ما سبق، تلقت ما يزيد عن ١٨٠,٠٠٠ بنت وامرأة خدمات الوقاية والحماية من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية. وزوّدت مساهمة اليونيسف أكثر من ٥.٧ ملايين مراهقة بتدخلات للوقاية والرعاية للحيلولة دون زواج الأطفال.

التطلّع إلى الأمام

رغم نجاح جهود اليونيسف على صعيد حماية الطفل في الوصول إلى ملايين الأطفال، لكن لا يزال هناك الكثير مما ينبغي فعله.

ولتعجيل وتيرة التقدم، ستعمل اليونيسف على تعزيز النظم المتعلقة بمنع العنف ضد الأطفال والاستجابة إليه وضمان وصول الأطفال إلى العدالة. وسوف تؤكد اليونيسف أيضاً على أهمية البرامج المتعلقة بالتغيير السلوكي وقياس هذا التغيير وعلى إشراك المجتمع المحلي باعتباره وسيلة لإحداث تحول في الممارسات الضارة والتصدي للأعراف الاجتماعية والجنسانية التي تسهم في الكثير من أشكال العنف ضد الأطفال.

مجال الهدف ٣: كفالة حماية كل طفل من العنف والاستغلال

في اليسار، ريما بيرا البالغة من العمر ١٧ سنة هي ناشطة شابة ملتزمة بمكافحة زواج الأطفال في مجتمعها المحلي في تامغاره التابعة لمنطقة تاراكيشوار بمقاطعة هوغلي في ولاية البنغال الغربية بالهند.

© UNICEF/UN0331595/Das

أهم النتائج

سُجّل أكثر من ٢١ مليون طفل عند ولادتهم في ٤٧ بلداً.

تلقى ٣,٧ ملايين طفل يعيشون في أوضاع إنسانية رعاية صحية عقلية ودعماً نفسياً قائمين على المجتمع المحلي.

حصل ١,٧ مليون طفل مهاجر ولاجئ ومهجر داخلياً على خدمات الحماية في ٧٦ بلداً.

استفاد ٣,٣ ملايين امرأة وبنت وولد من التدخلات الخاصة بتخفيف مخاطر العنف الجنساني أو الوقاية منه أو الاستجابة إليه في الأوضاع الإنسانية، بما في ذلك الاستفادة من الرعاية الصحية العقلية والدعم النفسي والأماكن الملائمة للأطفال.

أطلقت اليونيسف والاتحاد الأوروبي وسم حملة #التحدي_الحقيقي (#RealChallenge) على تطبيق تيكتوك، وركزت هذه الحملة على عمالة الأطفال والمساواة بين الجنسين والأطفال المنفصلين عن ذويهم والتنمر. حيث حصد الوسم ٣٠٠ مليون مشاهدة، و٥١,٠٠٠ مادة محتوى من إنتاج المستخدمين و١,٢ مليون مشاركة في ٤١ بلداً.

الملحق رقم 02:

قانون الإجراءات الجزائية

الفصل الرابع
في اعتراض المراسلات وتسجيل الأصوات والتقاط الصور (1)

المادة 65 مكرر 5 : إذا اقتضت ضرورات التحري في الجريمة المتلبس بها أو التحقيق الابتدائي في جرائم المخدرات أو الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية أو الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات أو جرائم تبييض الأموال أو الإرهاب أو الجرائم المتعلقة بالتشريع الخاص بالصرف وكذا جرائم الفساد، يجوز لوكيل الجمهورية المختص أن يأذن بما يأتي :

- اعتراض المراسلات التي تتم عن طريق وسائل الاتصال السلكية واللاسلكية.

- وضع الترتيبات التقنية، دون موافقة المعنيين، من أجل التقاط وتثبيت وبث وتسجيل الكلام المتفوه به بصفة خاصة أو سرية من طرف شخص أو عدة أشخاص في أماكن خاصة أو عمومية أو التقاط صور لشخص أو عدة أشخاص يتواجدون في مكان خاص.

يسمح الإذن المسلم بغرض وضع الترتيبات التقنية بالدخول إلى المحلات السكنية أو غيرها ولو خارج المواعيد المحددة في المادة 47 من هذا القانون وبغير علم أو رضا الأشخاص الذين لهم حق على تلك الأماكن.

تنفذ العمليات المأذون بها على هذا الأساس تحت المراقبة المباشرة لوكيل الجمهورية المختص.

في حالة فتح تحقيق قضائي، تتم العمليات المذكورة بناء على إذن من قاضي التحقيق وتحت مراقبته المباشرة.

المادة 65 مكرر 6 : تتم العمليات المحددة في المادة 65 مكرر 5 أعلاه، دون المساس بالسر المهني المنصوص عليه في المادة 45 من هذا القانون.

إذا اكتشفت جرائم أخرى غير تلك التي ورد ذكرها في إذن القاضي، فإن ذلك لا يكون سببا لبطلان الإجراءات العارضة.

المادة 65 مكرر 7 : يجب أن يتضمن الإذن المذكور في المادة 65 مكرر 5 أعلاه، كل العناصر التي تسمح بالتعرف على الاتصالات المطلوب التقاطها والأماكن المقصودة سكنية أو غيرها والجريمة التي تبرر اللجوء إلى هذه التدابير ومدتها.

يسلم الإذن مكتوبا لمدة أقصاها أربعة (4) أشهر قابلة للتجديد حسب مقتضيات التحري أو التحقيق ضمن نفس الشروط الشكلية والزمنية.

المادة 65 مكرر 8 : يجوز لوكيل الجمهورية أو ضابط الشرطة القضائية الذي أذن له، ولقاضي التحقيق أو ضابط الشرطة القضائية الذي ينيبه أن يسخر كل عون مؤهل لدى مصلحة أو وحدة أو هيئة عمومية أو خاصة مكلفة بالمواصلات السلكية واللاسلكية للتكفل بالجوانب التقنية للعمليات المذكورة في المادة 65 مكرر 5 أعلاه.

المادة 65 مكرر 9 : يحرر ضابط الشرطة القضائية المأذون له أو المناب من طرف القاضي المختص محضرا عن كل عملية اعتراض وتسجيل المراسلات وكذا عن عمليات وضع الترتيبات التقنية وعمليات الالتقاط والتثبيت والتسجيل الصوتي أو السمعي البصري.

يذكر بالمحضر تاريخ وساعة بداية هذه العمليات والانتهاء منها.

المادة 65 مكرر 10 : يصف أو ينسخ ضابط الشرطة القضائية المأذون له أو المناب المراسلات أو الصور أو المحادثات المسجلة والمفيدة في إظهار الحقيقة في محضر يودع بالملف.

تنسخ وتترجم المكالمات التي تتم باللغات الأجنبية، عند الاقتضاء، بمساعدة مترجم يسخر لهذا الغرض.

---

(1) تمم الباب الثاني من الكتاب الأول بالقانون رقم 06-22 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006. (ج.ر 84 ص.8) بفصل رابع بعنوان " في اعتراض المراسلات وتسجيل الأصوات والتقاط الصور " ويشمل المواد من 65 مكرر5 إلى 65 مكرر10.

الفصل الخامس
في التسرب (1)

المادة 65 مكرر 11 : عندما تقتضي ضرورات التحري أو التحقيق في إحدى الجرائم المذكورة في المادة 65 مكرر 5 أعلاه، يجوز لوكيل الجمهورية أو لقاضي التحقيق، بعد إخطار وكيل الجمهورية، أن يأذن تحت رقابته حسب الحالة بمباشرة عملية التسرب ضمن الشروط المبينة في المواد أدناه.

المادة 65 مكرر 12 : يقصد بالتسرب قيام ضابط أو عون الشرطة القضائية، تحت مسؤولية ضابط الشرطة القضائية المكلف بتنسيق العملية، بمراقبة الأشخاص المشتبه في ارتكابهم جناية أو جنحة بإيهامهم أنه فاعل معهم أو شريك لهم أو خاف.

يسمح لضابط أو عون الشرطة القضائية أن يستعمل، لهذا الغرض، هوية مستعارة وأن يرتكب عند الضرورة الأفعال المذكورة في المادة 65 مكرر 14 أدناه. ولا يجوز، تحت طائلة البطلان، أن تشكل هذه الأفعال تحريضا على ارتكاب جرائم.

المادة 65 مكرر 13 : يحرر ضابط الشرطة القضائية المكلف بتنسيق عملية التسرب تقريرا يتضمن العناصر الضرورية لمعاينة الجرائم غير تلك التي قد تعرض للخطر أمن الضابط أو العون المتسرب وكذا الأشخاص المسخرين طبقا للمادة 65 مكرر 14 أدناه.

المادة 65 مكرر14 : يمكن ضباط وأعوان الشرطة القضائية المرخص لهم بإجراء عملية التسرب والأشخاص الذين يسخرونهم لهذا الغرض، دون أن يكونوا مسؤولين جزائيا، القيام بما يأتي :

- اقتناء أو حيازة أو نقل أو تسليم أو إعطاء مواد أو أموال أو منتوجات أو وثائق أو معلومات متحصل عليها من ارتكاب الجرائم أو مستعملة في ارتكابها.
- استعمال أو وضع تحت تصرف مرتكبي هذه الجرائم الوسائل ذات الطابع القانوني أو المالي وكذا وسائل النقل أو التخزين أو الإيواء أو الحفظ أو الاتصال.

المادة 65 مكرر 15 : يجب أن يكون الإذن المسلم تطبيقا للمادة 65 مكرر 11 أعلاه، مكتوبا ومسببا وذلك تحت طائلة البطلان.

تذكر في الإذن الجريمة التي تبرر اللجوء إلى هذا الإجراء وهوية ضابط الشرطة القضائية الذي تتم العملية تحت مسؤوليته.

ويحدد هذا الإذن مدة عملية التسرب التي لا يمكن أن تتجاوز أربعة (4) أشهر.

يمكن أن تجدد العملية حسب مقتضيات التحري أو التحقيق ضمن نفس الشروط الشكلية والزمنية.

ويجوز للقاضي الذي رخص بإجرائها أن يأمر، في أي وقت، بوقفها قبل انقضاء المدة المحددة.

تودع الرخصة في ملف الإجراءات بعد الانتهاء من عملية التسرب.

المادة 65 مكرر 16 : لا يجوز إظهار الهوية الحقيقية لضباط أو أعوان الشرطة القضائية الذين باشروا عملية التسرب تحت هوية مستعارة في أي مرحلة من مراحل الإجراءات.

يعاقب كل من يكشف هوية ضباط أو أعوان الشرطة القضائية بالحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 50.000 دج إلى 200.000 دج.

وإذا تسبب الكشف عن الهوية في أعمال عنف أو ضرب وجرح على أحد هؤلاء الأشخاص أو أزواجهم أو أبنائهم أو أصولهم المباشرين فتكون العقوبة الحبس من خمس (5) إلى عشر (10) سنوات والغرامة من 200.000 دج إلى 500.000 دج.

وإذا تسبب هذا الكشف في وفاة أحد هؤلاء الأشخاص فتكون العقوبة الحبس من عشر (10) سنوات إلى عشرين (20) سنة والغرامة من 500.000 دج إلى 1.000.000 دج دون الإخلال، عند الاقتضاء، بتطبيق أحكام الفصل الأول من الباب الثاني من الكتاب الثالث من قانون العقوبات.

المادة 65 مكرر 17: إذا تقرر وقف العملية أو عند انقضاء المهلة المحددة في رخصة التسرب، وفي حالة عدم تمديدها، يمكن العون المتسرب مواصلة النشاطات المذكورة في المادة 65 مكرر 14 أعلاه، للوقت الضروري

الكافي لتوقيف عمليات المراقبة في ظروف تضمن أمنه دون أن يكون مسؤولا جزائيا، على ألا يتجاوز ذلك مدة أربعة (4) أشهر.

يخبر القاضي الذي أصدر الرخصة المنصوص عليها في المادة 65 مكرر 11 أعلاه، في أقرب الآجال. وإذا انقضت مهلة الأربعة (4) أشهر دون أن يتمكن العون المتسرب من توقيف نشاطه في ظروف تضمن أمنه، يمكن هذا القاضي أن يرخص بتمديدها لمدة أربعة (4) أشهر على الأكثر.

المادة 65 مكرر 18 : يجوز سماع ضابط الشرطة القضائية الذي تجري عملية التسرب تحت مسؤوليته دون سواه بوصفه شاهدا عن العملية.

---

(1) تمم الباب الثاني من الكتاب الأول بالقانون رقم 06-22 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006. (ج.ر 84 ص.8) بفصل رابع بعنوان " في التسرب " ويشمل المواد من 65 مكرر 11 إلى 65 مكرر18.

الملحق رقم 03:

مرسوم رئاسي رقم 15-261 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1436

الموافق 08 أكتوبر سنة 2015،

يحدد تشكيلة وتنظيم وكيفيات سير الهيئة

الوطنية للوقاية من الجرائم المتحصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها

– تحضير اجتماعات اللجنة المديرة،

– تمثيل الهيئة لدى السلطات والمؤسسات الوطنية والدولية،

– تمثيل الهيئة لدى القضاء وفي جميع أعمال الحياة المدنية،

– ممارسة السلطة السلّمية على مستخدمي الهيئة،

– السهر على احترام قواعد حماية السر في الهيئة،

– السهر على القيام بإجراءات التأهيل وأداء اليمين فيما يخص المستخدمين المعنيين في الهيئة،

– إعداد التقرير السنوي لنشاطات الهيئة وعرضه على اللجنة المديرة للمصادقة عليه،

– ضمان التسيير الإداري والمالي للهيئة.

المادّة 11 : تكلف مديرية المراقبة الوقائية واليقظة الإلكترونية على الخصوص، بما يأتي :

– تنفيذ عمليات المراقبة الوقائية للاتصالات الإلكترونية، من أجل الكشف عن الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال، بناء على رخصة مكتوبة من السلطة القضائية وتحت مراقبتها طبقا للتشريع الساري المفعول،

– إرسال المعلومات المحصل عليها من خلال المراقبة الوقائية إلى السلطات القضائية ومصالح الشرطة القضائية المختصة،

– تنفيذ طلبات المساعدة القضائية الأجنبية في مجال تدخل الهيئة وجمع المعطيات المفيدة في تحديد مكان تواجد مرتكبي الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال والتعرف عليهم،

– جمع ومركزة واستغلال كل المعلومات التي تسمح بالكشف عن الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها،

– تنظيم و/أو المشاركة في عمليات التوعية حول استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال، وحول المخاطر المتصلة بها،

– تنفيذ توجيهات اللجنة المديرة،

– تزويد السلطات القضائية ومصالح الشرطة القضائية، تلقائيا أو بناء على طلبها، بالمعلومات والمعطيات المتعلقة بالجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال،

– وضع مركز العمليات التقنية والملحقات الجهوية قيد الخدمة والسهر على حسن سيرها وكذا الحفاظ على الحالة الجيدة لمنشآتها وتجهيزاتها ووسائلها التقنية،

– تطبيق قواعد الحفاظ على السر في نشاطاتها.

المادّة 12 : تكلف مديرية التنسيق التقني على الخصوص، بما يأتي :

– إنجاز الخبرات القضائية في مجال اختصاص الهيئة،

– تكوين قاعدة معطيات تحليلية للإجرام المتصل بتكنولوجيات الإعلام والاتصال واستغلالها،

– إعداد الإحصائيات الوطنية المتعلقة بالجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال،

– القيام بمبادرة منها أو بناء على طلب اللجنة المديرة، بكل دراسة أو تحليل أو تقييم يتعلق بصلاحياتها،

– تسيير منظومة الإعلام للهيئة وإدارتها.

المادّة 13 : يزود مركز العمليات التقنية بالمنشآت والتجهيزات والوسائل المادية وكذا بالمستخدمين التقنيين الضروريين لتنفيذ العمليات التقنية لمراقبة الاتصالات الإلكترونية.

ويتبع هذا المركز مديرية المراقبة الوقائية واليقظة الإلكترونية ويتم تشغيله من طرفها.

المادّة 14 : يتم تشغيل الملحقات الجهوية من طرف مديرية المراقبة الوقائية واليقظة الإلكترونية التي تتبعها.

المادّة 15 : يحدد التنظيم الداخلي لهياكل الهيئة بموجب قرار مشترك بين الوزراء المكلفين بالعدل، والدفاع الوطني، والداخلية.

الفصل الثالث

كيفيات سير الهيئة

المادّة 16 : تجتمع الهيئة المديرة بناء على استدعاء من رئيسها أو بناء على طلب أحد أعضائها.

المادّة 17 : تعد الهيئة نظامها الداخلي وتصادق عليه.

المادّة 18 : تزود الهيئة بقضاة وفقا للشروط والكيفيات المنصوص عليها بموجب التشريع الساري المفعول.

كما تزود بضباط وأعوان للشرطة القضائية من المصالح العسكرية للاستعلام والأمن والدرك الوطني والأمن الوطني، يحدد عددهم بموجب قرارات مشتركة بين الوزراء المكلفين بالعدل، والدفاع الوطني، والداخلية.

وتزود أيضا بمستخدمي الدعم التقني والإداري، ويجلب هؤلاء المستخدمون من ضمن مستخدمي المصالح العسكرية للاستعلام والأمن والدرك الوطني والأمن الوطني.

المادّة 19 : يمكن أن تستعين الهيئة بأي خبير أو أي شخص يمكن أن يعينها في أعمالها .

المادّة 20 : تؤهل الهيئة لكي تطلب من أي جهاز أو مؤسسة أو مصلحة كل وثيقة أو معلومة ضرورية لإنجاز المهام المسندة إليها.

المادّة 21 : قصد الوقاية من الأفعال الموصوفة بجرائم الإرهاب أو التخريب والمساس بأمن الدولة، تكلف الهيئة حصريا بمراقبة الاتصالات الإلكترونية وتجميع وتسجيل محتواها في حينها والقيام بإجراءات التفتيش والحجز داخل منظومة معلوماتية تحت سلطة قاض مختص، ووفقا للأحكام المنصوص عليها في المادة 4 من القانون رقم 09-04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 5 غشت سنة 2009 والمذكور أعلاه.

المادّة 22 : يمكن الهيئة لتنفيذ عملية لمراقبة الاتصالات الإلكترونية، أن تضع وحدة مراقبة واحدة أو أكثر، تزود بالوسائل والتجهيزات التقنية الضرورية.

تتكون الوحدة من مستخدمين تقنيين يعملون تحت إدارة ومراقبة قاض يساعده ضابط واحد من الشرطة القضائية أو أكثر ينتمي للهيئة.

تمتثل الوحدة في عملها إلى أحكام التشريع الساري المفعول وشروط الرخصة المسلّمة من الشرطة القضائية.

وتحرر أشغالها في محضر يعد طبقا لأحكام قانون الإجراءات الجزائية.

المادّة 23 : لا يمكن أن يشارك في عملية لمراقبة الاتصالات الإلكترونية إلا أعضاء الوحدة أو الوحدات التي أوكلت لها السلطة القضائية هذه المهمة.

يتخذ مسؤول الوحدة أثناء سير العملية كل التدابير اللازمة، بالاتصال مع المسؤولين المعنيين في الهيئة، من أجل ضمان سرية العملية وحماية المعلومات المستقاة من المراقبة.

المادّة 24 : تحفظ المعلومات المستقاة أثناء عمليات المراقبة، خلال حيازتها من الهيئة، وفقا للقواعد المطبقة على حماية المعلومات المصنفة.

المادّة 25 : تسجل الاتصالات الإلكترونية التي تكون موضوع مراقبة، وتحرر وفقا للشروط والأشكال المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية.

تسلّم التسجيلات والمحررات إلى السلطات القضائية وإلى مصالح الشرطة القضائية المختصة وتحتفظ السلطات القضائية، دون سواها بهذه المعطيات أثناء المدة القانونية المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول.

المادّة 26 : يجب، تحت طائلة العقوبات الجزائية المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول، ألا تستخدم المعلومات والمعطيات التي تستلمها أو تجمعها الهيئة، لأغراض أخرى غير تلك المتعلقة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها وذلك وفقا للأحكام المنصوص عليها في القانون رقم 09-04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 5 غشت سنة 2009 والمذكور أعلاه.

المادّة 27 : يلزم مستخدمو الهيئة بالسرّ المهني وواجب التحفظ .

ويخضع المستخدمون من بينهم الذين يدعون إلى الاطلاع على معلومات سرّية إلى إجراءات التأهيل.

المادّة 28 : يؤدي مستخدمو الهيئة الذين يدعون إلى الاطلاع على المعلومات السرّية، اليمين أمام المجلس القضائي، قبل تنصيبهم، الآتي نصه :

"أقسم بالله العليّ العظيم أن أقوم بعملي أحسن قيام، وأن أخلص في تأدية مهنتي، وأن أكتم الأسرار والمعلومات أيا كانت التي أطلع عليها أثناء قيامي بعملي أو بمناسبته، وأن أسلك في كل الظروف سلوكا شريفا".

المادّة 29 : يوضع مستخدمو الهيئة تحت سلطة المدير العام.

المادّة 30 : يمكن أن يقوم القضاة وضباط الشرطة القضائية التابعون للهيئة أثناء ممارستهم لوظائفهم أو بمناسبتها، طبقا للشروط والكيفيات المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول، ولا سيما قانون الإجراءات الجزائية، بتفتيش أي مكان أو هيكل أو جهاز بلغ إلى علمهم أنه يحوز و/أو يستعمل وسائل وتجهيزات موجهة لمراقبة الاتصالات الإلكترونية.

قائمة المصادر والمراجع

I. **المصادر:**

أ- القرآن الكريم برواية ورش عن نافع

ب-المعاجم:

- ابن منظور، **معجم لسان العرب**، 355/5، دار صادر، بيروت، لبنان، ط3، 2016.

ج- **النصوص والأوامر القانونية:**

1- دستور الجزائر لسنة 2020، المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، ج.ر، رقم 82، 2020.
2- القانون 06-23 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1427 الموافق لـ 20 ديسمبر 2006، المعدل والتمم للأمر 66-156، المتضمن قانون العقوبات، ج.ر 84.
3- القانون رقم 09-04 مؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 2009/08/05، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجية الإعلام والاتصال ومكافحتها، ع47.
4- القانون رقم 14-01 المؤرخ في 04 ربيع الثاني عام 1435 والموافق لـ 04 فبراير 2014 المعدل والمتمم لقانون 66-156، المؤرخ في 18 صفر 1386، الموافق لـ 08 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات، ج.ر 07.

5- القانون 20-05 مؤرخ في 05 رمضان عام 1441، الموافق 2020/04/28، يتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتها، ع25.

القانون رقم 24-06 المؤرخ في 19 شوال 1445 الموافق لـ 28 أبريل 2024 يعدل ويتمم الأمر 66-155، المتضمن قانون العقوبات، ج.ر30.

II. **المراجع:**

أ- **الكتب:**

1- فارس محمد العمارات، إبراهيم الحمامصة، **الأمن السيبراني المفهوم وتحديات العصر**، ط أولى، دار الخليج للنشر والتوزيع، الأردن، 2022.

ب-**المذكرات والرسائل العلمية:**

2- بلوازغ فاطمة وبن عبد القادر بشرى سمية، **أثر التنمر الالكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي**، دراسة ميدانية على عينة من طلبة قسم الإعلام والاتصال، مذكرة تخرج شهادة الماستر، تخصص اتصال تنظيمي، كلية العلوم الاجتماعية، قسم علوم إنسانية شعبة علوم الإعلام والاتصال، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم.

3- دفلاوي هناء، و[آخرون].....، **التنمر الالكتروني في الوسط الجامعي**، دراسة ميدانية بقسم الاعلام والاتصال وعلم المكتبات، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، تخصص على النفس المدرسي، قسم على النفس، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة 24 ماي 1945، قالمة، 2022-2023.

4- قرقط شهرازد وفحموص الغالية، **العوامل المؤدية للتنمر الالكتروني من وجهة نظر طلبة علم الاجتماع**، جامعة محمد خيضر بسكرة، مذكرة لنيل شهادة الماستر شعبة علوم اجتماع، كلية علوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر، 2022-2023

5- مناد شيماء، خلدون إيمان ماجدة، **الإدمان على الانترنت وتأثيره في ظهور سلوك التنمر**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص علم النفس العيادي، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة محمد بن أحمد، وهران، 2022-2023.

6- نجوى رمضاني ومنال مرزوقي، **تأثير التنمر الالكتروني على علاقات العمل في المؤسسة**، مذكرة مكلمة لنيل شهادة ماستر في علوم الاجتماع، تخصص علم اجتماع تنظيم وعمل، كلية علوم إنسانية والاجتماعية جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2023-2024.

7- وبشاردود سعاد، بوقديرة زينب، **التنمر الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي لدى طلبة الجامعيين**، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التربية، تخصص علم النفس التربوي، كلية علوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2020-2021.

ج- **المقالات العلمية:**

1- تواتي فاطمة الزهراء، **التنمر الالكتروني على ضوء القانون الجزائري**، مجلة الحوار الثقافية، م12، ع2، جامعة الجزائر 3، 2024/01/30.

2- حاسي مليكة، شرارة حياة، **التنمر الالكتروني دراسة نظرية في الأبعاد وممارسات**، مجلة الإعلام والمجتمع، جامعة مستغانم، م4، ع1، جوان 2020.

3- حسين بن سعيد الغافري، **جريمة التنمر الالكتروني عبر وسائل التواصل الاجتماعي**، مجلة روح القوانين، ع103، الجامعة العربية المفتوحة، عمان، الأردن، يوليو 2023.

4- الحسين عمروش، **دور يونيسف في الارتقاء بتطبيق اتفاقية حقوق طفل**، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق، جامعة دكتور يحي فارس، المدية، 2015/01/01.

5- حسينة بن رقية، **التنمر الالكتروني جريمة يمكن إثباتها**، دراسة لبعض النصوص القانون الجزائري، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث م24، ع2، جامعة قسنطينة، ديسمبر 2023.

6- حلحيط رانيا، **التنمر المدرسي الأشكال والعوامل والنظريات المفسرة له**، مجلة الأكاديمية الدولية للعلوم النفسية والتربوية والأرطفونيا، م03، ع04، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2023.

7- دحماني فاطمة، دحماني محمد، **التربية الإعلامية كآلية للحد من ظاهرة التنمر الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي**، مجلة بحوث ودراسات في الميديا الجديدة، م03، ع01، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، 2020/03/30.

8- سحر فؤاد مجيد، **المسؤولية الجزائية لمزودي خدمة الانترنت عن جريمة التنمر الالكتروني**، مجلة الأكاديمية للبحث القانوني، م14، ع3، 2023.

9- شرقي حورية، دوادي أحمد، **استراتيجيات محاربة التنمر الالكتروني في الوسط المدرسي "دراسة لآراء الأستاذة ومشرفي التربوية**، مجلة روافد للدراسات والأبحاث العلمية في العلوم الاجتماعية والإنسانية، م07، المعهد الوطني للبحث في التربية، العاشور الجزائر، 2023/04/15.

10- شفيقة خنيفر، **التنمر الالكتروني حدود الظاهرة وأبعادها**، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، جامعة محمد الشريف مساعدية، سوق أهراس، م6، ع4، ديسمبر 2022.

11- صبرين برارمة، **الإطار القانوني لحماية الطفل من العنف السيبراني بين ضبابية المفهوم واشكالية الإفلات من العقاب**، مجلة دراسات قانونية للمقارنة، م07، ع02، 2021.

12- طالبي إيمان عائشة، مباركي ميلود، **جريمة التنمر السيبراني في ظل حماية حقوق الطفل والآليات القانونية الرادعة لها**، مجلة روافد، م7، ع.خ، 2023/04/15.

13- عبد الرحمان مصطفى عبد الوهاب عبد العزيز، **التنمر الالكتروني وأحكامه في الفقه الإسلامي**، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ع46، كلية الشريعة والقانون بدمنهور، مصر، يوليو 2024.

14- عبد النور لعلام، بوعلام ميسه، **عوامل التنمر السيبراني في مواقع التواصل الاجتماعي لدى طلبة بالوسط الجامعي**، مجلة روافد للدراسات والأبحاث العلمية في علوم اجتماعية وانسانية، م7، ع.خ، أفريل 2023.

15- عبيب عنية، **ظاهرة التنمر في ضوء المقاربات النظرية المفسرة لها (نحو قراءة تحليلية تكاملية)**، مجلة البحوث التربوية والتعليمية، م11، ع2، 2022.

16- العشعاش إسحاق، **حماية الطفل من الإجرام السيبراني دراسة مقارنة مع الاتفاقيات الدولية**، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، م57، ع5، كلية الحقوق جامعة الجزائر، ديسمبر 2020.

17- فرشان دليلة، **التنمر الالكتروني بين حرية التعبير والتشكيل القيمي**، مجلة دفاتر البحوث العلمية، م10، ع1، 2022.

18- قادري نور الهدى، ودحماني كمال، **مكافحة جريمة التنمر السيبراني على ضوء قانون 05/20 جريمة التنمر وخطاب كراهية نموذجا**، مجلة روافد للدراسات والأبحاث العلمية في علوم الاجتماعية والإنسانية، م07، ع.خ، أفريل 2022.

19- قطاف سليمان، بوقرين عبد الحليم، **الآليات الموضوعية لمكافحة الجرائم السيبرانية في ظل اتقافية بوادبست والتشريع الجزائري**، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، م6، ع1، جامعة عمار تليجي، الأغواط، 2022/03/31.

20- كريمة آيات فاطمة الزهراء وباهة فاطمة، **جريمة التنمر السيبارني ضد الأطفال "مواجهة التحديات وتعزيز الأمان الرقمي**، مجلة الدراسات حقوقية، م 11، ع 20، أكتوبر 2024.

21- لامية طالة، **التنمر الالكتروني قراءة في التأثيرات السيكوسوسيولوجية**، مجلة الإعلام والمتجمع، م5، ع2، كلية العلوم والإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، ديسمبر 2021.

22- مامنية سامية، **المسؤولية الأسرية لحماية المراهق من التنمر الالكتروني**، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، م17، ع01، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2023/06/18.

23- مصطفاوي بوعناني، سلطاني عبد القادر، **الارشاد المدرسي ودوره في الحد من سلوك التنمر السيبراني لدى تلاميذ مرحلة التعليم المتوسط**، مجلة روافد للدراسات والأبحاث العلمية في علوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة مولاي طاهر، سعيد، م7، ع.خ، أفريل 2023.

24- منال بومعراف، **التنمر السيبراني (أسبابه أساليبه، أهم البرامج العلمية لمواجهته)**، مجلة روافد للدراسات والأبحاث العلمية في العلوم الاجتماعية والإنسانية، م07، ع.خ، 2022.

25- منصور عبد السلام عبد الحميد حسان، **جريمة التنمر (دارسة مقارنة)**، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية شريعة وقانون، جامعة جوف، مملكة عربية السعودية، د.س.ن.

26- نجاة أحمد الزليطني، **سيكولوجية العدوان والنظريات المفسرة له**، مجلة الجامعة، م4، ع16، جامعة الزاوية الجزائر، 2014، ص 174.

27- ندا منعم محمود عبد السلام، **مدى كفاية التشريعات لمكافحة جريمة التنمر الالكتروني "دراسة مقارنة"**، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ع41. كلية الشريعة بدمنهور، مصر، أفريل 2023، ص ص 735-736.

28- نوال وسار، **التنمر الالكتروني في الجزائر بين حرية والتعبير وانتهاك الخصوصية**، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، م06، ع03، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2024/07/20.

29- ياسر محمد اللمعي، **المواجهة الجنائية لظاهرة التنمر الالكتروني في ضوء سياسة التشريعية الحديثة**، مجلة روح القوانين، دراسة تحليلية مقارنة، كلية حقوق، جامعة طنطا، مصر، 2021.

30- يمينة مدوري، **التنمر الالكتروني لمقارنة مفاهيمية**، مجلة التكامل في بحوث العلوم الاجتماعية ورياضة، م5، ع2، جامعة 02 أوت 1955، سكيكدة، 2021.

د- **النصوص والأوامر القانونية:**

6- دستور الجزائر لسنة 2020، المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، ج.ر، رقم 82، 2020.
7- القانون 06-23 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1427 الموافق لـ 20 ديسمبر 2006، المعدل والتمم للأمر 66-156، المتضمن قانون العقوبات، ج.ر 84.
8- القانون رقم 09-04 مؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 2009/08/05، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجية الإعلام والاتصال ومكافحتها، ع47.
9- القانون رقم 14-01 المؤرخ في 04 ربيع الثاني عام 1435 والموافق لـ 04 فبراير 2014 المعدل والمتمم لقانون 66-156، المؤرخ في 18 صفر 1386، الموافق لـ 08 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات، ج.ر 07.
10- القانون 20-05 مؤرخ في 05 رمضان عام 1441، الموافق 2020/04/28، يتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتها، ع25.
11- القانون رقم 24-06 المؤرخ في 19 شوال 1445 الموافق لـ 28 أبريل 2024 يعدل ويتمم الأمر 66-155، المتضمن قانون العقوبات، ج.ر30.

هـ- **المواقع الالكترونية:**

1- الاتحاد الأوربي يفرض قواعد جديدة لحماية مستخدمي شبكات التواصل، نقلا عن الرابط التالي: http://www.alquds.cour، أطلع عليها في 2025/04/28، الساعة 20:38.
2- الاتحاد الأوروبي، وغوغل يتحدان لمجابهة خطر الهجمات السيبرانية، نقلا عن الرابط التالي: https://www.aljazara.net، بتاريخ 20 أفريل 2025، الساعة 15:30.
3- استغلال البيانات والترعض للتنمر، "...هل تكفي الاتفاقيات الدولية لحماية الأطفال من مخاطر العالم الرقمي"، نقل عن الرابط التالي: http://jusaarpost.com، في 2025/04/28، الساعة 21:00.
4- آية يونس، **آثار التنمر الالكتروني على الفرد والمجتمع**، نقلا عن الرابط التالي: http://sharijah24.sl، في 2025/03/01، الساعة 20:30.
5- البرامج العالمية المضادة للتنمر نقلا عن الرابط التالي: http://rakeen.me في 2025/04/24، الساعة 22:21.

6- التنمر الالكتروني وآثاره على حقوق الإنسان، نقلا عن الرابط التالي: http://www.un.org، في 2025/03/02، الساعة 13:09.

7- التنمر الالكتروني، أشكاله، أضراره وعلاجه، نقلا عن الرابط الآتي www.twinkl، 10 مارس 2025، على الساعة 18:05.

8- التنمر الالكتروني، تعريفه، آثاره، أسبابه وطرق علاجه، نقلا عن الرابط الآتي: www.anna.jah.net، 10 مارس 2025، الساعة 10:30.

9- التنمر عبر الانترنت، **ما هو وكيف نوقفه**، نقلا عن الرابط التالي: http://www.unicf.org 2025/04/17، الساعة 20:23.

10- التنمر في المدارس اليونيسكو تدعوا على تعزيز حماية الطلاب، نقلا عن الرابط التالي: http://nens.un.org في يوم 2025/04/05، الساعة 11:20.

11- جوجل تواجه **"التنمر الالكتروني"** بالنصائح والألعاب، نقلا عن الرابط التالي: http://al-ain.com في 2025/04/25، الساعة 12:34.

12- حامد عفيفي، **التنمر على الضحية (الطفل)**، نقلا عن الرابط الآتي http://www.uncef.org، 2025/02/10، على الساعة 10:15.

13- السلامة الرقمية للطفل، نقلا عن الرابط التالي: http://m.al، أطلع عليها بتاريخ 2025/05/04، الساعة 10:30.

14- كوستا تلميذ صربي الذي هز العالم بجريمته الاستفزازية التنمر عليه من طرف زملائه في القسم وكيف خطط لها برسم مسرح الجريمة على ورقة قبل أن يرتكبها وكيف سيخرج من باب المدرسة ليطلب شرطة لتقديم نفسه، راجع: **معاريف بريس أخبار دولية** تم الاطلاع عليها لرابط: http://www.mssrifpress.com، أطلع عليها بتاريخ 2025/04/17.

15- من أخطر التطبيقات على الأطفال (2025) نقلا عن الرابط التالي: http://xns.py.com، بتاريخ 2025/04/26، على الساعة 08:24.

16- اليونسكو تدعو لمكافحة التنمر في المدارس وعلى الانترنت، نقلا عن الرابط التالي: http://jussarpost.com، في يوم 2025/04/25، الساعة 21:48.

17- اليونيسف تدعوا إلى اتخاذ إجراءات منتاسقة عالميا لمنع التنمر والتحرش الالكتروني، نقلا عن الرابط التالي: https://nens.un.org، يوم 25 أفريل 2025، الساعة 21:07.

و- المراجع الأجنبية:

1- Azri Soumia, Investing the correlation between cyerbullying and self esteem(Master thesis), xicence of languages, faculty of letters and languages, university mohamed kheider of biskra.

2- cyber safe kids, empanering a safer disital future for children, quated from the falling hint: http://www.cybersafekids,ie, in, 03 May 2025, the haur 21330.

3- Cyber safe Kids, empowering children, parents and eduestors in the sigitsl age, ousted from the fallaning linh: http://www.cybersofekids.ie, in 03/03/2025, the hour 21:00.

4- why do people Cyberbully, as cited from the following link, www.cybersmile.org, 10 Mars, 2025, 16:29

الفهرس

محتويات البحث	الصفحة
آية من القرآن الكريم	أ
الشكر والعرفان	ب
الإهداء	ج–د
قائمة أهم المختصرات	هـ
مقدمة	01
الفصل الأول : الإطار النظري لجريمة التنمر السيبراني ضد الأطفال	
تمهيد	07
المبحث الأول: فكرة جريمة التنمر السيبراني والانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال	08
المطلب الأول: مفهوم جريمة التنمر السيبراني	08
الفرع الأول: تعريف التنمر السيبارني لغة واصطلاحا وقانونا	08
الفرع الثاني: النظريات المفسرة لظاهرة التنمر السيبراني	13
الفرع الثالث: تميز جريمة التنمر السيبراني عن غيرها من الجرائم المشابهة لها	15
الفرع الرابع: خصائص جريمة التنمر السيبراني	19
المطلب الثاني: تصنيفات التنمر السيبراني	20
الفرع الأول: أشكال التنمر السيبراني	20
الفرع الثاني: أنواع التنمر السيبراني	21
المبحث الثاني: عناصر ومكونات التنمر السيبراني	23
المطلب الأول: العوامل المؤدية لارتكاب جريمة التنمر السيبراني وأركانها	23
الفرع الأول: العوامل والدوافع المؤدية لارتكاب جريمة التنمر السيبراني	23
الفرع الثاني: أركان جريمة التنمر السيبراني	29
المطلب الثاني: وسائل وأثار التنمر السيبراني	31
الفرع الأول: وسائل التنمر السيبراني	31
الفرع الثاني: آثار التنمر السيبراني	33
خلاصة الفصل	37
الفصل الثاني: الإطار النظري لجريمة التنمر السيبراني ضد الأطفال	
تمهيد	39
المبحث الأول: الجهود الدولية لمكافحة التنمر السيرني	40
المطلب الأول: دور المنظمات الدولية	40

الفرع الأول: منظمة اليونيسف	40
الفرع الثاني: منظمة اليونيسكو	42
الفرع الثالث: الشبكة الدولية للحقوق والتنمية	44
الفرع الرابع: الاتحاد الأوروبي	45
الفرع الخامس: منظمة cybersafe kids	46
الفرع السادس: الاتحاد الدولي للاتصالات (ITU)	47
الفرع السابع: المنظمة الدولية للشرطة الجنائية الإنتربول	48
المطلب الثاني: البرامج العالمية لمواجهة التنمر الالكتروني	49
الفرع الأول: برنامج ألويس لمكافحة التنمر السيبراني	49
الفرع الثاني: برنامج الاعتماد على الشخصية	50
الفرع الثالث: برنامج التوسط بين الرفاق	50
الفرع الرابع: طريقة لالوم	51
الفرع الخامس: منصة GOOGLE	51
الفرع السادس: برنامج المتنمر ضخم الجسم "Buster Program Bully the"	53
الفرع السابع: برنامج القناعات السعيدة والآمنة "Grounds Play Happy And Save Program"	53
المبحث الثاني: الآليات الوطنية المستخدمة لردع ظاهرة التنمر السيبراني	55
المطلب الأول: الآليات الردعية المستخدمة لمكافحة جريمة التنمر السيبراني في التشريع الجزائري	55
الفرع الأول: الإطار التشريعي الجزائري المنظم لجريمة التنمر الالكتروني	55
الفرع الثاني: الآليات المؤسساتية المكافحة لجريمة التنمر السيبراني	64
المطلب الثاني: الآليات التربوية والتوعوية والتقنية المستخدمة لمواجهة التنمر السيبراني	67
الفرع الأول: الآليات التربوية والتوعوية	67
الفرع الثاني: الآليات التقنية المكافحة لجريمة التنمر السيبراني	71
الخاتمة	74
الملحق رقم 01: تقرير اليونيسيف لسنة 2019	78
الملحق رقم 02: قانون الإجراءات الجزائية	78
الملحق رقم 03: مرسوم رئاسي رقم 15-261 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1436 الموافق 08 أكتوبر سنة 2015	82
قائمة المصادر والمراجع	86

ملخص:

يصنف التنمر السيبراني ضمن أبرز الظواهر السلبية الناتجة عن التطور التكنولوجي الذي حول فيها التنمر من البيئة الاجتماعية التقليدية إلى البيئة الإفتراضية، عبر أدوات ووسائل التواصل الاجتماعي، لا سيما بين فئة الأطفال والمراهقين.

وقد جاءت دراستنا هذه لتسليط الانتباه على مفهوم التنمر السيبراني والتطرق إلى النظريات المفسرة له وكذا الجرائم المشابهة له ومن ثم إبراز أشكاله والوقوف على العوامل المساهمة في انتشاره والكشف عن عواقبه النفسية والاجتماعية على الضحية وبيان أهم الأساليب المعتمدة في إحداثه وأخيرا إبراز أهمية التصدي لهذه الظاهرة بعرض أهم البرامج العالمية وجهود المنظمات وسن التشريعات الرادعة والقيام بحملات توعوية من خلال المؤسسات التربوية والأسرة وهذا من أجل الوقاية والتدخل المبكر.

الكلمات المفتاحية: التنمر، التنمر السيبراني، الأنترنت، الطفل، العالم الرقمي.

Résumé:

Le cyberharcelement est classé comme l'un des phénomènes négatifs les plus importants résultant du développement technologique, qui a transformé l'harcelement de l'environnement social traditionnel à l'environnement virtuel via les outils et moyens des médias sociaux, en particulier chez les enfants et les adolescents.

Notre étude a pour but de mettre en lumière le concept de cyberharcelement et d'aborder les théories qui l'expliquent, ainsi que les termes similaires, puis de mettre en évidence ses formes et d'identifier les facteurs contribuant à sa propagation et de révéler ses conséquences psychologiques et sociales sur la victime et d'énoncer les méthodes les plus importantes adoptées lors de son apparition et enfin de souligner l'importance de faire face à ce phénomène en présentant les programmes mondiaux les plus importants et les efforts des organisations et en activant une législation dissuasive et en menant des campagnes de sensibilisation à travers les établissements d'enseignement et la famille, et ce dans un souci de prévention et d'intervention précoce, et c'est ce que nous allons essayer d'aborder et d'analyser dans les axes de ce document de recherché

Mots-clés : harcèlement, cyberharcelement, Internet, enfant, monde numérique

Summary:

Cyberbullying is classified as one of the most prominent negative phenomena resulting from technological development, which transformed bullying from the traditional social environment to the virtual environment through social media tools and means, especially among children and adolescents.

This study of ours came to shed attention on the concept of cyberbullying and address the theories that explain it, as well as similar terms, and then highlight its forms and identify the factors contributing to its spread and reveal its psychological and social consequences on the victim and state the most important methods adopted in its occurrence and finally highlight the importance of confronting this phenomenon by presenting the most important global programs and the efforts of organizations and enacting deterrent legislation and conducting awareness campaigns through educational institutions and the family, and this is for the sake of prevention and early intervention, and this is what we will try to address and analyze in the axes of this research paper

Keywords: bullying, cyberbullying, internet, child, digital world